

## الجزء باء التقريران المقدمان من لجنة الميزانية والمالية

### ١- تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السادسة عشرة نيسان/أبريل ٢٠١١\*

#### المحتويات

الصفحة	الفقرات	
١٨٩	١١-١	أولاً- مقدمة
١٨٩	١٠-١	ألف- افتتاح الدورة وانتخاب أعضاء المكتب وإقرار جدول الأعمال
١٩٠	١١	باء- مشاركة المراقبين
١٩٠	١٠٨-١٢	ثانياً- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها السادسة عشرة
١٩٠	١٨-١٢	ألف- استعراض القضايا المالية
١٩٠	١٤-١٢	١- حالة تسديد الاشتراكات
١٩١	١٦-١٥	٢- الموجودات النقدية
١٩١	١٨-١٧	٣- استثمار الأموال السائلة
١٩٢	١٩	باء- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات
١٩٢	٤٦-٢٠	جيم- المسائل المتعلقة بالميزانية
١٩٢	٢٠	١- تعليقات عامة
١٩٢	٢٣-٢١	٢- إحالات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة
١٩٣	٣٤-٢٤	٣- صندوق الطوارئ
١٩٤	٤١-٣٥	٤- الأداء البرنامجي لميزانية عام ٢٠١٠
١٩٥	٤٢	٥- أداء ميزانية عام ٢٠١١ (الربع الأول)
١٩٥	٤٦-٤٣	٦- افتراضات الميزانية لعام ٢٠١٢ وما بعده
١٩٦	٥٣-٤٧	دال- المسائل الإدارية
١٩٦	٤٧	١- تدابير زيادة الكفاءة
١٩٦	٤٨	٢- المحاسبة التحليلية
١٩٦	٥٠-٤٩	٣- المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
١٩٧	٥٣-٥١	٤- المشتريات
١٩٧	٥٦-٥٤	هاء- الحوكمة
١٩٨	٧٤-٥٧	واو- الموارد البشرية
١٩٨	٥٩-٥٨	١- الإدارة
١٩٩	٦٠	٢- التوظيف
١٩٩	٦٢-٦١	٣- المساعدة المؤقتة العامة
١٩٩	٦٢-٦١	٤- استخدام الخبراء الاستشاريين

\* صدر سابقاً بوصفه الوثيقة ICC-ASP/10/5.

١٩٩	٦٥-٦٤	..... برنامج الموظفين المتدئين من الفئة الفنية.	-٥
٢٠٠	٦٨-٦٦	..... شروط الخدمة.	-٦
٢٠٠	٦٩	..... إدارة الأداء.	-٧
٢٠١	٧٢-٧٠	..... عمليات إعادة التصنيف.	-٨
٢٠١	٧٤-٧٣	..... المكاتب الميدانية.	-٩
٢٠٢	٧٧-٧٥	..... المساعدة القانونية	زاي-
٢٠٢	١٠٣-٧٨	..... مبادئ المحكمة	حاء-
٢٠٢	٩١-٧٨	..... المباني الدائمة.	-١
٢٠٤	١٠٣-٩٢	..... المباني المؤقتة.	-٢
٢٠٦	١٠٨-١٠٤	..... مسائل أخرى	طاء-
٢٠٦	١٠٦-١٠٤	..... المعاشات التقاعدية للقضاة.	-١
٢٠٦	١٠٧	..... وثائق لجنة الميزانية والمالية.	-٢
٢٠٦	١٠٨	..... مواعيد انعقاد الدورة الخامسة عشرة للجنة.	-٣

## المرفقات

٢٠٧	.....	حالة تسديد الاشتراكات حتى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١	الأول
٢٠٩	.....	جداول الموارد البشرية.	الثاني
٢٢٣	.....	قائمة الوثائق.	الثالث

## أولاً - مقدمة

## ألف - افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال

- ١- عُقدت الدورة السادسة عشرة للجنة الميزانية والمالية ("اللجنة")، التي شملت عشر جلسات، في مقر المحكمة في لاهاي، في الفترة من ١١ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١. وألقى رئيس المحكمة، السيد سانغ-هيون سونغ، كلمة ترحيب بمناسبة افتتاح الدورة.
- ٢- وقد دُعيت اللجنة إلى الاجتماع في دورتها السادسة عشرة وفقاً لقرار جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") المتخذ في جلستها العامة الخامسة المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ أثناء دورتها التاسعة.
- ٣- وقد أعربت اللجنة عن تعازيها لحكومة وشعب اليابان إزاء الخسارة المأساوية في الأرواح وإزاء الدمار الناتج عن الأحداث التي وقعت في ١١ آذار/مارس ٢٠١١.
- ٤- وأعربت اللجنة عن تعازيها لموظف المحكمة وأسرته السيد/آلان كونغولو لومامبا الذي كان يعمل في مكتب المدعي العام والذي قُتل في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١ في حادث تحطم الطائرة الذي وقع في مطار كينشاسا.

## انتخاب أعضاء المكتب

- ٥- من أجل الدورة السادسة عشرة، قامت اللجنة بإعادة انتخاب السيد سانتياغو ويز (أوروغواي) رئيساً، وانتخاب السيد/جوهاني ليميك (إستونيا) نائباً للرئيس بتوافق الآراء، وفقاً للمادة ١٠ من نظامها الداخلي وجرياً على ممارسة التعاقب السنوي لمنصب نائب الرئيس. وأعربت اللجنة عن تقديرها للنائب السابق للرئيس، السيدة/ نيرينكيندي كاتونغي (أوغندا). ووفقاً للمادة ١٣، عينت اللجنة السيد مسعود حسين (كندا) مقررًا.
- ٦- وأحاطت اللجنة علماً باستقالة السيد/شينيشي بييدا (اليابان) من منصبه كعضو في اللجنة وذلك عقب تعيينه مدير شؤون أوقيانيا بوزارة خارجية اليابان. وشكرت اللجنة السيد/بييدا على مشاركته القيمة ورحبت بمشاركة العضو الجديد في اللجنة، السيد/ماساتوشي سوغورا (اليابان)<sup>(١)</sup>.
- ٧- وقدمت أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة") الخدمات الموضوعية للجنة، وعمل مديرها، السيد/رينان فيلايس، أميناً للجنة.
- ٨- وأقرت اللجنة، في جلستها الأولى، جدول الأعمال التالي (CBF/16/1):

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٤- مشاركة المراقبين.
- ٥- تنظيم العمل.
- ٦- استعراض القضايا المالية.
- ٧- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات.
- ٨- المسائل المتعلقة بالميزانية.
- ٩- المسائل الإدارية.

(١) انتخب مكتب الجمعية السيد/سوغورا في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ لتكملة ولاية السيد/بييدا.

- ١٠- الحوكمة.
  - ١١- الموارد البشرية.
  - ١٢- المساعدة القانونية.
  - ١٣- مباني المحكمة.
  - ١٤- مسائل أخرى.
- ٩- وحضر أعضاء اللجنة التالية أسماءهم الدورة السادسة عشرة للجنة:

- ١- دافيد بانيانكا (بورو ندي)
- ٢- كارولينا ماريا فيرنانديس أوباسو (المكسيك)
- ٣- جيل فينكلشتاين (فرنسا)
- ٤- فوزي أ. غرايه (الأردن)
- ٥- مسعود حسين (كندا)
- ٦- جوهاني ليميك (إستونيا)
- ٧- روسيت نيرينكيندي كاتونغي (أوغندا)
- ٨- غيرد ساوي (ألمانيا)
- ٩- أوغو سيسبي (إيطاليا)
- ١٠- إيلينا سوبكوكفا (سلوفاكيا)
- ١١- ماساتوشي سوغورا (اليابان)
- ١٢- سانتياغو ويتز (أوروغواي)

١٠- ودُعيت الأجهزة التالية التابعة للمحكمة إلى المشاركة في جلسات اللجنة بغية عرض التقارير: هيئة الرئاسة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة.

## باء- مشاركة المراقبين

١١- دعت اللجنة مجلس موظفي المحكمة إلى الإدلاء ببيان. وبالإضافة إلى ذلك، اجتمع أعضاء اللجنة بصورة غير رسمية مع بعض أعضاء الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية.

## ثانيا- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها السادسة عشرة

### ألف- استعراض القضايا المالية

#### ١- حالة تسديد الاشتراكات

١٢- استعرضت اللجنة حالة تسديد الاشتراكات حتى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ (المرفق الأول). ولاحظت اللجنة أن الاشتراكات غير المسددة من الفترات المالية السابقة قد ازدادت إلى مبلغ مجموعه ١ ٢٠٨ ٠٠٠ يورو بالمقارنة مع مبلغ قدره ٦١٥ ٠٠٠ يورو في آذار/مارس ٢٠١٠. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت اللجنة عن قلقها من أنه لم تُدفع، حتى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١، سوى نسبة ٤٨ في المائة من اشتراكات عام ٢٠١١. ولاحظت اللجنة كذلك أن ٤٢ دولة فقط قد دفعت جميع اشتراكاتها بالكامل. وشجعت اللجنة جميع الدول الأطراف على بذل قصارى جهدها لضمان أن يكون لدى المحكمة أموال كافية طوال العام، وفقاً للمادة ٦-٥ من النظام المالي والقواعد المالية.

١٣- ووفقاً للفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي، فإنه " لا يكون للدولة الطرف التي تتأخر عن سداد اشتراكها المالية في تكاليف المحكمة حق التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كان المتأخر عليها مساويا لقيمة الاشتراكات المستحقة عليها في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائداً عنها." ولاحظت اللجنة أنه بتاريخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ كانت ١٢ دولة من الدول الأطراف ما زال عليها متأخرات ولذلك فلن تتمكن من التصويت، وفقاً للفقرة ٨ من المادة ١١٢. ولاحظت اللجنة كذلك أن الأمانة قد أبلغت مرتين الدول الأطراف التي عليها متأخرات، مرة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ والأخرى في شباط/فبراير ٢٠١١، بالحد الأدنى للمدفوعات المطلوب دفعه لتجنب تطبيق الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من النظام الأساسي، كما أبلغتها بإجراءات طلب الإعفاء من فقدان حقوق التصويت. وطلبت اللجنة من الأمانة أن تقوم مرة أخرى بإخطار الدول الأطراف التي عليها متأخرات. وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة بأن تقوم جميع الدول التي عليها متأخرات بتسوية حساباتها مع المحكمة في أقرب وقت ممكن.

١٤- وبالنظر إلى أنه ستُجرى أثناء الدورة العاشرة للجمعية انتخابات لاختيار ستة قضاة وستة أعضاء للجنة ورئيس المحكمة، فإن اللجنة قد ذكّرت الدول التي عليها متأخرات بأن طلبات الإعفاء المنصوص عليها في الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي ينبغي أن تُقدّم من الدول الأطراف إلى أمانة الجمعية قبل شهر على الأقل من انعقاد دورة اللجنة (٢٢-٣١ آب/أغسطس ٢٠١١) من أجل تيسير استعراض اللجنة لهذه الطلبات وإخطار الجمعية تبعاً لذلك<sup>(٢)</sup>. وسينشأ لهذا الغرض فريق فرعي تابع للجنة.

## ٢- الموجودات النقدية

١٥- أُبلغت اللجنة بأن الموجودات النقدية للمحكمة قد بلغت حتى تاريخ ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ قرابة ٦٧,٧ مليون يورو. وهذا يشمل المبالغ النقدية المخصصة لصندوق رأس المال العامل وهي ٧,٤ ملايين يورو، وصندوق الطوارئ وقدره ٩,٢ ملايين يورو، والصندوق الاستثماري لتشييد المباني الدائمة وقدره ١٦,٢ مليون يورو.

١٦- ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ كان ٣١,٨ في المائة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١.

## ٣- استثمار الأموال السائلة

١٧- استمعت اللجنة إلى تقرير شفوي عن استثمار المحكمة لأموالها السائلة. وأبلغت اللجنة بأن هذه الاستثمارات يُحتفظ بها في صورة ودائع لأجل وحسابات إيداع ذات فائدة مصرفية مرتفعة. وعلاوة على ذلك، فإن التنويع المصرفي المطلوب قد تحقق عن طريق إيداع أموال المحكمة في العديد من المصارف والبلدان، إذ توجد أموال مودعة في مصارف هولندا وفرنسا وألمانيا والولايات المتحدة. وبالنظر إلى أن اليورو هو قاعدة أموال المحكمة، فإن اللجنة قد أُبلغت بأن لجنة استعراض الاستثمارات قد وجدت أنه لن تحدث مزايا إضافية من التوسّع خارج أوروبا بالنظر إلى أن مخاطر عجز النظراء ستظل موجودة في أوروبا على أية حال.

١٨- وأوصت اللجنة بأن تستمر المحكمة في رصد السوق المالية الراهنة بغية ضمان الحماية الملائمة للأموال ولعائدات الفائدة المصرفية وتقديم تقارير سنوية إلى اللجنة في دورتها التي تُعقد في نيسان/أبريل.

<sup>(٢)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة الرابعة... ٢٠٠٥ (ICC-ASP/4/32)، الجزء الثالث، الوثيقة ICC-ASP/4/Res.4، الفقرة ٤٣.

## باء- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات

١٩- أبلغ مدير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات اللجنة بأن لجنة مراجعة الحسابات قد عقدت جلساتها الأخيرة في الفترة من ٢٨ شباط/فبراير إلى ١ آذار/مارس ٢٠١١. وأحاطت اللجنة علماً بالدراسة الاستقصائية لضمان الجودة التي يجريها حالياً خبراء خارجيون. وقد أشارت اللجنة، وهي تكرر الإعراب عن أهمية التقليل إلى أدنى حد من الازدواجية بين هيئات الرقابة، إلى توصياتها المقدمة أثناء دورتها الخامسة عشرة<sup>(٣)</sup> وأوصت بأن تقوم هيئة الرئاسة باستعراض اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات على أن تأخذ في الحسبان أوجه القلق التي أعربت عنها اللجنة وكذلك نتائج الدراسة الاستقصائية لضمان الجودة.

## جيم- المسائل المتعلقة بالميزانية

### ١- تعليقات عامة

٢٠- لاحظت اللجنة أن المحكمة قد نفذت، وتقتصر تنفيذ، تغييرات ستترتب عليها آثار مالية وذلك فيما يتعلق بعدة بنود (هي موظفو الفئة الفنية المعينون دولياً الذين يعملون في مواقع ميدانية، والمخطط المقترح لدعم التأمين الصحي للموظفين). وأشارت اللجنة إلى قرار الجمعية الذي يقضى بأن أي مقترح يُقدم من المحكمة وتكون له آثار على الميزانية البرنامجية، سواء في الأجل القصير أو الأجل المتوسط أو الأجل الطويل، يجب أن يُقدّم إلى اللجنة من أجل النظر فيه وأن توافق عليه الجمعية صراحةً قبل أن تنفذه المحكمة<sup>(٤)</sup>.

### ٢- إحالات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

٢١- لاحظت اللجنة أن أحد العوامل المحركة للتكاليف والذي له تأثير يُعتد به على ميزانية المحكمة هو تكلفة الإحالات الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. فبخصوص إحالة الحالة في ليبيا، كان التقدير الأولي من جانب المحكمة بتاريخ ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ لآثار هذه الإحالة على البرنامج الرئيسي الثاني وحده من الميزانية البرنامجية هو قرابة مليوني يورو للسنة الحالية؛ وستجري زيادة هذا المبلغ بمقدار التكاليف التي ما زال يتعين تحديدها كمياً والتي ستتكبدها برامج رئيسية أخرى. ورغم أن المحكمة ستلجأ على الأرجح إلى صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١، فإن تكاليف الحالة في ليبيا ستكون جزءاً من الميزانية العادية في السنوات القادمة.

٢٢- وبموجب أحكام الإحالة، سستحمل المحكمة التكاليف، عن طريق الاشتراكات الخاصة بجمعية الدول الأطراف التابعة لها. والنظام المعياري للتكاليف المتصلة بهذه الإحالات هو الاتفاق المتعلق بالعلاقة المعقود بين المحكمة والأمم المتحدة<sup>(٥)</sup> وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٢/٦٢.

٢٣- وقد أشارت اللجنة إلى أن الدور المركزي الذي تمارسه المحكمة في مجال العدالة الجنائية الدولية يعود بفوائد على المجتمع الدولي بأسره واقتُرحت أن تنظر جمعية الدول الأطراف في السعي مع الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى البحث عن خيارات لتغطية العبء المالي للإحالات المستقبلية.

<sup>(٣)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٢٠.

<sup>(٤)</sup> المرجع نفسه، الفقرة ٣٤.

<sup>(٥)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة الثالثة... ٢٠٠٤ (ICC-ASP/3/25)، الجزء الثالث، ICC-ASP/3/Res.1، المرفق.

## صندوق الطوارئ

٢٤- بالنظر إلى الزيادة في نشاط المحكمة والإخطارات المقدمة من مسجّلة المحكمة بخصوص الإفادة من صندوق الطوارئ، استعرضت اللجنة عدداً من القضايا المتعلقة بالإخطارات والإبلاغ اللاحق بشأن استخدام الصندوق.

٢٥- وقد قدمت المحكمة ثلاثة إخطارات في عام ٢٠١٠ يبلغ مقدارها ٨,٢٤ ملايين يورو<sup>(٦)</sup> بغية تغطية تكاليف المحاكمات الموازية والحالة في كينيا. وأبلغت اللجنة بأن مجموع النفقات هو ٥,١٤ ملايين يورو (٦٢,٤ في المائة). وبناء على طلب من اللجنة، قدمت المحكمة ورقة غير رسمية تعرض تفاصيل أكبر عن استخدام صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٠.

٢٦- وأثناء الربع الأول من عام ٢٠١١، قدم قلم المحكمة إخطارين<sup>(٧)</sup> بغية الإفادة من صندوق الطوارئ بمبلغ مجموعه ٠,٦٣ مليون يورو لتغطية تكاليف نقل الشهود من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى لاهاي، وكذلك تكاليف تقديم المساعدة القانونية إلى السيد/كاليكستي مباروشيماننا، على التوالي. وأبلغت المحكمة اللجنة بأنها ستقدّم أيضاً إخطاراً من أجل تغطية تكاليف لا يمكن تجنبها تتعلق بالحالة في ليبيا بمبلغ من المحتمل أن يزيد على ٣,٧ ملايين يورو (بما في ذلك مليوناً يورو من أجل البرنامج الرئيسي الثاني كما أُشير إلى ذلك في الفقرة ٢١ أعلاه).

٢٧- وكما لاحظت أولية، أحاطت اللجنة علماً بالمبلغ الكلي الذي أنفق في عام ٢٠١٠ وبالمبلغ المتوقع إنفاقه في عام ٢٠١١. وكان من رأي اللجنة أنه إذا استمر هذا الاتجاه، فإنه يُحتمل أن يكون من الضروري في المستقبل القريب تناول مسألة تجديد موارد صندوق الطوارئ.

٢٨- وفيما يتعلق بالإخطارات، لاحظت اللجنة أن الممارسة المتبعة في قلم المحكمة هي التحديد الكمي للمبلغ الإجمالي لجميع الموارد المطلوبة للوضع غير المتوقع وتقديم هذا المبلغ في الإخطار المقدم منه. ثم يحدد قلم المحكمة ما هي الاحتياجات التي يمكن استيعابها من داخل الميزانية العادية مع مضي السنة. ووجد ميل لدى مكتب المدعي العام إلى محاولة إعادة توزيع موارده العادية بدءاً بالمرحلة الاستهلاكية وقصر التحديد الكمي في الإخطار على النفقات التي يُحتمل ألا يكون من الممكن استيعابها.

٢٩- وأبلغت اللجنة بأن هذا النهج المختلف ضروري لأن مكتب المدعي العام ليس مقدم خدمات لمجالات العمل الأخرى للمحكمة وبالتالي يمكن أن يحوّل الموارد إلى أولويات جديدة دون التأثير على الأجهزة الأخرى. وليس قلم المحكمة في وضع يسمح له بأن يحدد منذ البداية ما هي الخدمات المتفق عليها التي لن يقدمها أو من هم العملاء الذين لن يقدم هذه الخدمات إليهم لكي يقوم بتحويل الموارد. فكل ما يستطيع عمله هو السعي إلى تحقيق أوجه الكفاءة وتحديد الاحتياجات التي يمكن استيعابها في مرحلة لاحقة تبعاً لتنفيذ ميزانيته العادية.

<sup>(٦)</sup> قدمت المحكمة إلى اللجنة إخطارات ميزانية تكميلية بغية الإفادة من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١٠ في الحالات التالية:

(أ) برسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، قدمت مسجّلة المحكمة إخطاراً بمبلغ ٣ ٣١٦ ١٠٠ يورو لتغطية تكاليف المحاكمات الموازية للنصف الأول من عام ٢٠١٠؛

(ب) برسالة مؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠، قدمت مسجّلة المحكمة إخطاراً تكميلياً موجزاً من إخطارات الميزانية بمبلغ يصل إلى ١ ٩٥٧ ١٠٠ يورو بخصوص تكاليف معينة لا يمكن تجنبها في الحالة الجديدة في كينيا؛

(ج) برسالة مؤرخة ١٠ أيار/مايو ٢٠١٠، قدمت مسجّلة المحكمة إخطاراً بمبلغ ٢ ٩٦٨ ١٠٠ يورو لتغطية تكاليف المحاكمات الموازية للنصف الأول من عام ٢٠١٠.

<sup>(٧)</sup> قدمت المحكمة إلى اللجنة إخطارات ميزانية تكميلية بغية الإفادة من صندوق الطوارئ في الربع الأول من عام ٢٠١٠ في

الحالات التالية:

(أ) برسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، قدمت مسجّلة المحكمة إخطاراً بمبلغ ٢٢٩ ٢٩٥ يورو لتغطية تكاليف نقل الشهود من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى لاهاي؛

(ب) برسالة مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠١١، قدمت مسجّلة المحكمة إخطاراً تكميلياً موجزاً من إخطارات الميزانية بمبلغ ٤٠٠ ٢٦٣ يورو لتغطية تكاليف المساعدة القانونية المقدمة إلى السيد/كاليكستي مباروشيماننا.

٣٠- وأحاطت اللجنة علماً بهذا الشرح. ومع ذلك، ساور اللجنة القلق من أن الإخطار الأولي المتعلق بالميزانية في بداية العام يمكن أن يؤدي إلى الإفراط في تقدير الاحتياجات بسبب الافتقار إلى المعلومات. وفضلاً عن ذلك، فإن الإخطارات لا تميّز بين النفقات التي هي في جوهرها قصيرة الأجل (مثل المواد المستهلكة والخدمات) والنفقات التي قد يكون لها آثار على الميزانيات العادية اللاحقة (مثل الموظفين والأثاث والمعدات والأجهزة). وساور اللجنة القلق أيضاً من أن الأصناف غير القابلة للتلف مثل المعدات المشتراه على حساب صندوق الطوارئ يلزم دمجها في التخطيط المتعلق بميزانية السنة التالية وخطط استبدال الأصول الرأسمالية. وينبغي من حيث المبدأ أن تؤدي المشتريات المتحصل عليها على حساب صندوق الطوارئ إلى احتياج أقل إلى المعدات والأجهزة في الميزانية التالية.

٣١- ولذلك أوصت اللجنة بأن تحسّن المحكمة المعلومات المقدمة في إخطاراتها. وبصورة محددة، طلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدّم شرحاً تفصيلياً للسبب في أن المصروفات كانت غير متوقعة أو لا يمكن تجنبها، وأن تعدّد بتفصيل أكبر الاحتياجات المقترحة من الموارد، بما في ذلك التأثير المتوقع لذلك على الميزانية العادية للعام التالي، وأن توضّح معدل التنفيذ الحالي والمتوقع للميزانية العادية للمحكمة وللأجهزة المحددة التي يشملها الإخطار.

٣٢- وطلبت اللجنة أيضاً أن تقدّم المحكمة في الدورة الثانية للجنة كل عام معلومات محدّثة بشأن حالة تنفيذ المحكمة للنفقات المرتبطة بصندوق الطوارئ تشمل تحديثاً للمعلومات المتعلقة بمعدل تنفيذ الميزانية البرنامجية وتنفيذ المصروفات المحددة في الإخطار، وتقديراً منقحاً، وأي تغيير في الظروف، والتدابير المتخذة لتحقيق أوجه كفاءة ووفورات بغية المساعدة على استيعاب أو تخفيف المصروفات غير المتوقعة أو التي لا يمكن تجنبها.

٣٣- وفضلاً عن ذلك، ولكي تؤدي المحكمة مهمتها الرقابية على نحو وافٍ، أوصت اللجنة بأن تقدم المحكمة بياناً حسابياً أوضح بنفقاتها الفعلية المتكبدة فيما يتصل بصندوق الطوارئ. وهذا أمر يتسم بأهمية خاصة بالنظر إلى أن الجداول الواردة في تقرير الأداء لعام ٢٠١٠ الذي قُدم إلى اللجنة لم يميز بين تنفيذ الميزانية العادية وتنفيذ النفقات المبلغ عنها في إطار صندوق الطوارئ. وعلى الرغم من اتساق هذا النهج مع الممارسة المتبعة في الماضي، فإنه يؤدي إلى البلبلة نظراً إلى أن من الصعب تقييم أداء المحكمة بالمقارنة مع افتراضاتها الأولية المتعلقة بالميزانية العادية كما أنه لا يبين بوضوح الكيفية التي جرى بها تحمّل النفقات من صندوق الطوارئ. ولذلك، طلبت اللجنة إلى المحكمة أن تفصل تنفيذ الإنفاق المرتبط بصندوق الطوارئ عن تنفيذ الميزانية البرنامجية من أجل تقديم صورة أدق ومن أجل الاستعداد لتلبية متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تطبّق هذه التوصية على تقرير الأداء لعام ٢٠١٠ وأن تعيد إصداره لعرضه على جمعية الدول الأطراف<sup>(٨)</sup>.

٣٤- وفضلاً عن ذلك، ذكّرت اللجنة المحكمة بأن تقدّم إلى رئيس اللجنة عن طريق الأمانة، بالإنكليزية والفرنسية في وقت واحد، الإخطارات المقدّمة من أجل الإفادة من صندوق الطوارئ بالنظر إلى أن فترة الـ ١٤ يوماً المتوخاة في المادة ٦-٧ من النظام المالي والقواعد المالية لن تبدأ إلا اعتباراً من التاريخ الذي يتلقى فيه رئيس اللجنة الإخطارات من المحكمة بلغتي عمل المحكمة.

#### ٤- الأداء البرنامجي لميزانية عام ٢٠١٠

٣٥- نظرت اللجنة في التقرير المتعلق بالأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٠<sup>(٩)</sup>. ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ الإجمالي كان ٩٢,٥ في المائة أو ما مجموعه ٩٧,٣٥ مليون يورو<sup>(١٠)</sup>، مقابل ميزانية معتمدة قدرها ١٠٢,٢٥ مليون يورو. ولاحظت اللجنة أيضاً أن معدل

<sup>(٨)</sup> تقرير الأداء لعام ٢٠١٠ الذي قُدم إلى الجمعية يرد في الوثيقة ICC-ASP/10/16.

<sup>(٩)</sup> الوثيقة CBF/16/9.

<sup>(١٠)</sup> رهناً بالمراجعة النهائية من جانب المراجع الخارجي للحسابات.



التنفيذ الإجمالي فيما يتعلق بالمؤتمر الاستعراضي قد بلغ ١٠٧,٢ في المائة أو ما مجموعه ١,٤٧ مليون يورو<sup>(١١)</sup>، مقابل ميزانية معتمدة قدرها ١,٣٧ مليون يورو.

٣٦- ونوهت اللجنة بجهود المحكمة الرامية إلى استيعاب تكلفة المصروفات غير المتنبأ بها في الميزانية العادية.

٣٧- وقدمت اللجنة عدداً من التوصيات الرامية إلى المساعدة على تحسين عرض أداء الميزانية. وكما لوحظ في الفقرة ٣٣ أعلاه، أوصت اللجنة بأن تقدم المحكمة جدولين منفصلين لتنفيذ الميزانية العادية ولتنفيذ المصروفات المحسوبة على صندوق الطوارئ.

٣٨- وفضلاً عن ذلك، ولكي تُلقى اللجنة نظرة دينامية على أنشطة المحكمة، فإنها طلبت إلى المحكمة أن تُدمج معاً، في جداول تورّد في مرفق، المعلومات المتعلقة بعدد البعثات، والوثائق والصفحات التي قدمت في كل قضية لدى مكتب المدعى العام<sup>(١٢)</sup>، وعدد المدعى عليهم، وطلبات الضحايا، ومدة بقاء الشهود لأغراض قلم المحكمة<sup>(١٣)</sup>، بما في ذلك جداول تعكس الافتراضات الموضوعية في الميزانية البرنامجية المقترحة والأرقام الفعلية، فيما يتعلق بالفترة المالية المعنية وكذلك فيما يتعلق بأرقام السنوات الثلاث السابقة.

٣٩- ولاحظت اللجنة وجود خروج غير هين عن الافتراضات المتعلقة بمدد بقاء الشهود في مقر المحكمة، إذ يقضى عدد متزايد منهم في لاهاي فترات أطول مما كان مقدراً في الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٠. وقد أدى ذلك إلى حدوث زيادة قدرها ٨١٤ ٢٠٠ يورو. وأوصت اللجنة المحكمة باستعراض الظروف التي اكتنفت حدوث القارق الكبير بين افتراضاتها الأولية وما تحقق فعلاً بخصوص مدة وجود الشهود في لاهاي في عامي ٢٠١٠ و٢٠١١، وأن تُبلغ اللجنة في دورتها السابعة عشرة بشأن افتراضات الميزانية الموضوعية في الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٢.

٤٠- وأحاطت اللجنة علماً بحالة الصناديق الاستثنائية وأشارت إلى أنه، عملاً بالمادة ٦-٥ من النظام المالي، يجب إبلاغ جمعية الدول الأطراف، عن طريق اللجنة، بحالة جميع الصناديق الاستثنائية.

٤١- وأشارت اللجنة إلى تعليقات كانت قد أبدتها في دورات سابقة، فأوصت كذلك بإعادة النظر في مؤشرات أداء ميزانية عام ٢٠١٢ بخصوص البرنامج الرئيسي الأول من أجل التمكن على نحو أفضل من تتبع الأنشطة والنتائج المتحققة. وأشارت اللجنة إلى أن المثال الخاص بالأجهزة الأخرى للمحكمة والمحاكم الدولية الأخرى قد يكون مفيداً في هذا الصدد.

## ٥- أداء ميزانية عام ٢٠١١ (الربع الأول)

٤٢- نظرت اللجنة في التقرير المتعلق بأداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١<sup>(١٤)</sup>. ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ قد بلغ ٣١,٨ في المائة ووافقت على مواصلة رصد الحالة في دورتها السابعة عشرة.

## ٦- افتراضات الميزانية لعام ٢٠١٢ وما بعده

٤٣- استمعت اللجنة إلى عرض شفوي بشأن الافتراضات المؤقتة للميزانية لعام ٢٠١٢. وأبلغت المحكمة اللجنة بأنها قد حددت العوامل المسببة للتكاليف التي يمكن أن تؤدي إلى حدوث زيادات كبيرة جداً في عام ٢٠١٢.

<sup>(١١)</sup> رهناً بالمراجعة النهائية من جانب المراجع الخارجي للحسابات.

<sup>(١٢)</sup> الفقرات ٥٢ إلى ٦٧ من الوثيقة CBF/16/9.

<sup>(١٣)</sup> الفقرات ٧٥ إلى ١٠٠ من الوثيقة CBF/16/9.

<sup>(١٤)</sup> الوثيقة CBF/16/13 و Corr.1.

٤٤- وأوصت اللجنة بأن تُجري المحكمة تحليلاً متعمقاً لتحديد وفورات تتصل بالكفاءة ووفورات أخرى بغية المساعدة على التعويض عن الزيادات المذكورة آنفاً في الميزانية. وأشارت اللجنة إلى طلب الجمعية الداعي إلى أن تستعرض المحكمة أولوياتها من حيث الإنفاق<sup>(١٥)</sup>.

٤٥- وفي ضوء كون أولى القضايا التي عُرضت على المحكمة يُحتمل أن تصل إلى مرحلة التعويضات في عام ٢٠١٢، نظرت اللجنة في التكاليف المرتبطة بهذه المرحلة. ولاحظت اللجنة أن الهيئات الخمس التالية تتناول مسألة التعويضات:

(أ) اللجنة؛

(ب) الصندوق الاستئماني للضحايا؛

(ج) الفريق العامل في لاهاي التابع لمكتب الجمعية؛

(د) الفريق الدراسي المعني بالحوكمة التابع للفريق العامل في لاهاي؛

(هـ) دوائر المحكمة.

٤٦- وأشارت اللجنة إلى أنها، إذ توضع ولايتها في الاعتبار، لن تنظر إلا في الجوانب المالية والجوانب المتعلقة بالميزانية من هذه المسألة ومن ثم فإنها نصحت بأن يُؤخذ في الحسبان عدد من العوامل عند تصميم عملية تعويضات مثل مدى وجود أي أصول تخص الطرف المدان، والغرامات الموقّعة كجزء من الحكم المحكوم به عليه، والأموال المتاحة في الصندوق الاستئماني للضحايا. وأوصت اللجنة بقيام جميع الأطراف المعنية بهذه المسألة بضممان أن تُؤخذ في الحسبان الآثار المالية وتحليل التكاليف وفوائد سبتي الخيارات المطروحة لتناول مسألة التعويضات.

## دال - المسائل الإدارية

### ١- تدابير زيادة الكفاءة

٤٧- تلقت اللجنة تقريراً مرحلياً خامساً عن التقدم الذي أحرزته المحكمة فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى زيادة الكفاءة<sup>(١٦)</sup>. وكررت اللجنة الإعراب عن توصيتها الموجهة إلى المحكمة ومفادها أن تتلقى اللجنة في دورتها السابعة عشرة تحديداً كمياً للمكاسب المتحققة من حيث الكفاءة<sup>(١٧)</sup>.

### ٢- المحاسبة التحليلية

٤٨- استمعت اللجنة إلى عرض شفوي عن المحاسبة التحليلية ووفقاً له سيجري القيام بالمشروع على مرحلتين: المرحلة الأولى (المتطلبات المتعلقة بالإعداد الداخلي وبالمخطط) وستستمر فترة أقصاها ثلاثة أشهر، والمرحلة الثانية (التنفيذ الفنى) وستبدأ أثناء الشهر الثالث من المرحلة الأولى وتستمر زهاء ثلاثة أشهر. وتبلغ تكلفة المرحلة الأولى والإعداد للمرحلة الثانية قرابة ٦٠ ٠٠٠ يورو. وأوصت اللجنة بقيام المحكمة بالإبلاغ سنوياً عن هذه المسألة أثناء دورة اللجنة التي تُعقد في نيسان/أبريل.

### ٣- المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٤٩- رحبت اللجنة بتقرير المحكمة عن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام<sup>(١٨)</sup> ولاحظت أن المحكمة قد أدرجت جدولاً زمنياً مقترحاً للتنفيذ إلى جانب ميزانيته المقترحة. وطلبت اللجنة إلى

<sup>(١٥)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الأول، باء، الفقرتان ٣٦ و٣٧.

<sup>(١٦)</sup> الوثيقة CBF/16/15.

<sup>(١٧)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرتان ٣٥ و٣٦.

<sup>(١٨)</sup> الوثيقة ICC-ASP/10/3.

المحكمة أن تكفل دمج ميزانية المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في ميزانيتها البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢.

٥٠- وأشارت اللجنة أيضاً إلى أن تنفيذ هذه المعايير سيكون له أثر عميق على الإدارة المالية وعلى إجراءات الميزانية الخاصة بالمحكمة. ولذلك كررت اللجنة الإعراب عن طلبها الداعي إلى أن تحدد المحكمة التأثيرات التي يمكن أن يؤدي إليها نظام ساب والتعديلات التي سيلزم إدخالها على النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، وذلك من أجل دورتها التي تُعقد في نيسان/أبريل<sup>(١٩)</sup>.

#### ٤- المشتريات

٥١- رحبت اللجنة بتقرير المحكمة عن المشتريات<sup>(٢٠)</sup> ولاحظت أن المحكمة قد أحرزت تقدماً كبيراً في تحسين كفاءة وشفافية ممارساتها المتعلقة بالمشتريات وذلك، في جملة أمور، عن طريق التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى وعن طريق وضع المعلومات ذات الصلة على الموقع الشبكي للمحكمة. ودعت اللجنة المحكمة إلى زيادة تحسين شفافية أنشطة المشتريات لديها عن طريق إضافة معلومات إضافية عن جميع أنشطة المشتريات المتصلة بالمباني الدائمة، وعن طريق إضفاء الطابع المركزي على جميع أنشطة المعلومات التي يحتاج إليها من يريدون طرح عطاءات بخصوص أي خدمات مستقبلية.

٥٢- وبالإضافة إلى ذلك، دعت اللجنة المحكمة إلى تحسين عرضها للمعلومات الواردة في تقريرها عن طريق تقديم سلاسل زمنية تمتد عدة سنوات مع أشكال بيانية تعرض أنشطة المشتريات. وكررت اللجنة الإعراب عن توصيتها السابقة المقدمة في دورتها الرابعة عشرة<sup>(٢١)</sup> وتوصية المراجع الخارجي للحسابات رقم ١٤<sup>(٢٢)</sup> الداعيتين إلى أن تنفذ المحكمة على أساس عاجل عملية تقديم إقرار عن الأصول والممتلكات من كل موظف من الموظفين في وحدة المشتريات وفي مشروع المباني الدائمة، وبإضفاء الطابع الرسمي على عملية تقديم إقرارات الأصول في الإجراءات المكتوبة.

٥٣- ودعت اللجنة المحكمة إلى أن تقدم معلومات محدثة في دورتها السابعة عشرة عن الإجراءات والممارسات المتعلقة بالمشتريات من أجل المباني الدائمة.

#### هـ- الحوكمة

٥٤- كان معروضاً على اللجنة تقرير المحكمة عن الحوكمة، واستمعت اللجنة إلى عرض من رئيس الفريق الدراسي المعنى بالحوكمة<sup>(٢٣)</sup>، السفير بيتر دي سافورنين لوهمان (هولندا)، أبلغ فيه اللجنة بأن الفريق الدراسي قد بدأ أعماله وأنه سيبحث القضايا التالية:

المجموعة الأولى: العلاقة بين المحكمة وجمعية الدول الأطراف

(أ) تمديد ولاية القضاة؛

(ب) عملية انتخاب القضاة ورئيسهم/رئيس المحكمة؛

(ج) نطاق وولاية الاستقلال القضائي إزاء المساءلة الإدارية (تتقاطع مع المجموعة الثانية).

المجموعة الثانية: تعزيز الإطار المؤسسي داخل المحكمة

(أ) سلطات رئيس المحكمة واختصاصاته؛

<sup>(١٩)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٦٥.

<sup>(٢٠)</sup> الوثيقة CBF/16/2.

<sup>(٢١)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٤٤.

<sup>(٢٢)</sup> المرجع نفسه، الجزء جيم، الفقرة ٦٢.

<sup>(٢٣)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء ثالثاً، ICC-ASP/9/Res.2.

(ب) متابعة تقرير المحكمة الداخلية<sup>(٢٤)</sup>.

المجموعة الثالثة: زيادة كفاءة عملية القضاء الجنائي

(أ) التعجيل بعملية القضاء الجنائي؛

(ب) عمليات الجبر.

٥٥- ورحبت اللجنة بالإفادة الإعلامية المقدمة وأكدت على التأثير المالي المحتمل على المحكمة فيما يتعلق بهياكل المحكمة. وأعربت اللجنة عن اهتمامها بالنتائج التي توصل إليها الفريق الدراسي وقررت تزويد الفريق بتجميع للتوصيات السابقة الصادرة عن اللجنة بشأن هذه المسائل.

٥٦- والتقت اللجنة أيضاً بخبراء مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية الذين يجرون الدراسة الاستقصائية لضمان الجودة والذين قدموا معلومات محدثة عن أنشطتهم والتمسوا إسهاماً من اللجنة. وقدمت اللجنة رداً خطياً إلى الخبراء من بينها التجميع المذكور آنفاً. وأعربت اللجنة عن دعمها لهذه العملية وقالت إنها تتطلع إلى تلقي تقرير الخبراء.

## واو- الموارد البشرية

٥٧- كان معروفاً على اللجنة تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية<sup>(٢٥)</sup>. وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء الافتقار إلى الشفافية في عملية التعيين وإزاء استمرار الاختلال في التمثيل الجغرافي في المحكمة والافتقار إلى تعليمات إدارية خطية شاملة. ولاحظت اللجنة أن المحكمة تحتاج إلى تحسين نشر المعلومات المتعلقة بالوظائف الشاغرة من الفئة الفنية، وخاصة فيما يتعلق بالدول غير الممثلة. والدليل على ذلك هو الإحصاءات المقدمة بشأن الموارد البشرية إلى اللجنة (انظر المرفق الثاني).

## ١- المحكمة

٥٨- دعت اللجنة المحكمة إلى النظر في بدائل محايمة من حيث الميزانية/بدائل منخفضة التكلفة للتفاعل مع الدول الناقصة التمثيل والدول غير الممثلة، مثل ما يلي:

(أ) الاتصال على نحو منتظم بجهة التنسيق المعنية بالتمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين، التابعة للمكتب؛

(ب) تنظيم إفادات إعلامية منتظمة لسفارات هذه الدول في لاهاي؛

(ج) قيام مكتب الاتصال في نيويورك بتنظيم إفادات إعلامية منتظمة للبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة؛

(د) بحث استخدام أساليب الاتصال الحديثة لعقد جلسات إعلامية عن طريق المؤتمرات الفيديوية مع الجمهور المهتم؛

(هـ) دعوة مسؤولين من العواصم إلى زيارة المحكمة لحضور جلسة إعلامية أو تنظيم جلسات إعلامية أثناء بعض الحلقات الدراسية الإقليمية التي تعقدها المحكمة لأغراض أخرى؛

(و) بحث إمكانية تنفيذ عملية تعيين سريعة المسار من أجل مواطني الدول الأطراف غير الممثلة والدول الأطراف الناقصة التمثيل، فضلاً عن اتخاذ التدابير الأخرى المعمول بها في الأمم المتحدة.

<sup>(٢٤)</sup> تقرير المحكمة عن التدابير المتخذة لزيادة الوضوح بشأن مسؤوليات الأجهزة المختلفة (ICC-ASP/9/34).

<sup>(٢٥)</sup> الوثيقة ICC-ASP/10/9.

٥٩- وأوصت اللجنة بأن تقدم المحكمة في سياق تقريرها المتعلق بالموارد البشرية بياناً كاملاً بالتكاليف والفوائد والمشاكل والاحتمالات المتوقعة المتصلة بجميع أشكال أنشطة التعيين (الامتحانات التنافسية، وبعثات التوظيف، وما إلى ذلك).

## ٢- التوظيف

٦٠- أبلغت المحكمة اللجنة بأنها قد نظرت في مسألة إنشاء مجلس لعمليات إقرار التعيينات حسب طلب اللجنة في دورتها الرابعة عشرة<sup>(٦٦)</sup>. وقررت المحكمة عدم إنشاء هذا المجلس بسبب القلق من أنه سيؤدي إلى تأخير التوظيف على نحو لا موجب له. وكان من رأي اللجنة أنه لما كانت عملية التوظيف في المحكمة لم تعد تتعلق بنفس الرتب المرتفعة مثلما كان الحال من قبل، فلا بد أن يكون من الأيسر إدارة هذه العملية. ولاحظت اللجنة أن الشفافية هي أيضاً مسألة هامة جداً وأنه ينبغي أن تُجري المحكمة تحسينات في هذا الصدد. ولذلك، أوصت اللجنة بأن تنشئ المحكمة على سبيل المحاولة مجلساً لإقرار التعيينات يشمل ممثلاً لمجلس الموظفين سيراً على الممارسة المتبعة في منظمات دولية أخرى وأن تبلغ المحكمة اللجنة بنتائج ذلك في دورتها التي ستعقد في نيسان/أبريل.

## ٣- المساعدة المؤقتة العامة

٦١- رداً على ملاحظة اللجنة بخصوص ما إذا كان لدى المحكمة سياسة مكتوبة بشأن المساعدة المؤقتة العامة، أوضحت المحكمة أنها تعمل على أساس ممارسة موحدة بالكامل فيما يتعلق بتحديد استخدام المساعدة المؤقتة العامة.

٦٢- وأشارت اللجنة إلى طلبها الوارد في الفقرة ٦٩ من تقرير دورتها الخامسة عشرة بشأن الحاجة إلى اتباع سياسة موحدة وتوجيهات مكتوبة بخصوص استخدام المساعدة المؤقتة العامة في كل جهاز وبشأن المعايير المستخدمة في التوظيف على هذا الأساس.

## ٤- استخدام الخبراء الاستشاريين

٦٣- لاحظت اللجنة أن المحكمة قد استعانت بكثير من الخبراء الاستشاريين للقيام بمهام شتى. ودعت اللجنة المحكمة إلى أن تقدم في تقاريرها في المستقبل مزيداً من التفاصيل عن مدة عمل الخبراء الاستشاريين ومعايير تحديد أجورهم وأن تضع سياسة عامة ومعايير بشأن تعيين الخبراء الاستشاريين.

## ٥- برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية

٦٤- أحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المقدمة من المحكمة عن مقترحها المتعلق بإنشاء برنامج للموظفين المبتدئين من الفئة الفنية وأوصت بأن تنقح المحكمة مقترحها هذا بغية ضمان تحديد جميع التكاليف المرتبطة بالبرنامج. وأشارت اللجنة إلى أن المحكمة لديها ٧٦٣ وظيفة مدرجة بالميزانية وما مجموعه ١١٢٠ شخصاً يعملون من أجل المحكمة<sup>(٦٧)</sup>. وأوصت اللجنة في هذا الصدد بأن تعين المحكمة المجالات المحددة التي سيشكل فيها عمل برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية إسهاماً في المحكمة دون أن ينطوي على بيروقراطية وتكاليف إضافية. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تنظر المحكمة في عدد أفراد برنامج الموظفين المبتدئين من الفئة الفنية الذين يمكن إيواؤهم في مبان المحكمة وتكاليف محطات العمل الإضافية فضلاً عن تكاليف إدارة البرنامج. وينبغي من حيث المبدأ أن تُستعاد التكاليف بالكامل من البلدان الراعية للبرنامج.

<sup>(٦٦)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء ب، الفقرة ٥٥.

<sup>(٦٧)</sup> المرفق الثاني، جدول الموارد البشرية (الجدول ٦).

٦٥- وأوصت اللجنة بأن تستعرض المحكمة وتحسّن على سبيل الأولوية جميع السياسات والإجراءات المتعلقة بشؤون الموظفين بقصد جعل هذه السياسات والإجراءات أبسط وأكثر شفافية وملاءمة. وينبغي دمج هذه القواعد والإجراءات في دليل لإدارة الموارد البشرية ينبغي استخدامه كمصدر مرجعي رئيسي من جانب جميع البرامج التي تتناول مسائل المساعدة المؤقتة العامة والخبراء الاستشاريين وغيرهم وأن تقوم بإبلاغ اللجنة عن ذلك في دورتها الثامنة عشرة.

## ٦- شروط الخدمة

٦٦- أبلغت المحكمة اللجنة بأنها قد نفذت في عام ٢٠١٠ شروطاً محسّنة للخدمة بخصوص موظفي الفئة الفنية المعيّنين دولياً الذين يعملون في مراكز عمل ميدانية تمشياً مع الشروط التي تطبقها صناديق وبرامج الأمم المتحدة. وأعربت اللجنة عن أوجه قلقها بشأن النهج الذي اتبعته المحكمة. وأشارت اللجنة إلى أن أي مقترحات ذات آثار على الميزانية يجب، كما ذكر في الفقرة ٢٠ أعلاه، أن توافق عليها جمعية الدول الأطراف صراحةً بعد نظر اللجنة فيها. وأعربت اللجنة أيضاً عن قلقها من أن المحكمة قد اختارت اعتماد الشروط التي تطبقها صناديق وبرامج الأمم المتحدة. وأشارت اللجنة إلى وجود خيارات أخرى متاحة للمحكمة وأن الجمعية العامة هي نفسها قد قررت تنسيق الشروط التي تطبقها الصناديق والبرامج الداخلة ضمن الأمانة العامة للأمم المتحدة. وأوصت اللجنة بأن يُؤخذ في الحسبان في أي تطبيق لشروط الخدمة المحسّنة في مراكز العمل الميدانية أن الشروط التي تطبقها صناديق وبرامج الأمم المتحدة سيجري تعديلها هي نفسها. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تعد بياناً كاملاً بتكاليف التغييرات المتعلقة بشروط خدمة موظفي الفئة الفنية المعيّنين دولياً الذين يعملون في مراكز عمل ميدانية، على أن يشمل شرحاً للقرار القاضى بتطبيق شروط الخدمة التي تستخدمها صناديق وبرامج الأمم المتحدة والخطط الرامية إلى اتباع نظام الأمم المتحدة بالنظر إلى أن الشروط التي تطبقها الصناديق والبرامج تنسّق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وأن تبلغ اللجنة عن ذلك في دورتها الثامنة عشرة.

٦٧- وفضلاً عن ذلك، أبلغت المحكمة اللجنة بأنها تنظر في عرض نظام لدعم أفساط التأمين الصحي على الموظفين المؤهلين لذلك ممن سيتقاعدون في عام ٢٠١١ أو بعده. وكان من رأي المحكمة أنها تستطيع استيعاب أي تكاليف مترتبة على ذلك للفترة القادمة البالغة ١٠ سنوات إلى ١٥ عاماً دون زيادة الميزانية البرنامجية.

٦٨- وأكدت اللجنة مرة أخرى على أي مقترح له آثار مالية مباشرة على الميزانية البرنامجية يجب أن تستعرضه اللجنة وأن توافق عليه جمعية الدول الأطراف صراحةً، بصرف النظر عما إذا كانت المحكمة تستطيع أن تمول المقترح دون زيادة الميزانية. وينبغي ألا تستخدم المحكمة المرونة والأموال الفائضة من أجل تغطية التزامات جديدة طويلة الأجل دون الحصول على موافقة صريحة مسبقة من الجمعية. وبالنظر إلى عدم وجود وقت كافٍ يسمح بمناقشة المقترح المحدد مناقشة مناسبة أثناء هذه الدورة، فإن اللجنة ليست في وضع يمكنها من إصدار توصية إلى الجمعية في هذه المرحلة. وإن اللجنة، وقد لاحظت أن منظمات دولية أخرى قد عرضت نظاماً للمساهمة يقوم على المناصفة بنسبة ٥٠/٥٠ في المائة، غير مقتنعة بأن النسبة المقترحة من المحكمة مناسبة ولذلك فإنها قد طلبت إلى المحكمة أن تعيد تقديم المقترح مشفوعاً بحساب أدق على أساس التغطية بنسبة ٥٠/٥٠ في المائة من أجل النظر فيه في دورتها السابعة عشرة.

## ٧- إدارة الأداء

٦٩- أبلغت المحكمة اللجنة بأنها تواصل تطبيق خطط عمل فردية كأساس لتقييم الأداء وأنها تخطط لإصدار أمر إداري جديد بشأن هذه المسألة خلال عام ٢٠١١. وأوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في

إنشاء آليات للاعتراف بالخدمة الاستثنائية من جانب الأفراد أو الأفرقة وإحياء ذكرى الموظفين الذين ماتوا أثناء الخدمة وإبلاغ اللجنة بنتائج ذلك في دورتها الثامنة عشرة.

## ٨- عمليات إعادة التصنيف

٧٠- فيما يتعلق بعمليات إعادة التصنيف، رحبت اللجنة بأن المحكمة لن تطلب أية عمليات إعادة تصنيف من أجل الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، وبأنها ستعيد النظر في نهجها المتعلق بإعادة التصنيف في سياق استراتيجيتها المنقحة المتعلقة بالموارد البشرية وبأن اللجنة ستلقى من المحكمة النهج المستقبلي المقترح من أجل النظر فيه في الدورة الثامنة عشرة للجنة.

٧١- ورحبت اللجنة بتقبل المحكمة للتحدي المتمثل في إدارة صفيقة مهامها، بما في ذلك المهام الجديدة، على أساس الموارد المخصصة لمستويات التوظيف الحالية. وفي هذا الصدد، أوضحت اللجنة أن توصيتها الداعية إلى تجميد عدد الوظائف الثابتة تعني أنه ينبغي ألا تقدم المحكمة طلبات بإنشاء أي وظائف ثابتة جديدة إلى أن يتم إعداد تقرير شامل لجميع الوظائف القائمة. ومن ثم ينبغي عدم إجراء أي زيادة صافية في الوظائف الثابتة في ميزانية عام ٢٠١٢. وفهمت اللجنة أنه في حالة حدوث تغيير في الاحتياجات والأولويات داخل جهاز ما، يمكن نقل وظيفة ثابتة داخل جهاز ما أو فيما بين الأجهزة ما دام لن تحدث أي زيادة صافية. وأوصت اللجنة بأن يبدأ التقرير الشامل لجميع الوظائف بالرتبتين مد-١ وف-٥ في جميع الأجهزة. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم مبررات هذه الوظائف في دورتها السابعة عشرة.

٧٢- وتلقت اللجنة أيضاً تقريراً عن الهيكل الأساسي الأدنى للمحكمة وإمكانية 'الميزنة على أساس الرصيد الصفر' (٢٨). وكان من رأي اللجنة أن كلا التقريرين يتطلبان مزيداً من التنقيح. وأوضحت اللجنة أن الغرض من التجميد ومن النظر في الأخذ بـ'الميزنة على أساس الرصيد الصفر' ومن الهيكل الأساسي الأدنى للمحكمة هو دعم إجراء استعراض أساسي للعمليات المطبقة داخل المحكمة بقصد تقرير الحد الأدنى من الأنشطة الأساسية للمحكمة وتحديد أكفأ طريقة لتنفيذ الأنشطة الأساسية وما إذا كانت العمليات والإجراءات المنفذة أثناء مرحلة إنشاء المحكمة ما زالت ملائمة. وأشارت اللجنة إلى أن المحكمة تواجه صعوبة في تحديد احتياجاتها من الموظفين من أجل إجراءاتها المختلفة، ولذلك أوصت اللجنة بأن تستعرض المحكمة التقرير المتعلق بـ'الميزنة على أساس الرصيد الصفر' والهيكل الأساسي الأدنى للمحكمة من هذا المنظور وأن تحاول تحديد احتياجاتها الأساسية تحديداً أفضل. وعلى ذلك، ستقدم المحكمة النصين المنقحين من التقريرين إلى اللجنة من أجل النظر فيهما في دورتها الثامنة عشرة.

## ٩- المكاتب الميدانية

٧٣- استمعت اللجنة إلى عرض قدمه قلم المحكمة بشأن المكاتب الميدانية أبلغ فيه قلم المحكمة اللجنة بأنه سيخفف الوجود الميداني للمحكمة إلى مكتبتين ميدانيتين كاملتين، ووجودتين ميدانيتين فضلاً عن وجود محدود لقلم المحكمة في نيروبي، بكينيا، بحلول نهاية عام ٢٠١١. وبعد تكلفة إغلاق أولية، يمكن توقع أن يكون لذلك تأثير إيجابي على الميزانية. وسيجري تخزين المعدات والأجهزة وإعادة استخدامها كلما كان ذلك عملياً واقتصادياً. وقد أبلغت المحكمة اللجنة بأنه يجري بالفعل اتخاذ تدابير لدعم الموظفين المعيّنين محلياً في بحثهم عن فرص عمل بديلة.

٧٤- ورحبت اللجنة بهذا النهج باعتباره مؤشراً إيجابياً على وضع وتنفيذ استراتيجية بشأن المكاتب الميدانية وأوصت بتحويل العرض غير الرسمي الذي استمعت إليه إلى وثيقة رسمية من وثائق جمعية الدول الأطراف.

(٢٨) الوثيقتان CBF/16/12 و CBF/16/14.

## زاي- المساعدة القانونية

٧٥- نظرت اللجنة في تقرير المحكمة من حيث مرغوبة وجود عتبات مطلقة لأغراض عمليات حساب العَوَز، والإنفاق الفعلي على المساعدة القانونية في تقرير أداء الميزانية لعام ٢٠١٠، والتقرير المتعلق بأداء الميزانية لعام ٢٠١١ وذلك حسب الوضع في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، والتوقعات المتعلقة بالمساعدة القانونية المقدمة من المحكمة لعام ٢٠١٢.

٧٦- ولاحظت اللجنة وجود إنفاق مفرط كبير جداً على المساعدة القانونية في عام ٢٠١٠، فضلاً عن معدل تنفيذ مرتفع جداً بالفعل في الربع الأول من عام ٢٠١١. ولاحظت اللجنة أن المساعدة القانونية تشكل على نحو متزايد عاملاً هاماً من عوامل رفع التكاليف وقررت إيلاء اهتمام خاص لهذه المسألة في دورتها القادمة في سياق النظر في ميزانية عام ٢٠١٢. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تعد المحكمة تقريراً أشمل يتضمن مزيداً من التبرير لاختيار المؤشرات الحالية لتكلفة المعيشة والتي استخدمت لتحديد عتبة العَوَز، فضلاً عن خيارات ممكنة أخرى، مثل لجنة الخدمة المدنية الدولية، بالنظر إلى النطاق المحدود للبلدان المشمولة باقتراح استخدام معايير منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

٧٧- وتيسيراً لإجراء مناقشة غير رسمية، طلبت اللجنة من المحكمة أن تقدم معلومات محدثة بشأن المسائل التي أُثيرت، والخبرة المكتسبة، في تحديد مدى عَوَز الأشخاص المحتجزين وذويهم. وينبغي أن تُناقش في هذه المعلومات الأساليب المطبقة لجمع الأدلة، وطرق تحديد الأصول المخفية، والأدوات القانونية المتاحة لتصفية أية أصول، ودور المحقق المالي، وأية دروس يمكن تعلمها من المحاكم الدولية الأخرى.

## حاء- مبابي المحكمة

### ١- المبابي الدائمة

٧٨- كان معروضاً على اللجنة "التقرير المؤقت المتعلق بأنشطة لجنة الرقابة"<sup>(٢٩)</sup>، واستمعت اللجنة إلى عروض قدمها كل من رئيس لجنة الرقابة، السيد/مارتن شتروب (سويسرا)، والقائمة بأعمال مدير المشروع السيدة/آن جانسن، وقلم المحكمة قدموا فيها إفادات إلى اللجنة بشأن أنشطة لجنة الرقابة، ومكتب مدير المشروع، ومكتب المشروع المعني بالمبابي الدائمة، على التوالي. وتلقت اللجنة عرضاً إضافياً قدمه مدير المشروع، السيد/بيتر تيمرمان.

٧٩- وأبلغت اللجنة بأنه على الرغم من التأخير الناجم عن اختيار المهندس المعماري والوقت المطلوب في القيام بعمل "الهندسة القيمية"، الذي تألف من سلسلة من التغييرات في التصميم، يُنتظر أن يبقى المشروع في حدود الميزانية المعتمدة وقدرها ١٩٠ مليون يورو بأسعار عام ٢٠١٤، وكذلك في حدود الإطار الزمني الذي يمتد الآن حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ من أجل الانتقال إلى المبابي الجديدة. وقد بدأت مرحلة التصميم النهائية في ١ آذار/مارس ٢٠١١ وستستغرق ستة أشهر.

٨٠- وأبلغت اللجنة أيضاً بأن المحكمة قد قدرت تكاليف الميزانية المتصلة بالمشروع ولكن غير المتصلة بالتشييد ("تكاليف الإطار ٤") بأنها تصل إلى قرابة ٤٢,٢ مليون يورو وهو مبلغ سيلزم دفعه بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٥. وهذا المبلغ يُضاف إلى الميزانية المعتمدة البالغة ١٩٠ مليون يورو، بالنظر إلى أن تكاليف الإطار ٤، وإن كانت قد أُشير إليها في قرارات سابقة صادرة عن الجمعية بشأن المبابي الدائمة، لم يكن من الممكن تحديدها كمياً قبل الانتهاء من مرحلة ما قبل التصميم.

<sup>(٢٩)</sup> الوثيقة CBF/16/10 و Add.1.



٨١- وقد قسم تقرير لجنة الرقابة تكاليف الإطار ٤ بين معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل التي قُدرت بمبلغ ٢٢,١ مليون يورو، ومعدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل التي قُدرت بمبلغ ٢٠,١ مليون يورو. وبخصوص عام ٢٠١١، قدرت المحكمة أنه سيلزم زهاء ٢,٥ مليون يورو من أجل تمويل أنشطة مذكورة في الإطار ٤.

٨٢- وطلب رئيس لجنة الرقابة تحديداً آراء لجنة الميزانية والمالية بشأن خيارات تمويل عناصر الإطار ٤. وحددت لجنة الرقابة ثلاثة خيارات هي: زيادة قرض الدولة المضيفة إلى ٢١٢,١ مليون يورو على أساس نفس الشروط (لتغطية الميزانية الكاملة لمعدات وأجهزة الاستعمال المتكامل)؛ وعقد قرض تجاري بفائدة مصرفية يُحمّل على الميزانية العادية؛ وزيادة الميزانية السنوية للمحكمة؛ واستعمال ذلك الجزء من قرض الدولة المضيفة الذي ما زال غير مستخدم و/أو استخدام مدفوعات مرة واحدة يجري تلقيها من أجل دفع ميزانية معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل. وبالنظر إلى الطابع العاجل لدمج عناصر معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل في التصميم النهائي، فإن لجنة الرقابة قد التمتست آراء لجنة الميزانية والمالية على أساس عاجل.

٨٣- ولاحظت اللجنة أن المعلومات المقدمة بشأن تكاليف الإطار ٤ ما زالت عبارة عن تقدير أولى لم تتحقق منه لجنة الرقابة. ومن هذا المنظور، فإن اللجنة ليست في وضع يسمح لها بالموافقة على التكاليف. ورحبت اللجنة بالإيضاح الذي يفيد أن لجنة الرقابة ستجري عملية تحقّق تفصيلية من تقديرات التكاليف.

٨٤- وأوصت اللجنة بإيلاء اهتمام خاص لتكاليف معدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل بغية ضمان أن تُدمج خطط استبدال الأصول الرأسمالية الحالية والمُسقطّة دمجاً كاملاً في الحسابات المتعلقة بمعدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل تجنباً لازدواج التسجيل؛ وضماناً لأن تكون المعدات والأجهزة الجديدة المشتره متوافقة مع المباني الجديدة؛ وضماناً لاستعراض المعدات والأجهزة القائمة بغية إتاحة استعمالها إلى أقصى حد بقصد تقليل تقديرات معدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل. وعلى سبيل المثال، أفادت المحكمة أنها قدرت أنها ستستعمل ما نسبته ٥٠ في المائة من الأثاث الحالي. واعتبرت اللجنة ذلك تقديراً منخفضاً بالنظر إلى أن معظم قطع الأثاث والمعدات والأجهزة الموجودة جديدة وفي حالة ممتازة. وأوصت اللجنة توصية قوية بفحص هذا التقدير فحصاً دقيقاً من جانب لجنة الرقابة بدعم فعال من المحكمة. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تستعرض المحكمة مستويات التوظيف المتوقعة بما يقصد ألا يجري إلا تأييث المكاتب التي ستكون مطلوبة في المباني الجديدة (القابلة للتعديل).

٨٥- وفيما يتعلق بخيارات التمويل، قدمت اللجنة عدة ملاحظات.

٨٦- واتفقت اللجنة مع رئيس لجنة الرقابة على أن تكاليف وتمويل البنود الواردة في الإطار ٤ تشكل جزءاً من المشروع لا يمكن تجنبه وقابل للتنبؤ به. وبالنظر إلى المرحلة التي بلغتتها عملية إنشاء المشروع، فإن من المهم أن تنظر الجمعية في التكاليف وخيارات التمويل.

٨٧- ولاحظت اللجنة أنه توجد فقط أربعة خيارات رئيسية لتمويل تكاليف البنود الواردة في الإطار ٤، وهي:

الخيار ١: استخدام آليات التمويل القائمة للمشروع (قرض الدولة المضيفة و/أو الأموال المقدمة من الدول لأطراف التي قدمت مدفوعات دُفعت مرة واحدة)؛

الخيار ٢: التعاقد على قرض تجاري؛

الخيار ٣: مدفوعات مباشرة تُقدم من الدول الأطراف إما عن طريق الميزانية العادية أو عن طريق ميزانية مشروع خاصة؛

الخيار ٤: مزيج ما من الخيارات السابقة.

٨٨- أما مدى ملاءمة أي خيار من هذه الخيارات ومدى إمكانية تطبيقه عملياً ومدى مرغوبيته فهي أمور تتوقف إلى حد ما على حجم التكاليف المرتبطة به. بيد أنه يتعين النظر أيضاً في الأحكام والشروط المتعلقة بقرض الدولة المضيفة والمدفوعات التي تُقدم مرة واحدة وذلك بغية تحديد مدى إمكانية استخدام الخيار ١ عملياً.

٨٩- واتفقت اللجنة بشكل عام على أنه ينبغي الفصل بين تكاليف معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل وتكاليف معدات وأجهزة الاستعمال غير المتكامل وينبغي أن تخضع كل منهما لآلية تمويل منفصلة، كما ينبغي التعامل في أقرب وقت ممكن مع تكاليف معدات وأجهزة الاستعمال المتكامل لتجنب حدوث مزيد من التأخيرات في المشروع.

٩٠- وأوصت اللجنة بوضع استراتيجية تمويل للتعامل ليس فقط مع تكاليف الإطار ٤ ولكن أيضاً مع أي حالة من حالات تجاوز التكاليف للحدود المقررة يكون من المحتمل أن يواجهها المشروع. وهذا أمر هام بصورة خاصة بالنظر إلى ما أُجري بالفعل على حساب صندوق الطوارئ من خفض لدعم ونفقات التشييد.

٩١- وأوصت اللجنة أخيراً بأن يجري في أقرب وقت ممكن ودون مزيد من التأخير تناول المسائل المتعلقة بالحوكمة التي حددها مراجعو الحسابات الداخليون والخارجيون.

## ٢- المباني المؤقتة

٩٢- لاحظت اللجنة أن مكتب الجمعية قد نظر في مسألة المباني المؤقتة في اجتماعه الرابع المعقود في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١ وأنه قد طلب إلى اللجنة أن "تتناول مسألة المباني المؤقتة في دورتها القادمة".

٩٣- كان معروضاً على اللجنة تقرير مقدم من المحكمة إلى المكتب عن أنشطتها واستمعت اللجنة إلى عرض قدمه مسجلة المحكمة وعرض قدمه ممثل الدولة المضيفة، السفير 'جوست أندريسن'، عن مسألة المباني المؤقتة.

٩٤- وأبلغت المحكمة اللجنة أنها، كما طلبت جمعية الدول الأطراف، قد واصلت مناقشاتها الرسمية مع الدولة المضيفة بشأن الجوانب المتعلقة بالمباني المؤقتة. وبخصوص الإيجار، أبلغت المحكمة اللجنة بأنها قد استنفدت كل إمكانيات مناقشتها مع الدولة المضيفة بشأن تمديد فترة الاستئجار المجاني للمباني المؤقتة بعد ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢<sup>(٣٠)</sup>. وبعد موافقة المكتب، أرسلت بتاريخ ٦ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة إلى وكالة ((Rijksgebouwendienst (RGD))<sup>(٣١)</sup> تتضمن طلب أن تساعد الوكالة المحكمة على التفاوض على عقد الإيجار بتكلفة قدرها ١٢ ٠٠٠ يورو. وسيجري تقاسم التكلفة بالتساوي بين المحكمة ووزارة الخارجية. وقد أكدت المسجلة للجنة أنه سيجري متابعة المفاوضات عن كثب بالاشتراك مع الدولة المضيفة وبأنها ستقدم تقريراً إلى اللجنة والمكتب عن نتائج هذه المفاوضات.

٩٥- ولاحظت اللجنة أن المكتب قد قرر أن تمضي مسألة النظر في إيجار المباني المؤقتة على مسارين اثنين، هما: مسار يتناول التفاوض على عقد الإيجار والثاني يحدد من سيدفع الإيجار المؤقت اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢.

٩٦- وقدمت اللجنة الملاحظات التالية.

<sup>(٣٠)</sup> وهذا معناه أنه سيكون على المحكمة، اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، أن تتحمل تكلفة قدرها ٣,١١ ملايين يورو عن الفترة الممتدة بين ١ تموز/يوليه و٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وبعد ذلك مبلغ ٦,٢٢٦ ملايين يورو في العام.

<sup>(٣١)</sup> هي وكالة مباني حكومية توجر المبنى من صاحب العقار.

٩٧- إن مسألة التفاوض على أفضل ترتيبات إيجار بخصوص المباني المؤقتة هي مسألة فنية وينبغي للمحكمة أن تتحرك تحركاً استباقياً بسرعة واجتهاد في مناقشتها مع الدولة المضيفة ومع وكالة 'ريكسغيوفيندينست'. وستحتاج المحكمة إلى طمأننة الجمعية على أنها قد بذلت أفضل مساعيها لتحقيق أفضل شروط ممكنة. ويجب على المحكمة أيضاً أن تنظر في التدابير الممكنة لتحقيق وفورات في التكاليف بخصوص المباني المؤقتة بغية خفض تكاليف الإيجار المحتملة، مثل إعادة النظر في احتياجاتها المتعلقة بانتظار السيارات وإمكانية دفع الموظفين مساهمات من أجل انتظار سياراتهم، وأن تقلل إلى الحد الأدنى الحيز الذي تحتاج إليه.

٩٨- ومسألة من ينبغي أن يدفع إيجار المباني المؤقتة اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ هي مسألة سياسية تدخل بشكل أكيد ضمن اختصاص جمعية الدول الأطراف والدولة المضيفة. وهي ليست مسألة فنية يمكن للمحكمة أو للجنة أن تحلها.

٩٩- بيد أن اللجنة قد لاحظت، على المستوى الفني، أن مسألة من ينبغي أن يدفع هي مسألة ينبغي حلها على وجه السرعة بالنظر إلى أنه يمكن تحمّل تبعات مالية وسيلازم اتخاذ قرارات مالية يمكن أن يكون لها تأثير مباشر وآني على الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة لعام ٢٠١٢.

١٠٠- وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة بأن يعين المكتب على سبيل الاستعجال أحد أعضائه ليعمل كمفاوض رئيسي مع الدولة المضيفة بشأن هذه المسألة. وأوصت اللجنة بأنه يكون من المفضل أن يكون مقر عمل هذا العضو في نيويورك من أجل تيسير التفاعل المباشر مع المكتب.

١٠١- ولاحظت اللجنة أن المحكمة لديها احتياجات محددة من حيث مرافق قاعات المحكمة، والأمن، والمحفوظات، ومتطلبات الدخول وهي أمور لا يمكن استنساخها دون تحمّل تكاليف رأسمالية وتكاليف تتعلق بالنقل واختلال سير العمل وتكاليف أخرى يُحتمل أن تذهب بأي وفورات في تكاليف الإيجار في حالة اختيار عقد إيجار قصير الأجل. ولذلك، فإن من رأي اللجنة أنه من غير المحتمل بدرجة مرتفعة أن يؤدي الانتقال إلى مبانٍ ذات تكاليف إيجارية أدنى في لاهاي إلى تحقيق وفورات كبيرة في التكاليف.

١٠٢- ولاحظت اللجنة أن المحكمة، في تقريرها المقدم إلى المكتب بشأن المباني المؤقتة، قد أبلغته بأنها قد بدأت دراسة بدائل للاستمرار في المباني المؤقتة الحالية، بما في ذلك "البديل المتمثل ... في أن تبدي دولة أخرى استعدادها لأن تقدم، في فترة وجيزة، مبانٍ تستأجرها المحكمة بإيجار رمزي أو مجاناً". وأوصت اللجنة بأن تقيم أي عروض سيتعين أن يشمل تحليلاً تفصيلياً للتكاليف والفوائد التي ينطوي عليها العرض من أجل تجنب نشوء آثار مالية إضافية على الدول الأطراف، بالنظر إلى أن التكاليف المرتبطة بالمباني المؤقتة هي، في ظل السيناريو الحالي، تمثل ٦,٢٣ ملايين يورو في العام.

الحيز المكتبي لأفرقة الترجمة التحريرية التابعة للأمانة

١٠٣- أشارت اللجنة إلى توصياتها السابقة بأن تواصل المحكمة توفير الحيز المكتبي المطلوب لأفرقة الترجمة التحريرية التابعة للأمانة في مبنى "هاغسي فيست"، الأمر الذي تسنى فعله خلال الأعوام السابقة، مما يدرأ حدوث أي آثار على الميزانية تتعلق باستئجار الحيز المكتبي في ظل البرنامج الرئيسي الرابع<sup>(٣٢)</sup>.

<sup>(٣٢)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٨٩.

## طاء- مسائل أخرى

## ١- المعاشات التقاعدية للقضاة

١٠٤- قررت جمعية الدول الأطراف، في دورتها التاسعة، أن تحال إلى لجنة الميزانية والمالية مسألة النظام الذي ينبغي تطبيقه على القاضيين اللذين انتُخبا في الدورة التاسعة للجمعية، وذلك لكي تبدي اللجنة رأياً<sup>(٣٣)</sup>.

١٠٥- وكان معروضاً على اللجنة في هذا الصدد، تقرير المحكمة عن مدى انطباق نظام المعاشات التقاعدية السابق على القاضيين كوتيه ونسيريكو<sup>(٣٤)</sup>. ولاحظت اللجنة أن هذا التقرير يحدد المبادئ القانونية لهذه المسألة وأشارت في هذا الصدد إلى أن ولايتها تتصل فقط بالمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية. ولذلك، لم يكن بوسع اللجنة تقديم أية آراء بشأن الأساس القانوني للحجة التي عرضتها هيئة الرئاسة.

١٠٦- ولاحظت اللجنة، من وجهة نظر الميزانية، أنه في حال قررت جمعية الدول الأطراف ذلك، فإن التكاليف المترتبة على تغيير مخصصات المعاش التقاعدي للقاضيين كوتيه ونسيريكو ستمثل، وفقاً للمعلومات المقدمة، مبلغاً إضافياً قدره ٤٩٣ ٨٥٢ يورو سيتعين إضافته إلى ميزانية عام ٢٠١٢.

## ٢- وثائق لجنة الميزانية والمالية

١٠٧- كررت اللجنة الإعراب عن أهمية أن تتلقى في الوقت المحدد جميع الوثائق التي طُلبت لكل دورة من أجل إنجاز أعمالها في الوقت المناسب وبطريقة شاملة توطئةً لنظر الجمعية في الأمر لاحقاً. وبينما حدث بعض التحسّن في تقديم الوثائق المتاحة بكلتا لغتي العمل، فإن اللجنة ذكرت من جديد أنه ينبغي أن تكون المحكمة الآن، بما لديها من خبرة تراكمية، في وضع يمكنها من أن تحدد وأن تقدم على نحو استباقي الوثائق المتكررة. وذكرت اللجنة المحكمة بأنها يجب أن تقدم جميع المعلومات الضرورية بغية تمكين اللجنة من تصريف أعمالها.

## ٣- مواعيد انعقاد الدورة السابعة عشرة للجنة

١٠٨- قررت اللجنة عقد دورتها السابعة عشرة في لاهاي في الفترة من ٢٢ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١.

<sup>(٣٣)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني، الفقرة ٣٥.

<sup>(٣٤)</sup> الوثيقة ICC-ASP/10/17.

## المرفق الأول

## حالة تسديد الاشتراكات حتى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ (باليورو)

الدول الأطراف	الاشتراكات المقررة للعام السابق	الاشتراكات المقررة للعام السابق	الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١١	الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١١	الاشتراكات غير المسددة عن العام السابق	متحصلات العام السابق	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١١	مجموع الاشتراكات غير المسددة
١ أفغانستان	١٨ ٩٩٦	١٨ ٩٩٦	٦ ١٥٣	٤٠	-	١٨ ٩٩٦	٦ ١١٣	٦ ١١٣
٢ ألبانيا	٦٣ ٠٨٤	٦٣ ٠٨٤	١٥ ٣٨٢	١٥ ٣٧٢	-	٦٣ ٠٨٤	١٠	١٠
٣ أندورا	٦٨ ٦٦٢	٦٨ ٦٦٢	١٠ ٧٦٧	٣٠٠	-	٦٨ ٦٦٢	١٠ ٤٦٧	١٠ ٤٦٧
٤ أنتيغوا وبربودا	٢٥ ٣٠٧	٢٥ ٣٠٧	٣ ٠٧٦	-	٢ ٤٢٦	٢٢ ٨٨١	٣ ٠٧٦	٥ ٥٠٢
٥ الأرجنتين	٦ ٣٩٣ ١٧٧	٦ ٣٩٣ ١٧٧	٤٤١ ٤٦١	١٣ ١١٨	-	٦ ٣٩٣ ١٧٧	٤٢٨ ٣٤٣	٤٢٨ ٣٤٣
٦ أستراليا	١٨ ٢٩٩ ٠١٦	١٨ ٢٩٩ ٠١٦	٢ ٩٧٣ ٣٢٢	٢ ٩٧٣ ٣٢٢	-	١٨ ٢٩٩ ٠١٦	-	-
٧ النمسا	٩ ٢٨٢ ٩١٥	٩ ٢٨٢ ٩١٥	١ ٣٠٩ ٠٠٠	١ ٣٠٩ ٠٠٠	-	٩ ٢٨٢ ٩١٥	-	-
٨ بنغلاديش	٨ ٩٧٥	٨ ٩٧٥	١٥ ٣٨٢	-	٨ ٩٧٥	-	١٥ ٣٨٢	٢٤ ٣٥٧
٩ بربادوس	٩٥ ٩٤٩	٩٥ ٩٤٩	١٢ ٣٠٦	٣٦٢	-	٩٥ ٩٤٩	١١ ٩٤٤	١١ ٩٤٤
١٠ بلجيكا	١١ ٥٣٨ ٢٣٩	١١ ٥٣٨ ٢٣٩	١ ٦٥٣ ٥٥٥	١ ٦٥٣ ٥٥٥	-	١١ ٥٣٨ ٢٣٩	-	-
١١ بلير	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	١ ٥٣٨	٤٠	-	١٠ ٦١٤	١ ٤٩٨	١ ٤٩٨
١٢ بنين	١٨ ٣٨٨	١٨ ٣٨٨	٤ ٦١٥	٦٢٤	-	١٨ ٣٨٨	٣ ٩٩١	٣ ٩٩١
١٣ بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	٧٨ ٦٩٥	٧٨ ٦٩٥	١٠ ٧٦٧	-	٩ ٤٢١	٦٩ ٢٧٤	١٠ ١٨٨	٢٠ ١٨٨
١٤ البوسنة والهرسك	٦٢ ٥١٨	٦٢ ٥١٨	٢١ ٥٣٥	٢٤٥	-	٦٢ ٥١٨	٢١ ٢٩٠	٢١ ٢٩٠
١٥ بوتسوانا	١٤٤ ١١٧	١٤٤ ١١٧	٢٧ ٦٨٧	٢٧ ٦٨٧	-	١٤٤ ١١٧	-	-
١٦ البرازيل	١٣ ٩٥٦ ٣٠٨	١٣ ٩٥٦ ٣٠٨	٢ ٤٧٨ ٠٢٥	٣٥ ١٦٢	-	١٣ ٩٥٦ ٣٠٨	٢ ٤٤٢ ٨٦٣	٢ ٤٤٢ ٨٦٣
١٧ بلغاريا	٢٢٣ ٤٠٤	٢٢٣ ٤٠٤	٥٨ ٤٥١	٥٨ ٤٥١	-	٢٢٣ ٤٠٤	-	-
١٨ بوركينا فاسو	٢٠ ٤٣٢	٢٠ ٤٣٢	٤ ٦١٥	١٢٩	-	٢٠ ٤٣٢	٤ ٤٨٦	٤ ٤٨٦
١٩ بوروندي	٨ ٩٩٠	٨ ٩٩٠	١ ٥٣٨	-	٦ ٩١٣	٢ ٠٧٧	٨ ٤٥١	٨ ٤٥١
٢٠ كمبوديا	١٨ ٣٨٨	١٨ ٣٨٨	٤ ٦١٥	٣٩	-	١٨ ٣٨٨	٤ ٥٧٦	٤ ٥٧٦
٢١ كندا	٣١ ٠٦٦ ٢٧٤	٣١ ٠٦٦ ٢٧٤	٤ ٩٣٢ ٩٧٧	٤ ٩٣٢ ٩٧٧	-	٣١ ٠٦٦ ٢٧٤	-	-
٢٢ جمهورية أفريقيا الوسطى	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	١ ٥٣٨	-	٧٧٠١	٢ ٩١٣	١ ٥٣٨	٩ ٢٣٩
٢٣ تشاد	٧ ٤٥٥	٧ ٤٥٥	٣ ٠٧٦	-	٥ ٨١١	١ ٦٤٤	٣ ٠٧٦	٨ ٨٨٧
٢٤ شيلي	٤٣٩ ٨١٢	٤٣٩ ٨١٢	٣٦٣ ٠١٣	٢ ١٦٢	-	٤٣٩ ٨١٢	٣٦٠ ٨٥١	٣٦٠ ٨٥١
٢٥ كولومبيا	١ ٤١٩ ٤٣٣	١ ٤١٩ ٤٣٣	٢٢١ ٤٩٩	٤ ٨٧٠	-	١ ٤١٩ ٤٣٣	٢١٦ ٦٢٩	٢١٦ ٦٢٩
٢٦ جزر القمر	٦ ١٨٣	٦ ١٨٣	١ ٥٣٨	-	٥ ٦٢٨	٣٥٥	٧ ١٦٦	٧ ١٦٦
٢٧ الكونغو	١٢ ٤٣٣	١٢ ٤٣٣	٤ ٦١٥	-	٦ ٣٣٩	٦ ٠٩٤	١٠ ٩٥٤	١٠ ٩٥٤
٢٨ جزر كوك	٣ ٣٠٥	٣ ٣٠٥	١ ٥٣٨	-	٣ ٣٠٤	١	٤ ٨٤٢	٤ ٨٤٢
٢٩ كوستاريكا	٣٢٧ ١٤٢	٣٢٧ ١٤٢	٥٢ ٢٩٨	٢ ١٤٢	-	٣٢٧ ١٤٢	٥٠ ١٥٦	٥٠ ١٥٦
٣٠ كرواتيا	٥٤٣ ١٦٩	٥٤٣ ١٦٩	١٤٩ ٢٠٤	١٤٩ ٢٠٤	-	٥٤٣ ١٦٩	-	-
٣١ قبرص	٤٤٥ ٩٧٤	٤٤٥ ٩٧٤	٧٠ ٧٥٧	٧٠ ٧٥٧	-	٤٤٥ ٩٧٤	-	-
٣٢ الجمهورية التشيكية	٦٣٧ ٣٧٥	٦٣٧ ٣٧٥	٥٣٦ ٨٢٨	٥٣٦ ٨٢٨	-	٦٣٧ ٣٧٥	-	-
٣٣ جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣٢ ٤٦٠	٣٢ ٤٦٠	٤ ٦١٥	٤ ٦١٥	-	٣٢ ٤٦٠	-	-
٣٤ الدانمرك	٧ ٧٦٠ ٣٦٨	٧ ٧٦٠ ٣٦٨	١ ١٣٢ ١٠٨	١ ١٣٢ ١٠٨	-	٧ ٧٦٠ ٣٦٨	-	-
٣٥ جيبوتي	١٠ ٤١٨	١٠ ٤١٨	١ ٥٣٨	-	٥ ٢٢١	٥ ١٩٧	١ ٥٣٨	٦ ٧٥٩
٣٦ دومينيكا	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	١ ٥٣٨	-	١ ٢٩٦	٩ ٣١٨	١ ٥٣٨	٢ ٨٣٤
٣٧ الجمهورية الدومينيكية	٢٤٥ ٨٢٥	٢٤٥ ٨٢٥	٦٤ ٦٠٤	-	٩٩ ٣٥٨	١٤٦ ٤٦٧	٦٤ ٦٠٤	١٦٣ ٩٢٤
٣٨ إكوادور	٢٤٦ ٤٣٤	٢٤٦ ٤٣٤	٦١ ٥٢٨	٨٤٥	-	٢٤٦ ٤٣٤	٦٠ ٦٨٣	٦٠ ٦٨٣
٣٩ إستونيا	١٨٦ ٧٢٢	١٨٦ ٧٢٢	٦١ ٥٢٨	٦١ ٥٢٨	-	١٨٦ ٧٢٢	-	-
٤٠ فيجي	٣٨ ٠٧٧	٣٨ ٠٧٧	٦ ١٥٣	٤ ٨٧١	-	٣٨ ٠٧٧	١ ٢٨٢	١ ٢٨٢
٤١ فنلندا	٥ ٨٣٧ ٤٢٢	٥ ٨٣٧ ٤٢٢	٨٧٠ ٦١٦	٨٧٠ ٦١٦	-	٥ ٨٣٧ ٤٢٢	-	-
٤٢ فرنسا	٦٥ ٦٠٧ ٣٦٩	٦٥ ٦٠٧ ٣٦٩	٩ ٤١٨ ٣٤٢	٥ ٢٥٣ ٥١٧	-	٦٥ ٦٠٧ ٣٦٩	٤ ١٦٤ ٨٢٥	٤ ١٦٤ ٨٢٥
٤٣ غابون	١٠١ ٩٢٧	١٠١ ٩٢٧	٢١ ٥٣٥	-	٥٠ ٩٩٨	٥٠ ٩٢٩	٧٢ ٥٣٣	٧٢ ٥٣٣
٤٤ غامبيا	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	١ ٥٣٨	-	١ ٢٩٢	٩ ٣٢٢	١ ٥٣٨	٢ ٨٣٠
٤٥ جورجيا	٣٤ ٧٩٥	٣٤ ٧٩٥	٩ ٢٢٩	٩ ٢٢٩	-	٣٤ ٧٩٥	-	-
٤٦ ألمانيا	٩١ ٢٦٨ ٩٠٧	٩١ ٢٦٨ ٩٠٧	١٢ ٢٣٣ ٢١٣	٦ ٣٤٥ ٠٨٤	-	٩١ ٢٦٨ ٩٠٧	٥ ٩٨٨ ١٢٩	٥ ٩٨٨ ١٢٩
٤٧ غانا	٤٦ ١٥٠	٤٦ ١٥٠	٩ ٢٢٩	-	٥ ٦٦٩	٤٠ ٤٨١	١٤ ٨٩٨	١٤ ٨٩٨
٤٨ اليونان	٦ ١٦٨ ١٠١	٦ ١٦٨ ١٠١	١ ٠٦٢ ٨٩٠	٢٤ ٠٨٥	-	٦ ١٦٨ ١٠١	١ ٠٣٨ ٨٠٥	١ ٠٣٨ ٨٠٥
٤٩ غينيا	٢٠ ٨٤١	٢٠ ٨٤١	٣ ٠٧٦	-	١٦ ٤٩٤	٤ ٣٤٧	١٩ ٥٧٠	١٩ ٥٧٠
٥٠ غيانا	٨ ٩٩٠	٨ ٩٩٠	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	-	٨ ٩٩٠	-	-
٥١ هندوراس	٥٧ ٥٢٧	٥٧ ٥٢٧	١٢ ٣٠٦	-	١٧ ٠١٧	٤٥ ٥١٠	٢٩ ٢٢٣	٢٩ ٢٢٣
٥٢ هنغاريا	٢ ١٠٤ ٢١٨	٢ ١٠٤ ٢١٨	٤٤٧ ٦١٣	٤٤٧ ٦١٣	-	٢ ١٠٤ ٢١٨	-	-
٥٣ آيسلندا	٣٨٥ ٦٩٠	٣٨٥ ٦٩٠	٦٤ ٦٠٤	٦٤ ٦٠٤	-	٣٨٥ ٦٩٠	-	-
٥٤ آيرلندا	٤ ٣٢٤ ٢٦٦	٤ ٣٢٤ ٢٦٦	٧٦٦ ٠١٩	٧٦٦ ٠١٩	-	٤ ٣٢٤ ٢٦٦	-	-
٥٥ إيطاليا	٥٢ ٩٨٩ ٨٨٢	٥٢ ٩٨٩ ٨٨٢	٧ ٦٨٩ ٤١٥	٢ ٠٨٠ ٩٨٤	-	٥٢ ٩٨٩ ٨٨٢	٥ ٦٠٨ ٤٣١	٥ ٦٠٨ ٤٣١
٥٦ اليابان	٦٥ ٢٢١ ٤٦١	٦٥ ٢٢١ ٤٦١	١٩ ٢٧٣ ٥٢٨	٨ ٥٣٨ ٩٣٢	-	٦٥ ٢٢١ ٤٦١	١٠ ٧٣٤ ٥٩٦	١٠ ٧٣٤ ٥٩٦

الدول الأطراف	الاشتراكات المقررة للعام السابق	الاشتراكات المقررة للعام السابق	الاشتراكات غير المسددة عن العام السابق	الاشتراكات المقررة للعام ٢٠١١	منتحلات الاشتراكات عن عام ٢٠١١	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠١١	مجموع الاشتراكات غير المسددة
الأردن	١٢٣ ٨٩١	١٢٣ ٨٩١	-	٢١ ٥٣٥	٤٨٧	٢١ ٥٣٥	٢١ ٥٣٥
كينيا	٨٣ ٨٩٢	٨٣ ٨٩٢	-	١٨ ٤٥٨	١٨ ٤٥٨	١٨ ٤٥٨	-
لائفيا	٢٠٤ ٦٣٨	٢٠٤ ٦٣٨	-	٥٨ ٤٥١	٥٨ ٤٥١	٥٨ ٤٥١	-
ليسوتو	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	٢ ٩٩٦	١ ٥٣٨	-	١ ٥٣٨	٤ ٥٣٤
ليبيريا	٨ ٩٩٠	٨ ٩٩٠	٥ ٧٢٨	١ ٥٣٨	-	١ ٥٣٨	٤ ٨٠٠
ليختنشتاين	٨١ ٧٣٠	٨١ ٧٣٠	-	١٣ ٨٤٤	١٣ ٨٤٤	١٣ ٨٤٤	-
ليتوانيا	٣٣٦ ٨٨١	٣٣٦ ٨٨١	-	٩٩ ٩٨٢	٩٩ ٩٨٢	٩٩ ٩٨٢	-
لكسمبرغ	٨٧٤ ١٣٣	٨٧٤ ١٣٣	-	١٣٨ ٤٣٧	١٣٨ ٤٣٧	١٣٨ ٤٣٧	-
مدغشقر	٩ ٠٠٠	٩ ٠٠٠	١ ٨٤٧	٤ ٦١٥	-	٤ ٦١٥	١١ ٨١٢
ملاوي	١٠ ٩٩٥	١٠ ٩٩٥	٩ ٣٩٨	١ ٥٣٨	-	١ ٥٣٨	٣ ١٣٥
مالي	١٨ ٣٨٨	١٨ ٣٨٨	-	٤ ٦١٥	١ ٩٩٧	٤ ٦١٥	٢ ٦١٨
مالطة	١٦٤ ٠٠٧	١٦٤ ٠٠٧	-	٢٦ ١٤٩	٢٦ ١٤٩	٢٦ ١٤٩	-
جزر مارشال	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	٨ ٣٩٦	١ ٥٣٨	-	١ ٥٣٨	٣ ٧٥٦
موريشيوس	١١٦ ٧٥١	١١٦ ٧٥١	-	١٦ ٩٢٠	١٦ ٩٢٠	١٦ ٩٢٠	-
المكسيك	١٦ ٥١٦ ٧٨٩	١٦ ٥١٦ ٧٨٩	-	٣ ٦٢٣ ٩٧٧	٩٠ ٨١٢	٣ ٦٢٣ ٩٧٧	٣ ٥٣٣ ١٦٥
مولدوفا	-	-	-	٣ ٠٧٦	-	٣ ٠٧٦	٣ ٠٧٦
منغوليا	١٢ ١٥٢	١٢ ١٥٢	-	٣ ٠٧٦	٤٠	٣ ٠٧٦	٣ ٠٣٦
الجيل الأسود	١١ ٤٦٥	١١ ٤٦٥	-	٦ ١٥٣	٦ ١٥٣	٦ ١٥٣	٢٠
ناميبيا	٦٧ ٣٧٧	٦٧ ٣٧٧	-	١٢ ٣٠٦	١٢ ٣٠٦	١٢ ٣٠٦	-
ناورو	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	-	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	-
هولندا	١٩ ٠٢٣ ٨٦١	١٩ ٠٢٣ ٨٦١	-	٢ ٨٥٣ ٣٤٣	٢ ٨٥٣ ٣٤٣	٢ ٨٥٣ ٣٤٣	-
نيوزيلندا	٢ ٥٩١ ٥٢٩	٢ ٥٩١ ٥٢٩	-	٤١٩ ٩٢٦	٤١٩ ٩٢٦	٤١٩ ٩٢٦	-
النيجر	١٢ ١٥٢	١٢ ١٥٢	٧ ٩٤١	٣ ٠٧٦	-	٣ ٠٧٦	٧ ٢٨٧
نيجيريا	٥٤١ ٥٩٤	٥٤١ ٥٩٤	٤٣٠ ١٦٣	١١١ ٤٣١	-	١١١ ٤٣١	٢٣١ ٤١٠
التروبيج	٧ ٩٣٣ ٥٨٢	٧ ٩٣٣ ٥٨٢	-	١ ٣٣٩ ٧٦٤	٢١٣ ٢٧٤	١ ٣٣٩ ٧٦٤	-
بنما	٢٢٣ ١٧٠	٢٢٣ ١٧٠	-	٣٣ ٨٤٠	١٣ ٧٣٦	٣٣ ٨٤٠	٢٠ ١٠٤
باراغواي	٩١ ٤٩٨	٩١ ٤٩٨	-	١٠ ٧٦٧	١٩٥	١٠ ٧٦٧	١٠ ٥٧٢
بيرو	٩٢٨ ٣١٩	٩٢٨ ٣١٩	٢١٧ ٦٢٤	١٣٨ ٤٣٧	-	١٣٨ ٤٣٧	٣٥٦ ٠٦١
بولندا	٥ ٥٧٢ ٠٦٥	٥ ٥٧٢ ٠٦٥	-	١ ٢٧٣ ٦٢٢	١ ٢٧٣ ٦٢٢	١ ٢٧٣ ٦٢٢	-
البرتغال	٥ ٢٩٦ ٧٤٢	٥ ٢٩٦ ٧٤٢	-	٧٨٦ ٠١٥	٧٨٦ ٠١٥	٧٨٦ ٠١٥	-
جمهورية كوريا	٢١ ٠٩٦ ٣٢٩	٢١ ٠٩٦ ٣٢٩	٥٧٤ ٢٣١	٣ ٤٧٦ ٣١١	-	٣ ٤٧٦ ٣١١	٤ ٠٥٠ ٥٤٢
رومانيا	٨٥٩ ٥٤٠	٨٥٩ ٥٤٠	-	٢٧٢ ٢٦٠	٢٧٢ ٢٦٠	٢٧٢ ٢٦٠	-
سانت كيتس ونيفيس	٦ ١٨٣	٦ ١٨٣	-	١ ٥٣٨	٣٨	١ ٥٣٨	١ ٥٠٠
سانت لوسيا	٢٥٦	٢٥٦	-	١ ٥٣٨	-	١ ٥٣٨	١ ٧٩٤
سان فنسنت وغرينادين	١٠ ٤١٨	١٠ ٤١٨	-	١ ٥٣٨	٢٦	١ ٥٣٨	١ ٥١٢
ساموا	١٠ ٤٩٦	١٠ ٤٩٦	-	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	-
سان مارينو	٣١ ٢٢٣	٣١ ٢٢٣	-	٤ ٦١٥	٤ ٦١٥	٤ ٦١٥	-
السنغال	٥٠ ٢٣٠	٥٠ ٢٣٠	١٠ ٤٠٨	٩ ٢٢٩	-	٩ ٢٢٩	١٩ ٦٣٧
صربيا	٢٣٨ ٧٢٩	٢٣٨ ٧٢٩	-	٥٦ ٩١٣	٨٥١	٥٦ ٩١٣	٥٦ ٠٦٢
سيشيل	٥١٣	٥١٣	-	٣ ٠٧٦	٣ ٠٧٦	٣ ٠٧٦	-
سيراليون	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	١ ٢٩٨	١ ٥٣٨	-	١ ٥٣٨	٢ ٨٣٦
سلوفاكيا	٧٢٨ ٩٠٢	٧٢٨ ٩٠٢	-	٢١٨ ٤٢٣	٢١٨ ٤٢٣	٢١٨ ٤٢٣	-
سلوفينيا	٩٦٣ ٣٠٥	٩٦٣ ٣٠٥	-	١٥٨ ٤٣٤	١٥٨ ٤٣٤	١٥٨ ٤٣٤	-
جنوب أفريقيا	٣ ٣٠٥ ٦٨٤	٣ ٣٠٥ ٦٨٤	-	٥٩٢ ٢٠٣	٥٩٢ ٢٠٣	٥٩٢ ٢٠٣	-
إسبانيا	٢٩ ٧٢١ ٠٤٤	٢٩ ٧٢١ ٠٤٤	-	٤ ٨٨٦ ٨٣١	١١٩ ٨٩٨	٤ ٨٨٦ ٨٣١	٤ ٧٦٦ ٩٣٣
سورينام	٦ ٣٨٢	٦ ٣٨٢	-	٤ ٦١٥	٣٩	٤ ٦١٥	٤ ٥٧٦
السويد	١١ ٠٣٢ ٦٦٤	١١ ٠٣٢ ٦٦٤	-	١ ٦٣٦ ٦٣٥	١ ٦٣٦ ٦٣٥	١ ٦٣٦ ٦٣٥	-
سويسرا	١٢ ٧٣٢ ٢٦٣	١٢ ٧٣٢ ٢٦٣	-	١ ٧٣٨ ١٥٥	٤٩ ٠٩٥	١ ٧٣٨ ١٥٥	١ ٦٨٩ ٠٦٠
طاجيكستان	١٢ ١٥٢	١٢ ١٥٢	-	٣ ٠٧٦	-	٣ ٠٧٦	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٦٠ ٨٤٢	٦٠ ٨٤٢	٩ ٣٦٢	١٠ ٧٦٧	-	١٠ ٧٦٧	٢٠ ١٢٩
تيمور - ليشتي	١٠ ٤٩٦	١٠ ٤٩٦	٩ ٠٥٧	١ ٥٣٨	-	١ ٥٣٨	٢ ٩٧٧
ترينيداد وتوباغو	٢٨٥ ٥٣٢	٢٨٥ ٥٣٢	-	٦٧ ٦٨٠	٦٧ ٦٨٠	٦٧ ٦٨٠	-
أوغندا	٤٩ ٩٣١	٤٩ ٩٣١	-	٩ ٢٢٩	١١٤	٩ ٢٢٩	٩ ١١٥
المملكة المتحدة	٦٧ ٦٦٠ ٢٤٦	٦٧ ٦٦٠ ٢٤٦	-	١٠ ١٥٨ ٢١١	٢ ٥٣٩ ٥٦٩	١٠ ١٥٨ ٢١١	٧ ٦١٨ ٦٤٢
جمهورية ترازيا المتحدة	٦٥ ٢٠٧	٦٥ ٢٠٧	-	١٢ ٣٠٦	١٦٣	١٢ ٣٠٦	١٢ ١٤٣
أوروغواي	٤٠ ١٤٥	٤٠ ١٤٥	-	٤١ ٥٣١	١ ٠٨٦	٤١ ٥٣١	٤٠ ٤٤٥
فنزويلا (جمهورية)	٢ ١٨٥ ٠٩٥	٢ ١٨٥ ٠٩٥	-	٤٨٢ ٩٩٢	١١ ١١٠	٤٨٢ ٩٩٢	٤٧١ ٨٨٢
زامبيا	١٩ ٥٣٢	١٩ ٥٣٢	١٣ ٣٧٨	٦ ١٥٤	-	٦ ١٥٤	١٢ ٣٠٧
المجموع	٦١٠ ٣٨٠ ٨٤٦	٦١٠ ٣٨٠ ٨٤٦	٦٠٩ ١٧٣ ٢٩٩	١ ٢٠٧ ٥٤٧	١٠٣ ٦٠٧ ٩٠٠	٥٠ ٢٤٤ ٦٥٨	٣٦٣ ٢٤٢
							٥٤ ٥٧٠ ٧٨٩

## المرفق الثاني

## جداول الموارد البشرية

الجدول ١: التمثيل الجغرافي للموظفين الفنيين بالمحكمة

الحالة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١

مجموع عدد الموظفين الفنيين: ٣١٨\*

مجموع عدد الجنسيات: ٧٥

## التوزيع بحسب المنطقة:

المنطقة	الجنسية	المجموع
أفريقيا	بنين	١
	بور كينا فاسو	١
	الكاميرون	١
	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢
	كوت ديفوار	١
	مصر	٤
	غامبيا	٢
	غانا	٢
	غينيا	١
	كينيا	٣
	ليسوتو	١
	ملاوي	١
	مالي	٢
	النيجر	٣
	نيجريا	٥
	رواندا	١
	السنغال	٣
	سيراليون	٣
	جنوب أفريقيا	٨
	توغو	١
تونس	١	
أوغندا	٢	
جمهورية ترازيا المتحدة	٢	
زمبابوي	١	
المجموع ٥٢		
آسيا	قبرص	١
	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٤
	اليابان	٤
	الأردن	١
	لبنان	٢
	منغوليا	١
	الأراضي الفلسطينية المحتلة	١
	الفلبين	١
	جمهورية كوريا	٢
	سنغافورة	٣

\* مع استثناء ٣٦ موظفا من موظفي اللغات.

المنطقة	الجنسية	المجموع
	سريلانكا	١
	المجموع	٢١
أوروبا الشرقية	البوسنة والهرسك	١
	بلغاريا	١
	كرواتيا	٥
	جورجيا	١
	بولندا	١
	رومانيا	٦
	الاتحاد الروسي	١
	صربيا	٤
	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة	١
	أوكرانيا	١
	المجموع	٢٣
مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	الأرجنتين	٤
	البرازيل	٢
	شيلي	١
	كولومبيا	٥
	كوستاريكا	١
	إكوادور	٢
	المكسيك	٢
	بيرو	٣
	ترينيداد وتوباغو	٤
	فتويلا (جمهورية - البوليفارية)	٢
المجموع	٢٦	
أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا	١٦
	النمسا	٣
	بلجيكا	١١
	كندا	١٤
	الدانمرك	١
	فنلندا	٣
	فرنسا	٤٥
	ألمانيا	١٦
	اليونان	٢
	آيرلندا	٤
	إيطاليا	١٠
	هولندا	١٧
	نيوزيلندا	٤
	البرتغال	٣
	أسيانيا	٨
	السويد	١
	سويسرا	١
	المملكة المتحدة	٢٦
	الولايات المتحدة الأمريكية	١١
	المجموع	١٩٦



## الجدول ٢: التمثيل الجغرافي للموظفين الفنيين\*

الحالة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١

## عدد الموظفين لكل وظيفة حسب المنطقة:

الرتبة	المنطقة	الجنسية	المجموع
مد-١	أفريقيا	ليسوتو	١
		مجموع أفريقيا	١
	دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	اكوادور	١
		مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	١
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	بلجيكا	٢
		فرنسا	١
		إيطاليا	١
		هولندا	١
		مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٥
		مجموع مد-١	٧
ف-٥	أفريقيا	كينيا	١
		مالي	١
		مالي	١
		السنغال	١
		مجموع أفريقيا	٦
	آسيا	الفلبين	١
		سنغافورة	١
		مجموع آسيا	٢
	أوروبا الشرقية	صربيا	١
		مجموع أوروبا الشرقية	١
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	الأرجنتين	١
		إكوادور	١
		مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	٢
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	استراليا	١
		كندا	١
		فنلندا	١
		فرنسا	٣
		ألمانيا	٥
		أيرلندا	١
		إيطاليا	٢
		إسبانيا	٢
		المملكة المتحدة	١
		الولايات المتحدة الأمريكية	٢
		مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	١٩
		مجموع ف-٥	٣٠
ف-٤	أفريقيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	١
		كوت ديفوار	١
		النيجر	١
		نيجيريا	١
		سيراليون	١
		مجموع أفريقيا	٥
	آسيا	إيران (الجمهورية الإسلامية)	٢
		اليابان	١

\* مع استثناء ٣٣ موظفا من موظفي اللغات.

الرتبة	المنطقة	الجنسية	المجموع
		الأردن	١
		مجموع آسيا ٤	
	أوروبا الشرقية	كرواتيا	١
		رومانيا	١
		مجموع أوروبا الشرقية ٢	
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	كولومبيا	١
		بيرو	١
		ترينيداد وتوباغو	٣
		مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي ٥	
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا	٤
		بلجيكا	١
		كندا	٣
		الدانمرك	١
		فنلندا	١
		فرنسا	٦
		ألمانيا	٣
		إيطاليا	٢
		هولندا	٦
		النرويج	١
		إسبانيا	١
		المملكة المتحدة	٩
		الولايات المتحدة الأمريكية	١
		مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى ٣٩	
		مجموع ف-٤-٥٥	
٣-٣	أفريقيا	بنين	١
		بوركينافاسو	١
		جمهورية الكونغو الديمقراطية	١
		مصر	١
		كينيا	١
		ملاوي	١
		مالي	١
		النيجر	٢
		نيجيريا	٣
		جنوب أفريقيا	٤
		جمهورية تنزانيا المتحدة	١
		مجموع أفريقيا ١٧	
	آسيا	إيران (جمهورية - الإسلامية)	١
		منغوليا	١
		اليابان	١
		جمهورية كوريا	١
		مجموع آسيا ٥	
	أوروبا الشرقية	ألبانيا	١
		بولندا	١
		صربيا	١
		أوكرانيا	١
		مجموع أوروبا الشرقية ٤	
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	الأرجنتين	١
		البرازيل	١
		كولومبيا	٤
		كوستاريكا	١

الرتبة	المنطقة	الجنسية	المجموع
		المكسيك	١
		ترينيداد وتوباغو	١
		فنزويلا (جمهورية - البوليغارية)	١
		مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	١٠
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا	٧
		النمسا	٢
		بلجيكا	٧
		كندا	٥
		فنلندا	١
		فرنسا	١٤
		ألمانيا	٤
		اليونان	١
		أيرلندا	٣
		إيطاليا	٤
		هولندا	٣
		نيوزيلندا	٢
		البرتغال	٢
		إسبانيا	٣
		سويسرا	١
		المملكة المتحدة	٧
		الولايات المتحدة الأمريكية	٤
		مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	٧٠
		مجموع ف-٣-١٠٦	
٢-٢	أفريقيا	مصر	٣
		غامبيا	١
		غانا	٢
		كينيا	١
		رواندا	١
		السنغال	٢
		سيراليون	٢
		جنوب أفريقيا	١
		توغو	١
		تونس	١
		أوغندا	١
		جمهورية تنزانيا المتحدة	١
		زمبابوي	١
		مجموع أفريقي	١٨
	آسيا	قبرص	١
		إيران (جمهورية - الإسلامية)	١
		اليابان	٣
		لبنان	٢
		الأراضي الفلسطينية المحتلة	١
		جمهورية كوريا	١
		سريلانكا	١
		مجموع آسيا	١٠
	أوروبا الشرقية	كرواتيا	٣
		جورجيا	١
		رومانيا	٣
		صربيا	٢
		مجموع أوروبا الشرقية	٩


الرتبة	المنطقة	الجنسية	المجموع
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	الأرجنتين	٢
		البرازيل	١
		المكسيك	١
		بيرو	١
	مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي ٥		
	مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا	٤
		النمسا	١
		كندا	٤
		فرنسا	١٨
		ألمانيا	٤
		اليونان	١
		إيطاليا	١
		هولندا	٢
		نيوزيلندا	٢
		إسبانيا	١
		السويد	١
		المملكة المتحدة	٨
		الولايات المتحدة الأمريكية	٤
	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى ٥٥		
	مجموع ف-٢-٩٧		
١-١	أفريقيا	الكاميرون	١
		غامبيا	١
		غينيا	١
		نيجيريا	١
		أوغندا	١
	مجموع أفريقيا ٥		
	أوروبا الشرقية	البوسنة والهرسك	١
		بلغاريا	١
		كرواتيا	١
		رومانيا	٢
		الاتحاد الروسي	١
		جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية	١
		السابقة	١
	مجموع أوروبا الشرقية ٧		
	دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	شيلي	١
		بيرو	١
		فتويلا (جمهورية - البوليفارية)	١
		مجموع دول أمريكا اللاتينية والكاريبي	٣
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	بلجيكا	١
		كندا	١
		فرنسا	٣
		هولندا	١
		إسبانيا	١
		المملكة المتحدة	١
	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى ٨		
	مجموع ف-١-٢٣		
	المجموع الكلي ٣١٨		

## النسبة المئوية للموظفين بحسب الوظيفة وبحسب المنطقة


## الشكل البياني ١ - النسبة المئوية للوظائف من فئة مد-١

بالنظر إلى العدد المحدود للوظائف المعنية وقدره سبع وظائف فقط، يمكن أن تكون الإحصاءات والرسوم البيانية مضللة، وعليه يرجى الرجوع إلى الأرقام المحددة المذكورة في الجدول الوارد أعلاه.


## الشكل البياني ٢ - النسبة المئوية - الوظائف ف-٥




## الشكل البياني ٣ - النسبة المئوية - الوظائف ف-٤




## الشكل البياني ٤ - النسبة المئوية - الوظائف ف-٣



## الشكل البياني ٥- النسبة المئوية - الوظائف ف-٢



## الشكل البياني ٦- النسبة المئوية - الوظائف ف-١

الجدول ٣: التمثيل الجغرافي للموظفين الفنيين  
الحالة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١

المنطقة	البلد	تقسيم ٢٠١١	النطاق المستصوب	نقطة الوسط	عدد الموظفين*
أفريقيا	بنين	٠.٠٠٤٤٥	١,١٢ -	١,٥١	١
	بوتسوانا	٠.٠٢٦٧٢	١,١٠ -	١,٤٩	١,٣٠
	بوركينافاسو	٠.٠٠٤٤٥	١,١٦ -	١,٥٨	١,٣٧
	بوروندي	٠.٠٠١٤٨	١,١١ -	١,٥٠	١,٣٠
	جمهورية أفريقيا الوسطى	٠.٠٠١٤٨	١,٠٨ -	١,٤٦	١,٢٧
	تشاد	٠.٠٢٩٧	١,١٣ -	١,٥٣	١,٣٣
	جزر القمر	٠.٠٠١٤٨	١,٠٥ -	١,٤٢	١,٢٤
	الكونغو	٠.٠٠٤٤٥	١,٠٨ -	١,٤٦	١,٢٧
	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠.٠٠٤٤٥	١,٥٢ -	٢,٠٦	١,٧٩
	جيبوتي	٠.٠٠١٤٨	١,٠٥ -	١,٤٢	١,٢٤
	غابون	٠.٠٢٠٧٨	١,٠٩ -	١,٤٧	١,٢٨
أوروبا الغربية وأخرى	غامبيا	٠.٠٠١٤٨	١,٠٦ -	١,٤٣	١,٢٥
	غانا	٠.٠٠٨٩١	١,٢٣ -	١,٦٦	١,٤٤
	غينيا	٠.٠٢٩٧	١,١٢ -	١,٥٢	١,٣٢
	كينيا	٠.٠١٧٨٢	١,٣٦ -	١,٨٤	١,٦٠
	ليسوتو	٠.٠٠١٤٨	١,٠٦ -	١,٤٤	١,٢٥
	ليبيريا	٠.٠٠١٤٨	١,٠٧ -	١,٤٥	١,٢٦
	مدغشقر	٠.٠٠٤٤٥	١,١٩ -	١,٦١	١,٤٠

المنطقة	البلد	تقسيم ٢٠١١	النطاق المستصوب	نقطة الوسط	عدد الموظفين*	
آسيا	مالاوي	١٠٠٠١٤٨ %	١,١٦	١,٣٦	١	
	مالي	١٠٠٠٤٤٥ %	١,١٤	١,٣٥	٢	
	موريشيوس	١٠٠١٦٣٣ %	١,٠٨	١,٢٧		
	ناميبيا	١٠٠١١٨٨ %	١,٠٨	١,٢٧		
	النيجر	١٠٠٠٢٩٧ %	١,١٦	١,٣٦	٣	
	نيجريا	١٠١١٥٨٠ %	٢,٣٣	٣,٧٥	٥	
	السنغال	١٠٠٠٨٩١ %	١,١٥	١,٣٥	٣	
	سيشيل	١٠٠٠٢٩٧ %	١,٠٥	١,٢٣		
	سيراليون	١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٩	١,٢٨	٣	
	جنوب أفريقيا	١٠٥٧١٥٨ %	٢,٣٣	٣,٧٤	٨	
	أوغندا	١٠٠٠٨٩١ %	١,٢٩	١,٥٢	٢	
	جمهورية تنزانيا المتحدة	١٠٠١١٨٨ %	١,٣٨	١,٦٢	٢	
	بنين	١٠٠٠٤٤٥ %	١,١٢	١,٣١	١	
	أفغانستان	١٠٠٠٥٩٤ %	١,٢٦	١,٤٨		
بنغلاديش	١٠٠١٤٨٥ %	٢,٢١	٢,٦٠			
كمبوديا	١٠٠٠٤٤٥ %	١,١٦	١,٣٦			
جزر كوك	١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٥	١,٢٣			
قبرص	١٠٠٦٨٢٩ %	١,١٦	١,٣٧	١		
فيجي	١٠٠٠٥٩٤ %	١,٠٦	١,٢٥			
اليابان	١٨,٦٠٢٣٧ %	٣٢,٣٧	٣٨,٠٨	٤		
الأردن	١٠٠٢٠٧٨ %	١,١٢	١,٣٢	١		
جزر مارشال	١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٥	١,٢٣			
منغوليا	١٠٠٠٢٩٧ %	١,٠٧	١,٢٦	١		
ناورو	١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٥	١,٢٣			
جمهورية كوريا	٣,٣٥٥٢٦ %	٦,٨٧	٨,٠٨	٢		
ساموا	١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٥	١,٢٣			
طاجيكستان	١٠٠٠٢٩٧ %	١,١٠	١,٢٩			
تيمور-ليشتي	١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٥	١,٢٤			
أوروبا الشرقية	ألبانيا	١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٩	١,٢٨	١	
	البوسنة والهرسك	١٠٠٢٠٧٨ %	١,١٠	١,٣٠	١	
	بلغاريا	١٠٠٥٦٤٢ %	١,١٩	١,٤٠	١	
	كرواتيا	١٠١٤٤٠١ %	١,٣١	١,٥٤	٥	
	الجمهورية التشيكية	١٠٥١٨١٣ %	١,٩٦	٢,٣١		
	إستونيا	١٠٠٥٩٣٩ %	١,١٥	١,٣٥		
	جورجيا	١٠٠٠٨٩١ %	١,٠٩	١,٢٨	١	
	هنغاريا	١٠٤٣٢٠٣ %	١,٨٢	٢,١٤		
	لاتفيا	١٠٠٥٦٤٢ %	١,١٥	١,٣٦		
	ليتوانيا	١٠٠٩٦٥٠ %	١,٢٢	١,٤٤		
	مولدوفا	١٠٠٠٢٩٧ %	١,٠٧	١,٢٦		
	الجبل الأسود	١٠٠٠٥٩٤ %	١,٠٦	١,٢٤		
	بولندا	١٠٢٢٩٢٧ %	٣,٣٢	٣,٩١	١	
	رومانيا	١٠٢٦٢٧٨ %	١,٦٢	١,٩١	٦	
	صربيا	١٠٠٥٤٩٣ %	١,٢٠	١,٤١	٤	
	سلوفاكيا	١٠٢١٠٨٢ %	١,٤٣	١,٦٨		
	سلوفينيا	١٠١٥٢٩٢ %	١,٣١	١,٥٤		
	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة	١٠٠١٠٣٩ %	١,٠٨	١,٢٦	١	
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاربي	أنتيغوا وبربودا	١٠٠٠٢٩٧ %	١,٠٥	١,٢٣	
		الأرجنتين	١٠٤٢٦٠٩ %	٢,٠٢	٢,٣٨	٤
بربادوس		١٠٠١١٨٨ %	١,٠٧	١,٢٥		
بليز		١٠٠٠١٤٨ %	١,٠٥	١,٢٣		
بوليفيا (جمهورية - المتعددة القوميات)		١٠٠١٠٣٩ %	١,١٣	١,٣٣		

المنطقة	البلد	تقسيم ٢٠١١	النطاق المستصوب	نقطة الوسط	عدد الموظفين*
	البرازيل	٠,٣٩١٧٣ %	٦,٣٢٢ -	٨,٥٥	٧,٤٣
	شيلي	٠,٣٥٠٣٧ %	١,٧٤٤ -	٢,٣٥	٢,٠٤
	كولومبيا	٠,٢١٣٧٩ %	١,٧٢٢ -	٢,٣٢	٢,٠٢
	كوستاريكا	٠,٠٥٠٤٨ %	١,١٦٦ -	١,٥٧	١,٣٦
	دومينيكا	٠,٠٠١٤٨ %	١,٠٥٠ -	١,٤٢	١,٢٣
	الجمهورية الدومينيكية	٠,٠٦٢٣٥ %	١,٢٢٢ -	١,٦٥	١,٤٣
	إكوادور	٠,٠٥٩٣٩ %	١,٢٤٤ -	١,٦٧	١,٤٦
	غيانا	٠,٠٠١٤٨ %	١,٠٥٠ -	١,٤٢	١,٢٤
	هندوراس	٠,٠١١٨٨ %	١,١٢٢ -	١,٥١	١,٣١
	المكسيك	٣,٤٩٧٧٨ %	٧,٥٤٤ -	١٠,٢٠	٨,٨٧
	بنما	٠,٠٣٢٦٦ %	١,١٢٢ -	١,٥٢	١,٣٢
	باراغواي	٠,٠١٠٣٩ %	١,١١١ -	١,٥٠	١,٣٠
	بيرو	٠,١٣٣٦٢ %	١,٤٧٧ -	١,٩٩	١,٧٣
	سانت كيتس ونيفيس	٠,٠٠١٤٨ %	١,٠٥٠ -	١,٤٢	١,٢٣
	سانت لوسيا	٠,٠٠١٤٨ %	١,٠٥٠ -	١,٤٢	١,٢٣
	سانت فنسنت وجزر غرينادين	٠,٠٠١٤٨ %	١,٠٥٠ -	١,٤٢	١,٢٣
	سورينام	٠,٠٠٤٤٥ %	١,٠٥٠ -	١,٤٣	١,٢٤
	ترينيداد وتوباغو	٠,٠٦٥٣٢ %	١,١٦٦ -	١,٥٧	١,٣٦
	أوروغواي	٠,٠٤٠٠٨ %	١,١٣٣ -	١,٥٣	١,٣٣
	فتويلا (جمهورية - البوليفارية)	٠,٤٦٦١٧ %	٢,٠١١ -	٢,٧٢	٢,٣٦
	أندورا	٠,٠١٠٣٩ %	١,٠٦٦ -	١,٤٤	١,٢٥
مجموعة دول	أستراليا	٢,٨٦٩٧٨ %	٥,٨٩٩ -	٧,٩٧	٦,٩٣
أوروبا الغربية	النمسا	١,٢٦٦٤٢ %	٣,١٧٧ -	٤,٢٩	٣,٧٣
ودول أخرى	بلجيكا	١,٥٩٥٩٧ %	٣,٧٣٣ -	٥,٠٥	٤,٣٩
	كندا	٤,٧٦١٢٠ %	٩,٠٧٧ -	١٢,٢٧	١٠,٦٧
	الدانمرك	١,٠٩٢٦٩ %	٢,٨٧٧ -	٣,٨٨	٣,٣٨
	فنلندا	٠,٨٤٠٣٠ %	٢,٤٦٦ -	٣,٣٢	٢,٨٩
	فرنسا	٩,٠٩٠٣٧ %	١٦,٣٧٧ -	٢٢,١٥	١٩,٢٦
	ألمانيا	١١,٩٠٣٧٤ %	٢١,٠٩٩ -	٢٨,٥٤	٢٤,٨١
	اليونان	١,٠٢٥٨٨ %	٢,٨٠٠ -	٣,٧٩	٣,٢٩
	آيسلندا	٠,٠٦٢٣٥ %	١,١١١ -	١,٥٥	١,٣٥
	أيرلندا	٠,٧٣٩٣٤ %	٢,٢٩٩ -	٣,٠٩	٢,٦٩
	إيطاليا	٧,٤٢١٦٥ %	١٣,٦١١ -	١٨,٤١	١٦,٠١
	ليختنشتاين	٠,٠١٣٣٦ %	١,٠٧٧ -	١,٤٤	١,٢٥
	لكسمبرغ	٠,١٣٣٦٢ %	١,٢٧٧ -	١,٧١	١,٤٩
	مالطة	٠,٠٢٥٢٤ %	١,٠٠٩ -	١,٤٧	١,٢٨
	هولندا	٢,٧٥٣٩٨ %	٥,٦٧٧ -	٧,٦٧	٦,٦٧
	نيوزيلندا	٠,٤٠٥٣٠ %	١,٧٤٤ -	٢,٣٥	٢,٠٤
	النرويج	١,٢٩٣١١ %	٣,١٩٩ -	٤,٣٢	٣,٧٦
	البرتغال	٠,٧٥٨٦٤ %	٢,٣٦٦ -	٣,١٩	٢,٧٨
	سان مارينو	٠,٠٠٤٤٥ %	١,٠٥٠ -	١,٤٢	١,٢٢
	إسبانيا	٤,٧١٦٦٦ %	٩,٠٨٨ -	١٢,٢٨	١٠,٦٨
	السويد	١,٥٧٩٦٤ %	٣,٦٩٩ -	٥,٠٠	٤,٣٤
	سويسرا	١,٦٧٧٦٣ %	٣,٨٤٤ -	٥,٢٠	٤,٥٢
	المملكة المتحدة	٩,٨٠٤٤٧ %	١٧,٥٢٢ -	٢٣,٧٠	٢٠,٦١
المجموع		١٠٠,٠٠٠ %			٢٨٣ ٣٥٠,٠٠٠

\* الوظائف الفنية الثابتة، مع استبعاد المسؤولين المنتخبين وموظفي اللغات، كما أن ٣٥ موظفاً هم موظفون فنيون من مواطني دول غير أطراف.



## الجدول ٤: التوازن بين الجنسين في صفوف الموظفين الفنيين\*

الحالة في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١

## الهيئة القضائية

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
ف-٥	١	١	٢
ف-٤	١	٢	٣
ف-٣	١١	٩	٢٠
ف-٢	٥	٠	٥

## مكتب المدعي العام

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
وكيل الأمين العام	١	١	١
أمين عام مساعد	١	٠	١
مد-١	٠	٢	٢
ف-٥	٣	٨	١١
ف-٤	١٠	١٥	٢٥
ف-٣	١٥	٢٧	٤٢
ف-٢	٢٥	١٧	٤٢
ف-١	١١	٦	١٧

## قلم المحكمة

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
أمين عام مساعد	١	٠	١
مد-١	١	٣	٤
ف-٥	٧	٩	١٦
ف-٤	١٨	١٦	٣٤
ف-٣	٢٣	٣٧	٦٠
ف-٢	٣١	٢٥	٥٦
ف-١	٥	٣	٨

## أمانة جمعية الدول الأطراف

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
مد-١	١	٠	١
ف-٤	١	١	٢

## أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
مد-١	١	٠	١
ف-٥	١	٠	١
ف-٣	١	١	٢

## مكتب مدير مشروع المباني الدائمة

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
ف-٤	١	٠	١

## المجموع الكلي

الرتبة	إناث	ذكور	المجموع
	١٧٣	١٨٥	٣٥٨

\*بمن في ذلك المسؤولون المنتخبون وموظفو اللغات.

## الجدول ٥: تعداد الموظفين، فعلي

في ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، كانت الحالة الفعلية فيما يتعلق بتعداد موظفي المحكمة كما يلي:

تعداد الموظفين	
٧٠٢	الوظائف الثابتة
١٩٣	المساعدة المؤقتة العامة المعتمدة
٨٦	المتدربون الداخليون
٧	الموظفون الفنيون الزائرون
٤٩	الخبراء الاستشاريون
٢٣	المسؤولون المنتخبون/القضاة
١٠٦٠	المجموع

## الجدول ٦: تعداد الموظفين، الإسقاطات

بالاستناد إلى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١، وإلى متوسطات أعداد المتدربين الداخليين والموظفين الفنيين الزائرين والخبراء الاستشاريين في السنوات السابقة، سيكون تعداد أفراد المحكمة بحلول نهاية عام ٢٠١١ كما يلي:

تعداد الموظفين	
٧٦١	الوظائف الثابتة
١٨٤	المساعدة المؤقتة العامة المعتمدة
٩٠	المتدربون الداخليون <sup>(*)</sup>
١٢	الموظفون الفنيون الزائرون
٥٠	الخبراء الاستشاريون
٢٣	المسؤولون المنتخبون/القضاة
١١٢٠	المجموع

(\*) عدد المتدربين الداخليين متقلب ويضم المتدربين الداخليين الممولين من الاتحاد الأوروبي فضلا عن المتدربين الداخليين بلا أجر.

## الجدول ٧: الوظائف الشاغرة-الوظائف الثابتة

الحالة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١

البرنامج الرئيسي	البرنامج	البرنامج الفرعي	رتبة الوظيفة	مسمى الوظيفة	المجموع	التعليقات*
البرنامج الرئيسي الأول	هيئة الرئاسة	هيئة الرئاسة	ف-٥	رئيس مكتب رئيس المحكمة	١	وظيفة شغرت بسبب استقالة
البرنامج الرئيسي الثاني	شعبة التحقيقات	قسم التخطيط والعمليات	ف-٣	موظف عمليات ميدانية	١	في انتظار عملية الترشيد، سُنشغل في عام ٢٠١١
				الخدمات العامة/الرتب الأخرى	١	منسق عمليات ميدانية
				الخدمات العامة/الرتب الأخرى	١	مساعد لشؤون العمليات الميدانية
	شعبة الادعاء	قسم الادعاء	ف-٣	الوكيل الأول للمدعي العام	١	في انتظار عملية الترشيد، سُنشغل في عام ٢٠١١
البرنامج الرئيسي الثالث	المكتب المباشر للمسجل	المكتب المباشر للمسجل	ف-٣	موظف لشؤون مجلس الموظفين	١	في انتظار عملية الترشيد، سُنشغل في عام ٢٠١١
		قسم المشورة القانونية	ف-٤	مستشار قانوني	١	وظيفة شغرت بسبب انتقال داخلي
		قسم السلامة والأمن	ف-٢	موظف أمن ميداني	١	وظيفة سُنقل إلى المقر في انتظار الموافقة
		الخدمات العامة-الرتب الأخرى		ملازم أمن (ميداني) <sup>(١)</sup>	١	وظيفة أُعلن عنها في آذار/مارس ٢٠١١
		قسم الدعم للمحامين	ف-٤	رئيس، وحدة المساعدة القانونية	١	وظيفة شغرت بسبب انتقال داخلي؛ سُنعلن عن الوظيفة بمواصفات جديدة
	شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	قسم الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	موظف سفر	١	وظيفة شغرت بسبب انتقال داخلي
			الخدمات العامة-الرتب الأخرى	كاتب نقل وإمداد/سائق	١	وظيفة شغرت بسبب انتقال داخلي
	شعبة خدمات المحكمة	مكتب رئيس شعبة خدمات المحكمة	ف-٢	موظف قانوني معاون	١	وظيفة شغرت بسبب انتقال داخلي
		قسم إدارة المحكمة	خدمات عامة (خ ع) - ٧	مساعد للمسائل السمعية البصرية	١	وظيفة شغرت بسبب انتقال داخلي
		قسم الاحتجاز	ف-٤	رئيس مركز الاحتجاز	١	أُكدت الاستقالة، وأصبحت تاريخ سريانها هو ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١
	قسم الإعلام العام والوثائق	وحدة الإعلام العام	ف-٢	مدير المحتوى الشبكي على الإنترنت	١	وظيفة شغرت بسبب الاستقالة؛ سُنعلن عن الوظيفة بمواصفات جديدة
البرنامج الرئيسي الرابع	أمانة جمعية الدول الأطراف	أمانة جمعية الدول الأطراف	ف-٢	مساعد خاص للمدير	١	أُعيدت الوظيفة ف-٤ و بدلاً منها طُلبت وظيفة ف-٢ ووفق عليها.
		الخدمات العامة-الرتب الأخرى		مساعد إداري	١	وظيفة شغرت بسبب الاستقالة.

\* المجموع الكلي ١٧١٨

تجري حالياً إجراءات التوظيف لشغل ٤١ وظيفة أو أُعلن عن هذه الوظائف. والوظيفة من رتبة الأمين العام المساعد المدرجة في البرنامج الرئيسي الثاني ليست قيد التعيين حالياً.

\* المعلومات محدثة حتى ١ نيسان/أبريل ٢٠١١.

\*\* وظيفة واحدة معن عنها حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١.

## الجدول ٨: التوظيف: الوظائف المعتمدة مقابل الوظائف الشاغرة\*

الوظائف المعتمدة المشغولة	الوظائف الشاغرة	معدل الشغور: % من الوظائف الشاغرة	معلن عنها وليست شاغرة وغير معلن عنها	معلن عنها وليست شاغرة وغير معلن عنها	معلن عنها وليست شاغرة وغير معلن عنها	معلن عنها وليست شاغرة وغير معلن عنها	معلن عنها وليست شاغرة وغير معلن عنها
[٢]	[٣]	[٤]	[٥]	[٦]	[٧]	[٨]	[٩]
الهيئة القضائية	٤٨	٤٥	٢	٠	١	٦,٢٥%	٤,١٧%
البرنامج الرئيسي الأول	٢١٥	٢٠٠	١٠	١	٤	٦,٩٨%	٦,٠٥%
مكتب المدعي العام	٤٧٧	٤٤٣	٢١	٢	١١	٧,١٣%	٧,٣٤%
البرنامج الرئيسي الثاني	٩	٦	١	٠	٢	٣٣,٣٣%	٣٣,٣٣%
قلم المحكمة	٧	٦	١	٠	٠	١٤,٢٩%	١٤,٢٩%
البرنامج الرئيسي الثالث	٣	٢	١	٠	٠	٣٣,٣٣%	٣٣,٣٣%
أمانة جمعية الدول الأطراف	٢	٠	٢	٠	٠	١٠٠,٠٠%	١٠٠,٠٠%
أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	٧٦١	٧٠٢	٣٨	٣	١٨	٧,٧٥%	٧,٦٢%
البرنامج الرئيسي السادس	٣	٢	١	٠	٠	٣٣,٣٣%	٣٣,٣٣%
مكتب مدير مشروع المباني الدائمة	٢	٠	٢	٠	٠	١٠٠,٠٠%	١٠٠,٠٠%
آلية الرقابة المستقلة	٢	٠	٢	٠	٠	١٠٠,٠٠%	١٠٠,٠٠%
البرنامج الرئيسي السابع-٥	٣	٢	١	٠	٠	٣٣,٣٣%	٣٣,٣٣%
مجموع المحكمة الجنائية الدولية	٧٦١	٧٠٢	٣٨	٣	١٨	٧,٧٥%	٧,٦٢%

التعيين المستهدف	٥٩
قيد التعيين	٣٨
النسبة المئوية للمستهدف	٦٤,٤%

\* باستثناء المسؤولين المنتخبين.

## المرفق الثالث

## قائمة الوثائق

جدول الأعمال المؤقت	CBF/16/1
القائمة المشروحة للبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت	CBF/16/1/Add.1
القائمة المشروحة للبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت	CBF/16/1/Add.1/Rev.1
تقرير المحكمة عن المشتريات	CBF/16/2
تقرير المحكمة عن تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	CBF/16/3
تقرير المحكمة عن مرغوبية وضع عتبات دنيا مطلقة لأغراض حساب العوز	CBF/16/4
تقرير المحكمة عن عمليات استبدال الاستثمارات الرأسمالية	CBF/16/5
تقرير المحكمة عن تنفيذ ترتيبات الحوكمة والعمل بها	CBF/16/6
تقرير عن العناصر ذات الصلة لحساب التكاليف المشتركة المتعلقة بقضاة المحكمة الجنائية الدولية	CBF/16/7
تقرير المحكمة عن إدارة الموارد البشرية	CBF/16/8
تقرير عن الأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٠	CBF/16/9
تقرير مؤقت عن أنشطة آلية الرقابة	CBF/16/10
تقرير مؤقت عن أنشطة آلية الرقابة - إضافة	CBF/16/10/Add.1
تقرير المحكمة عن مدى انطباق نظام المعاشات التقاعدية السابق على القاضيين 'كوتيه' و'نسريكو'	CBF/16/11
تقرير الجدوى الأول للمحكمة عن اتباع نهج الميزنة على أساس الرصيد الصفر	CBF/16/12
تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١	CBF/16/13
تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ - تصويب	CBF/16/13/Corr.1
تقرير المحكمة عن احتياجاتها من التوظيف، بما في ذلك "الهيكلة الأساسي الأدنى" للمحكمة	CBF/16/14
التقرير المرحلي الخامس عن التقدم الذي أحرزته المحكمة فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى زيادة الكفاءة	CBF/16/15

## ٢- تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السابعة عشرة، أيلول سبتمبر ٢٠١١\*

### المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢٢٦	١٠-١	أولا- مقدمة
٢٢٦	٩-٥	ألف- افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال
٢٢٧	١٠	باء- مشاركة المراقبين
٢٢٨	١٤٤-١١	ثانيا- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها السابعة عشرة
٢٢٨	٢٦-١١	ألف- الاعتبارات الاستراتيجية: العوامل المسببة للتكاليف
٢٢٩	١٥	١- المساعدة القانونية
٢٢٩	٢٠-١٦	٢- الحالات الجديدة بما في ذلك الإحالات من مجلس الأمن
٢٣٠	٢١	٣- التعويضات
٢٣٠	٢٣-٢٢	٤- عملية الميزنة
٢٣٠	٢٤	٥- التوعية
٢٣١	٢٦-٢٥	٦- التمويل البديل وتقديم الخدمات
٢٣١	٣٠-٢٧	باء- استعراض المسائل المالية
٢٣١	٢٧	١- حالة تسديد الاشتراكات
٢٣١	٢٩-٢٨	٢- الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها
٢٣٢	٣٠	٣- الفوائد
٢٣٢	٣٩-٣١	جيم- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات
٢٣٢	٣٩-٣١	١- تقارير مراجعة الحسابات
٢٣٢	٣٥-٣١	(أ) البيانات المالية المتعلقة بالحقبة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
٢٣٢	٣٥-٣١	(ب) البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستئماني للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
٢٣٣	٣٨-٣٦	(ج) تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات
٢٣٣	٣٩	(د) تقرير لجنة مراجعة الحسابات
٢٣٤	٤٨-٤٠	دال - المسائل الإدارية
٢٣٤	٤١-٤٠	١- المشتريات
٢٣٤	٤٢	٢- نظام الإعانات الصحية
٢٣٤	٤٧-٤٣	٣- إعادة تيرير المناصب العليا
٢٣٥	٤٨	٤- تدابير الكفاءة
٢٣٥	٨٦-٤٩	هـ- المسائل المتعلقة بالميزانية
٢٣٥	٥٦-٤٩	١- بيانات الأداء المالي للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١
٢٣٥	٥٥-٥٠	(أ) صندوق الطوارئ
٢٣٦	٥٦	(ب) صندوق رأس المال العامل
٢٣٦	٧١-٥٧	٢- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢

\* صدر سابقاً بوصفه الوثيقة ICC-ASP/10/15.

٢٣٦	٦٠-٥٧	..... الافتراضات والأنشطة لعام ٢٠١١	(أ)	
٢٣٧	٦٧-٦١	..... عرض الميزانية والتحليل الكلي	(ب)	
٢٣٨	٧١-٦٨	..... الميزانيات الإضافية	(ج)	
٢٣٩	٨٦-٧٢	..... التوصيات ذات التطبيق العام على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢	٣-	
٢٣٩	٧٧-٧٣	..... النظام الموحد	(أ)	
٢٤٠	٧٨	..... السفر	(ب)	
٢٤٠	٧٩	..... التدريب	(ج)	
٢٤٠	٨١-٨٠	..... الخبراء الاستشاريون	(د)	
٢٤٠	٨٢	..... اللوازم والمواد	(هـ)	
٢٤٠	٨٣	..... معدلات الشغور ومستويات الموظفين	(و)	
٢٤١	٨٦-٨٤	..... ليبيا	(ز)	
٢٤١	١٣٣-٨٧	..... البرامج الرئيسية	واو-	
٢٤١	٩٤-٨٧	..... البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية	١-	
٢٤٢	٩٨-٩٥	..... البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام	٢-	
٢٤٢	١١٧-٩٩	..... البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	٣-	
٢٤٢	١٠٠-٩٩	..... البرنامج الفرعي ٣١١٠: مكتب المسجل	(أ)	
٢٤٣	١٠١	..... البرنامج الفرعي ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	(ب)	
٢٤٣	١٠٢	..... البرنامج الفرعي ٣١٣٠: قسم خدمات المشورة القانونية	(ج)	
٢٤٣	١٠٦-١٠٣	..... البرنامج الفرعي ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة	(د)	
٢٤٣	١٠٩-١٠٧	..... البرنامج الفرعي ٣١٨٠: قسم العمليات الميدانية	(هـ)	
٢٤٤	١١٠	..... البرنامج الفرعي ٣١٩٢: مكتب المحامي العام للضحايا	(و)	
٢٤٤	١١٢-١١١	..... البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية	(ز)	
٢٤٤	١١٣	..... البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية	(خ)	
٢٤٤	١١٤	..... البرنامج الفرعي ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال	(ط)	
٢٤٥	١١٦-١١٥	..... البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: قسم الاحتجاز	(ي)	
٢٤٥	١١٧	..... البرنامج الفرعي ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق	(ك)	
٢٤٥	١٢٣-١١٨	..... البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف	٤-	
٢٤٦	١٣٢-١٢٤	..... البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا	٥-	
٢٤٧	١٣٣	..... البرنامج الرئيسي السابع-٥: آلية الرقابة المستقلة	٦-	
٢٤٧	١٤٣-١٣٤	..... مبادئ المحكمة	زاي-	
٢٤٧	١٤٠-١٣٤	..... المبادئ الدائمة	١-	
٢٤٨	١٤٣-١٤١	..... المبادئ المؤقتة	٢-	
٢٤٨	١٤٤	..... المسائل الأخرى	حاء-	
٢٤٨	١٤٤	..... الاجتماعات المقبلة	١-	
٢٤٩		..... قائمة الوثائق	المرفق الأول:	
٢٥٠		..... حالة الاشتراكات حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١	المرفق الثاني:	
٢٥٢		..... المساعدة القانونية	المرفق الثالث:	
٢٥٧		..... ملخص التوصيات	المرفق الرابع:	
٢٥٨		..... الآثار المترتبة على الميزانية من تنفيذ توصيات لجنة الميزانية والمالية	المرفق الخامس:	

## أولاً - مقدمة

١- كانت هناك تطورات هامة بالنسبة للمحكمة في عام ٢٠١١. ففي ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١، أحال مجلس الأمن إحدى الحالات (ليبيا) إلى المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")<sup>(١)</sup>. وفي ٢٦ آب/أغسطس، استمعت المحكمة لأول مرة، للمرافعات النهائية خلال مرحلة المحاكمة في إحدى القضايا<sup>(٢)</sup>، ومن المتوقع أن تصدر المحكمة حكمها بنهاية عام ٢٠١١ أو مستهل عام ٢٠١٢.

٢- إلا أن العوامل المسببة للتكاليف، ومنها ما كانت متوقعة أو قد تمّ التنبؤ بها وأخرى غير ذلك، قد أحدثت ضغطاً كبيراً على الميزانية المقترحة للمحكمة، مما جعل المحكمة تُخبر باحتمال الرجوع إلى صندوق الطوارئ، في نفس الوقت الذي أصدرت فيه جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") تعليماتها بصياغة خيارات الميزانية لعام ٢٠١٢ التي يمكن من خلالها تقدير تكاليف النطاق الكامل لأنشطة المحكمة التي يمكن إنجازها في حدود نفس الميزانية المخصصة لعام ٢٠١١<sup>(٣)</sup>.

٣- وقد لاحظت لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") عدداً من التحسينات في وثيقة مشروع الميزانية لعام ٢٠١٢، لكن لا يزال يتعين القيام بالكثير لتحسين تفسير وتبرير الموارد. وأجرت اللجنة دراستها للميزانية المقترحة استناداً إلى المبدأ العام الذي مفاده نزاهة عملية الميزنة: الموارد المطلوبة يجب أن تُدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة وأن تكون مبررة تبريراً سليماً.

٤- وبسبب ضغوط الميزانية والمالية في المحكمة، قررت اللجنة أن تُدرج في هذا التقرير فصلاً عن الاعتبارات الاستراتيجية لتدبير العوامل المسببة للتكاليف، بما في ذلك الخيارات، أو المجالات التي يمكن النظر فيها لخفض التكاليف، وكذلك خيارات التمويل الممكنة. وأضافت اللجنة أيضاً ملخصاً للتوصيات في المرفق الرابع. وتأمل اللجنة أن هذه الإضافات إلى التقرير ستوفر مساهمة مفيدة فيما يخص نظر الجمعية في هذه المسائل.

## ألف - افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال

٥- دُعيت الدورة السابعة عشرة للجنة إلى الانعقاد وفقاً للمقرر الذي اتخذته الجمعية في الجلسة العامة الخامسة المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، من دورتها التاسعة المعقودة في الفترة من ٦ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، والمقرر الذي اتخذته اللجنة بشأن تواريخها في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١. وقد تخلت الدورة، التي عقدت في الفترة من ٢٢ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١، ١٨ جلسة. وألقى رئيس المحكمة، القاضي سانغ هيون سونغ، كلمة ترحيب في الجلسة الافتتاحية للدورة.

٦- وقدمت أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة") الخدمات الموضوعية للجنة، وعمل مديرها السيد رينان فيلايس، أميناً للجنة.

٧- وحضر أعضاء اللجنة التالية أسماءهم الدورة السابعة عشرة للجنة:

- ١- دافيد بانيانكا (بوروندي)
- ٢- كارولينا ماريا فرنانديس أوباسو (المكسيك)
- ٣- جيل فنكلشتاين (فرنسا)
- ٤- فوزي أ. غرايبه (الأردن)
- ٥- مسعود حسين (كندا)

<sup>(١)</sup> المدعي العام ضد توماس لوبانغا دييلو، ICC-01/04-01/0.

<sup>(٢)</sup> المدعي العام ضد توماس لوبانغا دييلو، ICC-01/04-01/0.

<sup>(٣)</sup> الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، الدورة التاسعة، نيويورك ٦-١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الأول، الجزء الثاني، الفقرة ٣١.



- ٦- جوهاني لميك (استونيا)
- ٧- روسيت نييرينكيندي كاتونغيي (أوغندا)
- ٨- غيرد سوب (ألمانيا)
- ٩- أوغو سيسبي (إيطاليا)
- ١٠- إيلينا سوبكوكفا (سلوفاكيا)
- ١١- ماساتووشي سوغورا (اليابان)
- ١٢- سانتياغو ويتز (أوروغواي)

٨- وأقرت اللجنة، في جلستها الثالثة جدول الأعمال التالي (CBF/17/1):

- ١- افتتاح الدورة
- ٢- إقرار جدول الأعمال
- ٣- مشاركة المراقبين
- ٤- تنظيم العمل
- ٥- الدول المتأخرة في تسديد اشتراكاتها
- ٦- بيانات الأداء المالي للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١
- ٧- صندوق الطوارئ
- ٨- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢
- ٩- المسائل الإدارية
- ١٠- الإدارة
- ١١- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات:
- (أ) التقارير المتعلقة بمراجعة الحسابات
- '١' البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛
- '٢' البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستئماني للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛
- '٣' تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات.
- (ب) تقرير لجنة مراجعة الحسابات
- ١٢- المساعدة القانونية
- ١٣- مباني المحكمة
- ١٤- مسائل أخرى

٩- ودُعيت أجهزة المحكمة التالي ذكرها إلى المشاركة في جلسات اللجنة لتقديم التقارير: هيئة الرئاسة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة. إضافة إلى ذلك، قدم عروضاً إلى اللجنة كل من ممثلون عن الفريق العامل في لاهاي، والصندوق الاستئماني للضحايا، ولجنة المراقبة.

#### باء- مشاركة المراقبين

- ١٠- قررت اللجنة قبول الطلب المقدم من الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية للإدلاء ببيان أمام اللجنة. وأعربت اللجنة عن تقديرها لهذا البيان.

## ثانياً – النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها السابعة عشرة

### ألف – الاعتبارات الاستراتيجية: العوامل المسببة للتكاليف

١١- تواجه المحكمة زيادة كبيرة في النفقات الناتجة عن متطلبات كانت متوقعة وتم التنبؤ بها وكذلك عن حالات جديدة. وتعدّ الزيادات المحتملة لعام ٢٠١٢ أكبر بكثير من الميزانية البرنامجية المقترحة للعام ذاته بمبلغ ١١٧ مليون يورو، ويحتمل أن تصل إلى ١٣٠ مليون يورو. ويبين الجدول ١ توزيعاً واضحاً للتكاليف المحتملة الأخرى التي يمكن أن تواجه المحكمة والجمعية في عام ٢٠١٢.

#### الجدول ١: النفقات الإضافية المحتملة في عام ٢٠١٢

الوصف	المبلغ باليورو
الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ <sup>(٤)</sup>	١١٧ ٧٣٠ ٠٠٠
مكتب الاتصال التابع للاتحاد الأوروبي <sup>(٥)</sup>	٤٣٢ ٤٠٠
استئجار وصيانة المباني الدائمة <sup>(٦)</sup>	٣ ١١٢ ٥٠٠
الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٢: المباني الدائمة (عناصر المجموعة ٢) <sup>(٧)</sup>	١ ٠٠٠ ٠٠٠
تجديد موارد صندوق الطوارئ <sup>(٨)</sup>	٦ ٢٩٦ ٠٠٠
<b>المجموع</b>	<b>١٢٨ ٥٧٠ ٩٠٠</b>
الحالة في كوت ديفوار	من ٠,٥ إلى ١,٥ مليون يورو
تكاليف قاضٍ واحد متفرغ في الشهر الواحد <sup>(٩)</sup>	من ١٨ ٠٠٠ إلى ١٩ ٥٠٠ يورو

١٢- وفي نفس الوقت، طلبت الجمعية إلى المحكمة، إضافة إلى الميزانية العادية، أن تضع خيارات للميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ التي قدرت تكاليفها النطاق الكامل لأنشطة المحكمة والأنشطة الهامة الأخرى التي يمكن إنجازها في حدود نفس الميزانية المخصصة لعام ٢٠١١<sup>(١٠)</sup>. ولم تقدم المحكمة هذه الخيارات أو السيناريوهات المتعلقة بالميزانية.

١٣- وأدّى هذا الوضع إلى تسليط الضوء على ضرورة قيام الجمعية بتقديم التوجيه الاستراتيجي للمحكمة عن كيفية تدبير التكاليف المتزايدة من العوامل المسببة للتكاليف ومن الحالات الجديدة. وقد يكون من غير الواقعي أن تقترح المحكمة نفسها تخفيضات كبيرة في أنشطتها واحتمال وقف بعض أنشطة البرامج التي سبق وكلفتها بها الجمعية.

١٤- ولهذا السبب حددت اللجنة عدداً من العوامل الهامة المسببة للتكاليف وغيرها من مجالات نشاط المحكمة حيث يمكن للجمعية تقديم توجيهات بشأن مستوى النشاط المتوقع وتحديد الأولويات المرتبطة بها، وإمكانية الإصلاح، والطرق البديلة لتقديم الخدمات والتمويل للمساعدة على احتواء

<sup>(٤)</sup> ICC-ASP/10/10.

<sup>(٥)</sup> ICC-ASP/10/10، المرفق التاسع.

<sup>(٦)</sup> ICC-ASP/10/10، المرفق العاشر.

<sup>(٧)</sup> ICC-ASP/10/10/Add.1.

<sup>(٨)</sup> إذا كان تجديد الموارد يكفل عتبة ٧ ملايين يورو لعام ٢٠١٢. أنظر الفقرات ٥٠-٥٥ من هذا التقرير.

<sup>(٩)</sup> تمثل هذه التكلفة البالغ قدرها ١٥٠٠٠ يورو الراتب الشهري، وبين ٣٠٠٠ يورو و٤٥٠٠ يورو شهرياً لتغطية تكاليف المعاشات ذات الصلة. وعلاوة على ذلك، للقاضي الحق في استحقاقات تكاليف الانتقال بين ٧٠٠٠ يورو و١٤٠٠٠ يورو، رهناً بالظروف الشخصية. ومن بين القضاة الستة الجدد الذين سيتم انتخابهم خلال الدورة العاشرة للجمعية، تتوقع الرئاسة أنه لن يُعيّن سوى قاضٍ واحد للعمل على أساس التفرغ فور أداء اليمين يوم ١١ آذار/مارس عام ٢٠١٢. ولكن، حجم القضايا الناشئة في عام ٢٠١٢ قد يتطلب استدعاء القضاة خلال عام ٢٠١٢، ولم يتم إدراج تكلفة هذا العبء في الميزانية المقترحة.

<sup>(١٠)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الفقرة ٣١.

الزيادات في الميزانية العادية على مدى السنوات المقبلة والسيطرة على هذه الزيادات. وبعبارة أبسط، فإن المحكمة قد وصلت إلى مرحلة قد يختلف فيها نوع ومستوى الأنشطة، وكذلك مستوى الموارد.

## ١- المساعدة القانونية

١٥- تعد المساعدة القانونية من العوامل الرئيسية المسببة للتكاليف في مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ ومن المرجح أن تبقى على ما هي عليه في المستقبل القريب. وقد أثارت اللجنة على مدى السنوات القليلة الماضية المسائل المتعلقة بزيادة التكاليف بالنسبة للمساعدة القانونية وكذلك بالنسبة للدفاع عن الضحايا. وفي هذه الدورة، نظرت اللجنة بعمق في المبلغ الحقيقي الخاص بنفقات كل محاكمة. ولاحظت أنه، في قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغا، قد تم إنفاق ٢,٨ مليون يورو في المساعدة القانونية للمتهم، وأنه من المرجح أن يزيد هذا المبلغ عن ٣ ملايين يورو. وأنفق ١,٣ مليون يورو على المساعدة القانونية للضحايا. وفي قضية المدعي العام ضد كاتانغا ونغودجولي شوي، تم إنفاق ٣,٥ مليون يورو على المساعدة القانونية للدفاع وما يناهز مليون يورو على المساعدة القانونية للضحايا. وفي ظل النظام الحالي، ستزيد هذه التكاليف. وترى اللجنة أنه يجب إعادة النظر بسرعة في نظام المساعدة القانونية. وبعبارة أوضح، سوف يجب اتخاذ قرار بشأن استدامة التكاليف المالية المتعلقة بنظام المساعدة القانونية هذا، وعمّا إذا كانت هناك بدائل أو تغييرات يمكنها أن تساعد في احتواء التكاليف، وفي نفس الوقت أن تضمن إجراء محاكمة نزيهة للمتهم وتمثيل الضحايا ومشاركتهم بصورة ملائمة. وقدمت اللجنة مرفقاً لهذا التقرير يرد فيه المزيد من التفاصيل وبعض الإمكانيات بشأن التغييرات المحتملة.

## ٢- الحالات الجديدة بما في ذلك الإحالات من مجلس الأمن

١٦- سلطت الحالة في ليبيا والحالة المحتملة لكوت ديفوار الضوء على آثار الحالات الجديدة على الميزانية المقترحة للمحكمة لعام ٢٠١٢. إذ يمكن لحالة جديدة أن تؤدي إلى زيادة ٧ ملايين يورو في المتطلبات في عام واحد. وسوف تُحول الموارد المطلوبة وستؤثر على مختلف مجالات المحكمة بتقديم القضايا. وفي حين سيحدث التأثير الرئيسي على مكتب المدعي العام، وفي حد أدنى، على قلم المحكمة في مرحلة التحقيق، وبينما تنتقل القضايا إلى المرحلة التمهيدية ومرحلة المحاكمة، ستحدث زيادة في التكاليف في الهيئة القضائية وفي قلم المحكمة.

١٧- ومن ناحية، على المحكمة أن تبذل المزيد من الجهود في تحديد الموارد التي يمكن تحويلها لتغطية تكاليف الحالات الجديدة، خاصة وأن أنشطة الحالات الموجودة ستتناقص بمرور الزمن. وقد كان هذا جزءاً من التفكير في طلب الإطار العام للمحكمة وإعادة تبرير المناصب العليا<sup>(١)</sup>.

١٨- ومن ناحية أخرى، هذا أقصى ما يبلغه جهد المحكمة في استيعاب الأنشطة الجديدة في حدود الموارد الموجودة، وحتى مع إعادة التوزيع. وفي وقت ما سوف يتعين على الجمعية أيضاً أن تنظر في كمية الأنشطة الإضافية التي يمكنها دعمها بواسطة الاشتراكات المقررة في الميزانية العادية. وسيكتسي ذلك أهمية خاصة للمساعدة على رسم النطاق الضرائبي للمدعي العام. وقد أوصت اللجنة في هذا التقرير بفكرة ربط توفر بعض الأموال المطلوبة لليبيا بتقييم المدعي العام للأحداث في الميدان (وهو نهج من نهج "الخطوة" أو "التحريك"). وقد يوفر هذا نموذجاً للمساعدة على معالجة الشكوك في القضايا المقبلة.

١٩- علاوة على ذلك، ينبغي الآن المزيد من الاهتمام بشأن كيفية اضطلاع المحكمة بأنشطتها في بلدان الحالات وما سيكون مطلوباً لمغادرة البلاد. وسوف تساعد استراتيجيات الخروج على توفير

<sup>(١)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-٢، الفقرة ٨٢، وتقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السادسة عشرة (ICC-ASP/10/5)، الفقرة ٧١.

المعلومات للجمعية بشأن كيفية إعادة توزيع الموارد المتاحة، وتقديم التوجيهات عن كيفية مساعدة بلد الحالة على القيام بالإجراءات الوطنية عندما تنتهي المحكمة من أنشطتها في حالة معينة.

٢٠- وفيما يتعلق بالحالات التي يحيلها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، من ناحية المبدأ، من غير الواضح لماذا ينبغي للجمعية أن تتحمل وحدها جميع التكاليف. وقد اقترحت اللجنة أنه يمكن للمكتب أو لأحد أفرقة العمل دراسة هذه المسألة للنظر في الخيارات المتاحة لمعالجة هذه المسألة مع الأمم المتحدة للإحالات في المستقبل.

### ٣- التعويضات

٢١- تتجه المحكمة بسرعة نحو أولى إجراءات التعويضات المحتملة. وسوف يمثل هذا ابتكاراً في مجال القانون الجنائي الدولي. ويمكن لتكاليف إجراءات التعويضات أن تكون كبيرة وفقاً على نوع العملية. خلال دوراتها، أُبلغت اللجنة أنه لا وجود لأية إترائية شاملة للتعويضات في المحكمة بعد. ورأت اللجنة أن توجيه الجمعية الاستراتيجية مهم في هذا المجال. ما هي النسبة التي ينبغي أن تكون بين تكاليف عملية التعويضات فيما يتصل بمبلغ التبرعات والأصول المصادرة؟ وفي سياق التكاليف الكبيرة المتعلقة بالمساعدات القانونية، هل هناك بدائل لإجراءات مكلفة من أجل تحقيق أقصى قدر من المساعدة للضحايا أو تعويضهم؟ هل هناك آليات بديلة لتقديم نفس النتائج، سواء من خلال الصندوق الاستئماني للضحايا أو من خلال عملية وطنية بمساعدة من المحكمة؟ هل هناك أي مجال حيث يمكن للدول أن تقدم صناديق التبرعات لتعويض بعض التكاليف؟

### ٤- عملية الميزنة

٢٢- لاحظت اللجنة عدة تحسينات في عرض مشروع الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢. ولكن كان هناك أيضاً مبلغ لم يسبق له مثيل من النفقات المحتملة التي لم ترد في الميزانية، لكن أُدرجت في مرفقات القرارات التي اتخذتها الجمعية أو، في حالة المبابي الدائمة، أو في مرفقات لأن العرض لم يكن جاهزاً قبل إصدار الميزانية البرنامجية لعام. وشجعت اللجنة المحكمة على تحديد العوامل الكبيرة المسببة للتكاليف المتعددة السنوات المعروفة أو التي يمكن معرفتها بما في ذلك استبدال التجهيزات، وأماكن العمل وتكاليف الموظفين وتقديمها إلى الجمعية بوضوح لضمان عدم وجود مفاجآت عند تحديد النفقات. وحتى يُمكن توقع زيادة التكاليف على نحو أفضل في السنوات القادمة، أوصت اللجنة المحكمة بإصدار توقعات النفقات على المدى المتوسط (أي على الأقل حتى عام ٢٠١٥) في مرفق للميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢، ثم لكل ميزانية سنوية بعد ذلك. وتشجع اللجنة أيضاً الجمعية على النظر في آليات لمعالجة هذه التكاليف.

٢٣- وأوصت اللجنة أيضاً المحكمة بإعادة النظر في عملية وضع مشروع الميزانية وتقديم التقرير إلى اللجنة بشأن هذه المسألة في دورتها الثامنة عشرة. وسوف ينبغي للمحكمة التأكد من أن جميع البرامج الرئيسية والفرعية تفهم جيداً السياق المالي وأنه قد تم وضع عملية حقيقية لتحديد الأولويات.

### ٥- التوعية

٢٤- تعدّ التوعية مجالاً هاماً للتوعية مجالاً هاماً للمساعدة في بناء الدعم للمحكمة والحفاظ عليه دولياً لضمان نشر المعلومات عن التحقيقات والمحاكمات في المحكمة على نطاق واسع. لكن عملية التوعية مجزأة حالياً عبر المحكمة على مختلف الأجهزة والبرامج التي تتبّع مختلف أشكال التوعية. وفي حين أن بعض التجزئة قد يكون ضرورياً، في مرحلة ما، سوف تحتاج المحكمة إلى توجيهات فيما يتعلق بمستوى ونوع التوعية المناسبة في إطار الميزانية العادية لهذه المرحلة من تطور المحكمة. وهل يمكن إدماج عملية

توعية المجتمعات المتضررة في إحدى وحدات الضحايا العامة؟ وهل ينبغي للمحكمة الآن أن تعتمد على مصادر إعلامية أخرى لنشر المعلومات عن المحاكمات وأن تركز بشكل أكبر على الأنشطة الأخرى؟

## ٦- التمويل البديل وتقديم الخدمات

٢٥- عند النظر في الميزانية المقترحة، يكون التركيز الرئيسي على استعراض طلب موارد الأنشطة المتوقعة واستخدام الموارد في الماضي. ومع ذلك، قد ترغب الجمعية في النظر فيما إذا كانت الآليات البديلة لتمويل وتقديم خدمات معينة تمثل أيضاً وسيلة لاستيعاب زيادة الأنشطة المتوخاة. فعلى سبيل المثال، في هذا التقرير، أوصت اللجنة بأن تقوم أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا باستعراض إمكانية استخدام نسبة من التبرعات لتغطية تكاليف تنفيذ البرامج والمشاريع في هذا المجال. قد تكون هناك مجالات أخرى فيما يخص الأنشطة الحالية للمحكمة التي يمكن أن تستفيد من نظام التمويل المختلط من الاشتراكات المقررة والتبرعات، مثل التوعية والإعلام.

٢٦- ولاحظت اللجنة أيضاً أن المحكمة تقوم بأنشطتها في كثير من الأحيان في الميدان داخل نطاق أوسع في سياق الأمم المتحدة وشركاء آخرين ممن يعملون في مجال مساعدة البلدان على تعزيز مؤسسات سيادة القانون ومعالجة قضايا العدالة الانتقالية. هل يمكن للمحكمة وللصندوق الاستئماني للضحايا إيجاد سبل أفضل لوضع مناسب ضمن هذه الجهود الأوسع نطاقاً، لزيادة التأزر مع تلك الجهات الفاعلة الأخرى؟ هل يمكن للمحكمة الاستفادة بشكل أفضل من القوائم الدولية، مثل الاستجابة السريعة في مجال العدالة، وكذلك من جهود الأمم المتحدة وجهود جهات أخرى لتعزيز القدرات المدنية التي يمكن أن تجتذب أيضاً المساهمات الطوعية من البلدان.

## باء- استعراض المسائل المالية

### ١- حالة تسديد الاشتراكات

٢٧- استعرضت اللجنة وضع الاشتراكات حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١ (المرفق الثاني). ولاحظت اللجنة أنه قد ورد ٢١٦ ٤٠٦ ٨٠ يورو للفترة المالية ٢٠١١، أي ٧٧،٦ من الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١١، وأن ٤٧٦ ٤٧٣ ٢٣ يورو ما تزال لم تُدفع عن الفترتين الماليتين الحالية والسابقة. وإن كانت هذه النسبة أفضل شيئاً ما من نفس الفترة من عام ٢٠١٠<sup>(١٢)</sup>، فقد أعربت اللجنة عن قلقها بشأن مستوى حالة تسديد الاشتراكات، وكون ٦١ دولة فقط قد سددت اشتراكاتها غير المدفوعة حتى هذا التاريخ من السنة المالية. ولاحظت اللجنة أن المحكمة قد تتعرض لمشكلة نقص في السيولة النقدية. وشجعت جميع الدول الأطراف على بذل أقصى جهدها لضمان أن يكون لدى المحكمة ما يكفي من المال طوال السنة، تماشياً مع القاعدة ٥-٦ من النظام المالي والقواعد المالية.

### ٢- الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها

٢٨- تنص المادة ١١٢، الفقرة ٨ من نظام روما الأساسي على ما يلي: "لا يكون للدولة الطرف التي تتأخر عن سداد اشتراكاتها المالية في تكاليف المحكمة حق التصويت في الجمعية وفي المكتب إذا كان المتأخر عليها مساوياً لقيمة الاشتراكات المستحقة عليها في السنتين الكاملتين السابقتين". ولاحظت اللجنة أنه في ١ شباط/فبراير و١٣ أيار/مايو ٢٠١١ أجرت الأمانة اتصالات مع الدول المتأخرة عن سداد اشتراكاتها، وأبلغتها باشتراكاتها المستحقة وأخبرتها بالحد الأدنى المطلوب لتفادي

<sup>(١٢)</sup> ورد ما مجموعه ٥٧٤ ١٨٣ ٧١ يورو للفترة المالية ٢٠١٠، أي ٦٨،٧ من الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١٠، وأن ٩٨٧ ١٦٩ ٣٢ يورو ما تزال لم تُدفع عن الفترتين الماليتين الحالية والسابقة. ولم تسدد إلا ٤٥ دولة اشتراكاتها غير المدفوعة حتى هذا التاريخ من تلك السنة المالية.

تطبيق المادة ١١٢، الفقرة ٨. وأبلغت اللجنة بأنه حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١، لا تزال ١٠ دولة من الدول الأطراف متأخرة عن الدفع وهي غير مؤهلة للتصويت. ولم تردّ هذه الدول.

٢٩- وطلبت اللجنة من الأمانة إخبار الدول المتأخرة مرة أخرى بالحد الأدنى المطلوب قبل انعقاد الدورة العاشرة للجمعية.

### ٣- الفوائض

٣٠- يبلغ الفائض النقدي التقديري الواجب إعادته إلى الدول الأطراف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ وفقاً للبند ٤-٦ من النظام المالي والقواعد المالية ٩٤٢ ٥٨٩ ١ يورو. ويشمل هذا المبلغ الفائض النقدي الاحتياطي لعام ٢٠١٠، والاشتراكات المقررة المتعلقة بفترات سابقة التي وردت من الدول الأطراف في عام ٢٠١١.

### جيم- المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات

#### ١- تقارير مراجعة الحسابات

(أ) البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

(ب) البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستئماني للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

٣١- أبلغ المراجع الخارجي للحسابات للجنة، في معرض تقديم تقريره المتعلقين بالبيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية<sup>(١٣)</sup> والصندوق الاستئماني للضحايا<sup>(١٤)</sup>، بأنه قد تبين له من مراجعة الحسابات عدم وجود عيوب أو أخطاء مادية، وأن البيانات المالية تقدم الموقف المالي لكل من المحكمة والصندوق الاستئماني للضحايا بوجه ملائم، وأن بوسعه أن يقدم رأياً بدون تحفظ بشأن حسابات المحكمة. ولاحظت اللجنة أن مجموع النفقات لعام ٢٠١٠ بلغ ٤٩٩ ٠٠٠ يورو مقارنة بالميزانية المعتمدة التي تبلغ ٣٠٠ ٦٢٣ ١٠٣ يورو. وشمل هذا المبلغ نفقات قدرها ٤١٢ ٠٠٠ يورو على أساس إخطار بالرجوع إلى صندوق الطوارئ و١ ٤٦٨ ٥٠٠ يورو للمؤتمر الاستعراضي. ولاحظت اللجنة أن إيرادات الفوائد والبالغة ٣٤٣ ٠٤٢ يورو تمثل الفائدة المستحقة على الحسابات المصرفية للمحكمة، للصندوق العام وصندوق رأس المال المتداول وصندوق الطوارئ.

٣٢- ورحبت اللجنة بالعرض الذي قدمه المراجع الخارجي للحسابات، وأيدت توصياته ككل وحثت المحكمة على تعجيل تنفيذها.

٣٣- ولاحظت اللجنة أنه منذ عام ٢٠٠٧، تم دفع ما مجموعه ٢٧٠ ٩٤١ يورو لموظفين سابقين<sup>(١٥)</sup>، ودفع مبلغ إضافي قدره ٣٤ ٩٤٧ يورو<sup>(١٦)</sup> في التكاليف الإدارية إلى المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية<sup>(١٧)</sup>. وعلاوة على ذلك قد تم توفير ٣٣٠ ٦٩٠ يورو في ميزانية عام ٢٠١٠

<sup>(١٣)</sup> ICC-ASP/10/12.

<sup>(١٤)</sup> ICC-ASP/10/13.

<sup>(١٥)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة السابعة ... ٢٠٠٦ (ICC-ASP/7/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم؛ والوثائق الرسمية... الدورة الثامنة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/8/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم.

<sup>(١٦)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة الثامنة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/8/20)، المجلد الثاني، الجزء جيم

<sup>(١٧)</sup> قُدّمت ثلاث شكاوى في ٢٠٠٧، وواحدة في ٢٠٠٧ وخمس في ٢٠١٠.

لخمس قضايا مطروحة أمام المحكمة الإدارية<sup>(١٨)</sup>. وأعربت اللجنة عن قلقها من أن مثل هذه الحالات قد تبين نقاط الضعف في الممارسات الإدارية للمحكمة. وأوصت اللجنة بأن تكفل المحكمة أن لديها سياسات لتعزيز المساءلة الإدارية وتقليل من مخاطر الالتزامات المتزايدة الناجمة عن شكاوى الموظفين. وطلبت اللجنة من المحكمة أن تقدم تقريراً عن هذه المسألة في دورتها الثامنة عشرة.

٣٤- وفيما يتعلق بالصندوق الاستئماني للضحايا، أيدت اللجنة توصيات مراجع الحسابات الخارجي ككل.

#### تعيين مراجع الحسابات الخارجي

٣٥- في دورتها التاسعة، طلبت الجمعية إلى المحكمة إجراء عملية تقديم العطاءات لاختيار المراجع الخارجي الجديد لفترة الأربع سنوات ٢٠١١-٢٠١٥. وقد أنشئ فريق للتقييم التقني حسب الأصول من قبل المحكمة<sup>(١٩)</sup>. وأبلغت اللجنة بأنه لم ترد الاقتراحات من ستة من مقدمي العطاءات، وأنه ينبغي الانتهاء من تقييم الفريق التقني بنهاية شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وستنظر لجنة مراجعة الحسابات في تقرير فريق التقييم التقني. وبعد ذلك، ستقدم لجنة مراجعة الحسابات تقريرها إلى اللجنة، والتي، بعد عملية مشاورات غير رسمية، ستقدم تعليقاتها إلى الجمعية، لاتخاذ قرار في دورتها العاشرة في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

#### (ج) تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

٣٦- عملاً بالقاعدة ١١٠-١ من النظام المالي والقواعد المالية، قدم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات إلى اللجنة التقرير السنوي عن أنشطته<sup>(٢٠)</sup>، مبيناً أنشطة المكتب في النصف الثاني من عام ٢٠١٠ والنصف الأول من عام ٢٠١١، وكذلك التقرير عن حالة توصيات مراجع الحسابات<sup>(٢١)</sup>.

٣٧- ونظرت اللجنة في تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات، وناقشت النتائج والتوصيات المحددة مع مدير المكتب والمسؤولين بالمحكمة. ولاحظت اللجنة أن المدير قد أشار إلى أن المحكمة تفتقر إلى إجراءات تشغيل موحدة للتصاريح الأمنية للموظفين المتعلقة بالتوظيف، وفي هذا الصدد، طلبت إلى المحكمة تنفيذ إجراءات تشغيل موحدة للتصاريح الأمنية قبل التوظيف.

٣٨- وأعربت اللجنة عن قلقها من مستوى المتابعة لتوصيات مراجع الحسابات الخارجي والداخلي على حد سواء، وطلبت إلى المحكمة تنفيذها باعتبارها من الأولويات.

#### (د) تقرير لجنة مراجعة الحسابات

٣٩- أحاطت اللجنة علماً بالتقرير الأول للجنة مراجعة الحسابات<sup>(٢٢)</sup>.

<sup>(١٨)</sup> البيانات المالية للفترة ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (ICC-ASP/7/20).

<sup>(١٩)</sup> سوف يتشكل الفريق من جول مويس، مراجع الحسابات الداخلي، والمسؤول الإداري الكبير في مكتب المدعي العام، ورئيس ديوان هيئة الرئاسية، ورئيس قسم الميزانية والمالية في قلم المحكمة.

<sup>(٢٠)</sup> CBF/17/6.

<sup>(٢١)</sup> CBF/17/7.

<sup>(٢٢)</sup> CBF/17/11.

## دال - المسائل الإدارية

## ١ - المشتريات

٤٠ - نظرت اللجنة في تقرير المحكمة عن المشتريات<sup>(٢٣)</sup> ولاحظت بقلق أن المحكمة لم تنفذ توصيتها السابقة من الدورة الرابعة عشرة<sup>(٢٤)</sup>، والتي وافقت عليها الجمعية، بأن تنفذ المحكمة باستعجال إقرار الذمة المالية لجميع الموظفين في وحدة المشتريات ومشروع المباني الدائمة. وأوصت اللجنة بقوة بأن تنفذ المحكمة إقرار الذمة المالية لجميع الموظفين في وحدة المشتريات ومشروع المباني الدائمة باعتبارها مسألة ذات أولوية، خاصة في ضوء مشروع المباني الدائمة الجاري.

٤١ - وكما ورد في الفقرة ٤٠ أعلاه، أوصت اللجنة أيضاً بوضع سياسة لمكافحة الغش، بما في ذلك أحكام تتعلق بالإبلاغ عن المخالفات، بتركيز خاص على المشتريات.

## ٢ - نظام الإعانات الصحية

٤٢ - نظرت اللجنة في اقتراح المحكمة بنظام الإعانات الصحية للمتقاعدين<sup>(٢٥)</sup> ولاحظت أن الاقتراح لم يتضمن معلومات كافية، لا سيما فيما يتعلق بممارسة المنظمات الدولية الأخرى التي أدرجت نظام المساعدة الصحية الذي ينطوي على ٥٠ في المائة. وكررت اللجنة طلبها بأن تراجع المحكمة اقتراحها وأن تقدم معلومات إضافية، ولا سيما عن المؤسسات التي تستخدم نظام إعانة بنسبة ٥٠ في المائة، في دورتها المقبلة.

## ٣ - إعادة تبرير المناصب العليا

٤٣ - نظرت اللجنة في التقرير عن تبرير المناصب العليا<sup>(٢٦)</sup>، ولاحظت أن المحكمة لم تنتهز الفرصة لإجراء دراسة شاملة للاحتياجات الحالية والمستقبلية للمحكمة، وكيفية تعديل هيكلها من أجل الاضطلاع بولايتها على نحو ملائم.

٤٤ - ولم تمنح المبررات التي قدمتها المحكمة أي تحليل متعمق للغرض الأساسي و/أو للقيمة المضافة لكل منصب في الوقت الحاضر ولا كيف تغيرت الحاجة لكل منصب منذ إنشائه، كما كانت اللجنة تتوخى ذلك عند طلبها إعادة تبرير المناصب في دورتها الرابعة عشرة. فعلى سبيل المثال، في بعض الحالات كانت المبررات المقدمة للمناصب العليا، هي نفسها التي يمكن بها تبرير مناصب من رتب أدنى.

٤٥ - وأعربت اللجنة أيضاً عن القلق العام من أن التقرير لم يقدم أدلة على إعادة التفكير في الهياكل التنظيمية. فعلى سبيل المثال، ساور اللجنة القلق من الهيكل التنظيمي لقلم المحكمة، حيث يبدو أن هناك انتشاراً للمناصب العليا التي تعمل مباشرة تحت سلطة المسجل (١٠).

٤٦ - وأوصت اللجنة المحكمة بإجراء تقييم/استعراض شامل لهيكلها التنظيمي بهدف تبسيط المهام والعمليات والهياكل المقابلة، والحد من نطاق المراقبة عند الاقتضاء، وتحديد المسؤوليات التي يمكن تفويضها وترشيدها خطوط وضع التقارير.

<sup>(٢٣)</sup> CBF/17/3.

<sup>(٢٤)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء، الفقرة ٤٤.

<sup>(٢٥)</sup> CBF/17/4.

<sup>(٢٦)</sup> CBF/17/8.



٤٧- وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة المحكمة بأن تقدم تقريراً عن الهيكل الكامل للمحكمة، وليس على مستوى المنصب، في دورتها الثامنة عشرة، وذلك بهدف تحديد الخطوط المتعلقة بالإدارة ووضع التقارير بوضوح، فضلاً عن أي احتياجات، موجودة حالياً أو في المستقبل، لتعديل هيكل المحكمة والاحتياجات من الوظائف.

#### ٤- تدابير الكفاءة

٤٨- رحبت اللجنة بتقرير الحالة عن المحكمة، وبالتقدم المحرز في ما يتعلق بتدابير الكفاءة<sup>(٢٧)</sup> ولاحظت أن المحكمة قد أحرزت تقدماً كبيراً في جهودها الرامية إلى إيجاد وتحديد وفورات ممكنة في الكفاءة. وأوصت اللجنة بأن تواصل المحكمة جهودها وأن تقدم تقرير حالة عن التقدم المحرز في ما يتعلق بتدابير الكفاءة في دورتها الثامنة عشرة.

#### هـ- المسائل المتعلقة بالميزانية

##### ١- بيانات الأداء المالي للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

٤٩- كان معروضاً على اللجنة تقرير المحكمة عن أداء الميزانية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١<sup>(٢٨)</sup>. ولاحظت اللجنة أن معدل التنفيذ لعام ٢٠١١ حتى ٣٠ حزيران/يونيه بلغ ٥٣,٨ في المائة، بما يمثل نفقات يبلغ قدرها ٥٥ ٧٣١ ٠٠٠ يورو، وكانت بذلك أزيد بقليل مما كانت عليه في ٢٠١٠. واستناداً إلى النفقات المتوقعة البالغ قدرها ٤٠٤ ١٠٣ يورو، من المتوقع أن يبلغ معدل التنفيذ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ نحو ٩٩,٨ في المائة.

##### (أ) صندوق الطوارئ<sup>(٢٩)</sup>

٥٠- بلغ الرصيد الافتتاحي للصندوق الطوارئ في عام ٢٠١١، ٧٥٧ ٠٠٠ يورو.  
٥١- وأشارت المحكمة إلى أنها أرسلت عدة إشعارات إلى اللجنة<sup>(٣٠)</sup> للحصول على مبالغ من صندوق الطوارئ لتغطية تكاليف نقل الشهود المحتجزين من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى هولندا؛ وتكاليف المساعدة القانونية؛ وتكاليف الحالة الجديدة في ليبيا؛ وتكاليف الحالة في كينيا؛ والتكاليف الناشئة عن الأنشطة المتعلقة بالحاكمة في النصف الثاني من السنة. وقد بلغ مجموع التكاليف الافتراضية لهذه الأنشطة غير المتوقعة نحو ٤١٦ ٢٠٠ يورو.

<sup>(٢٧)</sup> CBF/17/5.

<sup>(٢٨)</sup> ICC-ASP/10/11.

<sup>(٢٩)</sup> في عام ٢٠١٠، كان يُستحقّ لصندوق الطوارئ ٤١٢ ٠٠٠ يورو. ويرجع ذلك للنفقات الإضافية التي لم تتمكن المحكمة استيعابها في ميزانيتها العادية.

<sup>(٣٠)</sup> أرسلت المحكمة عدة إشعارات إلى اللجنة للحصول على ميزانيات تكميلية من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١ في الحالات التالية:

(أ) برسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، أرسلت المسجّلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٢٢٩ ٢٩٥ يورو لنقل الشهود المحتجزين من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى هولندا؛

(ب) برسالة مؤرخة ١ آذار/مارس ٢٠١١، أرسلت المسجّلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٤٠٠ ٢٦٣ يورو لتغطية المساعدة القانونية؛

(ج) برسالة مؤرخة ٤ أيار/مايو ٢٠١١، أرسلت المسجّلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٤ ٠٧٢ ٦٠٠ يورو لتغطية تكاليف الحالة الجديدة في ليبيا؛

(د) برسالة مؤرخة ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، أرسلت المسجّلة إشعاراً للحصول على مبلغ ٢ ٦١٦ ٠٠٠ يورو لتغطية تكاليف الحالة في كينيا؛

(هـ) برسالة مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، أرسلت المسجّلة إشعاراً للحصول على مبلغ ١ ٠٩٨ ٠٠٠ يورو لتغطية تكاليف الأنشطة المتعلقة بالحاكمات خلال النصف الثاني من السنة.

٥٢- ولما كان من المتوقع أن يبلغ معدل التنفيذ ٩٩,٨ في المائة فيما يتعلق بالميزانية العادية و٩٥,٧ في المائة فيما يتعلق بإشعارات صندوق الطوارئ، فإن المبلغ الذي سيسحب فعلا من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١ سيهاز ٠٠٠ ٠٥٣ ٨ يورو. وسوف يُخفّض هذا المبلغ من العتبة المحددة لتجديد موارد صندوق الطوارئ البالغ قدرها ٧ ملايين يورو.

٥٣- ذكّرت اللجنة بالنصيحة التي قدمتها إلى المحكمة بأن "تتوخى أقصى درجات الحذر عند إعداد ميزانيتها التكميلية للوصول إلى الصندوق"<sup>(٣١)</sup>، خاصة فيما يتعلق بإدراج تكاليف التجهيزات وأمور التدريب في الإشعارات بشأن صندوق الطوارئ. وكررت اللجنة أن صندوق الطوارئ أداة هامة بالنسبة للمحكمة لكن لا ينبغي استخدامه بطريقة تقوض سلامة الميزانية. وأوصت اللجنة بأن تضع المحكمة معايير واضحة وأن تحدد الأولويات لما ينبغي أو ما لا ينبغي إدراجه في إشعارات صندوق الطوارئ وطلبت إلى المحكمة أن تعدّ تقريراً بهذا الشأن تقدمه في دورتها الثامنة عشرة.

٥٤- ذكّرت اللجنة أيضاً بأنها طلبت من المحكمة أن تشير في إشعاراتها إلى الموارد التي من شأنها أن تكون ذات طابع مؤقت أو لمرة واحدة وتلك التي من المرجح أن تكون ضرورية على مدى فترة أطول من الزمن. ويكتسي هذا أهمية خاصة بالنسبة لموارد المساعدة المؤقتة العامة. وأوصت اللجنة بأن تحسن المحكمة الطريقة التي تحدد بها استخدام الموارد الإضافية المساعدة المؤقتة العامة في كل برنامج رئيسي، وتقدم تقريراً عنها، من أجل فهم أوضح وتتبع أيسر لهذه الموارد.

٥٥- وبالنسبة لتجديد موارد صندوق الطوارئ، على أساس النفقات المتوقعة، سيبلغ الصندوق ٠٠٠ ٧٠٤ يورو. لكن لم يكن واضحاً أثناء الدورة أن نسبة الإنفاق سوف تتحقق. وأوصت اللجنة بأن تعيد المحكمة النظر في أنشطتها المقترحة في إطار إشعار صندوق الطوارئ لتحدد ما إذا كانت لا تزال جميع الموارد مطلوبة. وطلبت اللجنة أيضاً إلى المحكمة أن تقدم<sup>(٣٢)</sup> توقعات محدثة إلى الجمعية تتضمن النفقات الفعلية للميزانية العادية وإشعارات صندوق الطوارئ حتى نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. استناداً إلى هذا التقرير، تكون الجمعية في وضع يمكنها من تحديد النفقات المتوقعة من الصندوق، بدرجة معقولة من الدقة، وبالتالي فإن المبلغ المطلوب لتجديد موارد صندوق الطوارئ حتى الحد الأدنى المطلوب يبلغ ٧ ملايين يورو.

## (ب) صندوق رأس المال العامل

٥٦- أحاطت اللجنة علماً بأن المحكمة حافظت في ميزانيتها البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ على مستوى صندوق رأس المال العامل المحدد في عام ٢٠٠٧ وهو مبلغ ٧,٤ مليون يورو. وبالنظر إلى الوضع النقدي الإيجابي للمحكمة، أوصت اللجنة بأن تبقى الجمعية صندوق رأس المال العامل في مستواه الحالي.

## ٢- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢

### (أ) الافتراضات والأنشطة لعام ٢٠١٢

٥٧- أبلغ المدعي العام اللجنة أنه سيجري سبع تحقيقات في ست من بلدان الحالات، وسيحتفظ بحجم القضايا فيما يخص التحقيقات التسع الباقية المعروضة حالياً على المحكمة، وسيواصل رصد ثمان حالات محتملة أخرى على الأقل<sup>(٣٣)</sup>.

<sup>(٣١)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء ب، الفقرة ٤١.

<sup>(٣٢)</sup> بواسطة اللجنة وفقاً للقاعدتين ٦-٧ و ٦-٨ من النظام المالي والقواعد المالية.

<sup>(٣٣)</sup> أُخبرت اللجنة بأنه تم إنفاق ٣,١٢ ملايين عن تكاليف عمليات التحقيق التمهيدية منذ ٢٠٠٣. وفي ٢٠١٠، أنفق مبلغ قدره ٤٦٦ ٨٣٤.

٥٨- وأبلغت المحكمة اللجنة باحتمال البدء في إجراء محاكمات ومحاكمات تمهيدية يصل عدد كل منها ثلاثاً.

٥٩- علاوة على ذلك، أُخبرت المحكمة اللجنة بأن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ كانت تستند إلى افتراض مفاده أنه، في حين يتم تناول عدد من القضايا في نفس الوقت، فإن المحاكمات سوف تكون متتالية، متفادية ضرورة إيجاد فريق ثانٍ من موظفي القاعات.

٦٠- وأبلغت اللجنة أيضاً، أنه رهنا بنتيجة المحاكمة، من المحتمل أن تبدأ المحكمة في مرحلة التوقيضات في قضية لوبانغا في الربع الأول من ٢٠١٢. وستتطلب قضية كاتنغا/نغودجولو شوي تمديد ولاية قاضيين اثنين لمدة خمسة أشهر، وسوف تتطلب قضية بيمبا تمديد ولاية قاضٍ واحد لمدة تسعة أشهر ونصف.

## (ب) عرض الميزانية والتحليل الكلي

٦١- أبلغت المحكمة اللجنة بأنها اقترحت ميزانية لعام ٢٠١٢ يبلغ قدرها ١١٧،٧٣ مليون يورو، بزيادة تبلغ ١٠٠ ١٢٥ ١٤ يورو أو ١٣،٦ في المائة مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١. وحددت المحكمة الأسباب الرئيسية لهذه الزيادة في الحالة الجديدة في ليبيا بلغت ٧،٢ مليون يورو، وزيادة كبيرة في تكاليف المساعدة القانونية، قدرها ٤،٩ مليون يورو. ومن ضمن العوامل المسببة للتكاليف الزيادة الناشئة عن النظام الموحد وبعض النفقات المتعلقة بالتجهيزات.

٦٢- وكما ورد أعلاه، لم تشمل الميزانية عدداً من التكاليف المحتملة الأخرى مثل ثمن استئجار المباني المؤقتة البالغ ٣،١ مليون يورو، وتحديد موارد صندوق الطوارئ، والأموال المخصصة لتكاليف عناصر المجموعة ٢ المتعلقة بالمباني الدائمة على النحو الموضح في الجدول ١ أعلاه<sup>(٣٤)</sup>. ورهناً بحجم وتحديد موارد صندوق الطوارئ، من المحتمل أن يصل مجموع الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ إلى ١٢٨ مليون يورو. ولا يتضمن هذا المبلغ تكاليف أي حالات جديدة مثل كوت ديفوار أو أي لأكثر من القضاة الستة الذين سيُنتخبون في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، للخدمة بدوام كامل. وقد تزيد هذه التكاليف في مبلغ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ فيصبح قدره ١٣٠ مليون يورو.

٦٣- وأوصت اللجنة المحكمة بأن تدرج في الميزانية البرنامجية السنوية المقترحة جدولاً بجميع الآثار المتعلقة بالميزانية على السنة التالية يتضمن النفقات الإضافية المحتملة الواردة في مرفقات الميزانية البرنامجية المقترحة، فضلاً عن غيرها من النفقات التي يمكن أن توفرها الدول الأطراف مثل الاشتراكات في مشروع المباني الدائمة، وتحديد موارد صندوق الطوارئ، تعيين القضاة بدوام كامل، وأي اقتراح آخر، يخضع لموافقة الجمعية.

٦٤- وأوصت اللجنة أيضاً بأن تتضمن التقارير التي تقدمها لجنة المراقبة للجمعية عن المباني الدائمة جدولاً يبين مجموع تكاليف المشروع منذ بدايته، بما في ذلك التكاليف الواردة في الميزانية العادية، وبذلك يكون مجموع تكاليف مشروع المباني الدائمة بيّناً.

٦٥- أكدت اللجنة أنه يجب على جميع أجهزة المحكمة أن تقدم تبريراً مفصلاً عن أي طلب للموارد، وشددت على ضرورة تحسين عرض الميزانيات، لا سيما مبررات طلبات الموارد لأن هذا سيؤثر على قدرة اللجنة على تقديم توصيات.

<sup>(٣٤)</sup> انظر الفصل زاي (١) من هذا التقرير، الفقرات ١٤٥-١٥١.

٦٦- ولاحظت اللجنة أمثلة عدة غير كافية لتبرير الموارد المطلوبة، وخاصة فيما يتعلق بالسفر والخدمات التعاقدية العامة، والخبراء الاستشاريين والتدريب<sup>(٣٥)</sup>. لاحظت اللجنة أيضا أمثلة عدة من المبررات الجيدة لهذه الطلبات<sup>(٣٦)</sup>.

٦٧- رحبت اللجنة بالتحسن الذي طرأ على عرض مؤشرات الأداء من قبل المحكمة. ومع ذلك، فقد أوصت بالمزيد من التحسن في مؤشرات الأداء التي تقدمها الدوائر في البرنامج الرئيسي الأول، وخصوصاً في ما يتعلق بالأداء القضائي وتتطلع إلى الحصول على مؤشرات الأداء مراجعة كما طلبت اللجنة ذلك في دورتها السادسة عشرة<sup>(٣٧)</sup>.

### (ج) الميزانيات الإضافية

٦٨- أبلغت المحكمة اللجنة أن قرار الدائرة التمهيدية عن الإذن بإجراء تحقيق في كوت ديفوار لا يزال معلقاً، وفي حالة ما أصبح القرار إيجابياً، يمكن أن يطلب المدعي العام إصدار أوامر القبض قبل نهاية السنة. وإذا تم إعطاء الإذن بالتحقيق، يُحتمل أن يصبح طلب المزيد من الأموال لعام ٢٠١٢ أمراً ضرورياً. وذكرت اللجنة بأنه بموجب المادة ١٠٣-٤ من النظام المالي والقواعد المالية، وإذا أُصدر مثل هذا القرار القضائي الذي من شأنه أن يؤدي إلى طلب أموال إضافية قبل انعقاد الدورة العاشرة للجمعية، ينبغي أن يأخذ طلب التمويل شكل اقتراح ميزانية تكميلية بدلاً من اللجوء إلى صندوق الطوارئ.

#### التنبؤات المتعلقة بالميزانية في الأجل المتوسط

٦٩- نظرت اللجنة في تقرير المحكمة بشأن استبدال التجهيزات<sup>(٣٨)</sup>، وأحاطت علماً بالنهج المتبع في المحكمة بتأجيل اقتناء التجهيزات قدر الإمكان، حتى بعد الانتقال إلى المباني الدائمة والتخفيض في تنبؤاتها المتعلقة بالإنفاق حتى عام ٢٠١٤ الناتج عن هذا النهج. وأكدت اللجنة أنه ينبغي إدراج جميع المعدات التي تم اشتراؤها بموارد من صندوق الطوارئ في جرد المحكمة وأخذها بعين الاعتبار في خطط استبدال التجهيزات. وأوصت اللجنة، على الرغم من العوامل المسببة للتكاليف المباشرة في هذا التقرير، بأنه ينبغي للمحكمة أن تحلل العوامل المسببة للتكاليف على المدى المتوسط، من أجل توقعات أكثر دقة وشمولية فيما يخص متطلبات الإنفاق على المدى المتوسط.

#### استبدال التجهيزات

٧٠- كما ورد في الفقرة ٦٩ أعلاه، أوصت اللجنة بأن تقدم اللجنة تنبؤات بشأن الإنفاق على المدى المتوسط (أي على الأقل حتى عام ٢٠١٥). بما في ذلك التجهيزات ومتطلبات وخطط استبدال هذه التجهيزات في مرفق لوثيقة مشروع الميزانية البرنامجية، ثم لكل ميزانية سنوية بعد ذلك.

#### معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام

٧١- أُبلغت اللجنة أن المحكمة قد بدأت بالفعل تنفيذ معايير المحاسبة الدولية اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١١. وتم تعيين مُنسقة لمشروع معايير المحاسبة الدولية، وتولت منصبها اعتباراً من ١

<sup>(٣٥)</sup> لاحظت اللجنة خاصة أن الرئاسة لم تقدم مبررات كافية للخبراء الاستشاريين في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، الفقرة ٤٨، وللتدريب في الفقرتين ٥٠ و ٧٨؛ ولم يقدم مكتب المدعي العام تبريراً كافياً للزيادات الكبيرة في شعبة التحقيقات في الفقرتين ١٣١ و ١٣٢؛ وقدم قلم المحكمة تبريراً ضعيفاً جداً للموارد المطلوبة في الفقرات ١٨٨-١٩٠.

<sup>(٣٦)</sup> وفيما يتعلق بطلب موارد التدريب، لاحظت اللجنة المبررات المنطقية التي قدمتها وحدة الضحايا والشهود في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، في الفقرات ٤٠٩-٤١٦.

<sup>(٣٧)</sup> ICC-ASP/10/5، الفقرة ٤١.

<sup>(٣٨)</sup> ICC-ASP/10/6.

تموز/يوليه. وعُقدت دورات تدريبية لتقديم هذه المعايير لموظفي الشؤون المالية وموظفي الخدمات العامة عبر أجهزة وأقسام المحكمة في تموز/يوليه. وعلاوة على ذلك، يُجرى وضع خطة تفصيلية للمشروع. وأوصت اللجنة بمراقبة تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية الدولية بصرامة، وتقديم خطة تفصيلية للمشروع واقتراح مشروع لجميع التغييرات المطلوب إجرائها على النظام المالي والإداري إلى اللجنة في دورتها الثامنة عشرة.

### ٣- التوصيات ذات التطبيق العام على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢

٧٢- وجدت اللجنة عدة مجالات يمكن تحقيق وفورات فيها، بالاستناد إلى النفقات المتوقعة والنفقات الفعلية، وكذلك بالاستناد إلى التجارب الواقعية. وتنقسم توصيات اللجنة إلى توصيات ذات تطبيق عام وتوصيات تتعلق ببنود معينة في البرامج الرئيسية.

#### (أ) النظام الموحد

٧٣- لاحظت اللجنة الزيادة العامة في التكاليف المقترحة المتصلة بالموظفين التي بلغت ٢,٩٦ مليون يورو. وترجع هذه الزيادة إلى طلب تمويل وظيفتين لم تتم الموافقة عليهما في عام ٢٠١١، بالإضافة إلى طلب تمويل ثلاث وظائف جديدة. وحددت اللجنة هذه الوظائف وقدمت توصيات بشأنها في البرامج الرئيسية ذات الصلة.

٧٤- وتعزى معظم الزيادة إلى الزيادات في المرتبات، ويعزى جزء منها إلى قرار تحسين أوضاع الخدمة للموظفين الفنيين الذين يعملون في الميدان دون الرجوع إلى الجمعية للموافقة عليها<sup>(٣٩)</sup>.

٧٥- وفي هذا الصدد، أشارت اللجنة مجدداً إلى القلق الذي أعربت عنه بشأن القرار الذي اتخذته المسجل لتحسين أوضاع الخدمة في الميدان عن طريق الفوائد في الميزانية دون الحصول على موافقة سابقة من الجمعية<sup>(٤٠)</sup>. ويدل حجم هذه الزيادة حقا على الآثار المتعددة السنوات لمثل هذا القرار على الميزانية.

٧٦- وفي دورة سابقة، طلبت اللجنة أيضاً المزيد من التوضيحات بشأن استخدام النظام الموحد للأمم المتحدة بالمحكمة وطلبت إلى المحكمة الاتصال بلجنة الخدمة المدنية الدولية لتوضيح كيف وبأي شروط يمكن تطبيق النظام الموحد في المحكمة بوجه أفضل<sup>(٤١)</sup>. وبالنظر إلى عدم وجود بيانات واضحة، توصي اللجنة باستيعاب الزيادة الناتجة عن زيادة مرتبات الموظفين وتحسين أوضاع الخدمة في الميدان من داخل كل برنامج رئيسي ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك.

٧٧- وتطبق هذه التوصية أيضاً على الموظفين من المساعدة المؤقتة العامة، لاسيما بالنظر إلى عدم وجود مبادئ توجيهية واضحة لاستخدام المساعدة المؤقتة العامة ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك<sup>(٤٢)</sup>.

<sup>(٣٩)</sup> فيما يلي بيان تفصيلي لهذه الزيادات التي بلغ مجموعها:

الزيادة في المرتبات .....	٢ ٣٠ ٠٠٠ يورو
تحسين أوضاع الخدمة للموظفين الفنيين في الميدان .....	٤٤٠ ٧٠٠ يورو
وظيفتان لم تتم الموافقة على تمويلهما في عام ٢٠١١ ..	٢٦٥ ٤٠٠ يورو
ثلاث وظائف مقترحة جديدة .....	٢٢٨ ٢٠٠ يورو

<sup>(٤٠)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة التاسعة ... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-١، الفقرة ٣٤.

<sup>(٤١)</sup> الوثائق الرسمية ... الدورة السادسة ... ٢٠٠٧ (ICC-ASP/6/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-١، الفقرة ٤٤.

<sup>(٤٢)</sup> النظام الأساسي لموظفي المحكمة الجنائية الدولية (ICC-ASP/4/3)، الصفحة ٩ (النطاق والغرض).

## (ب) السفر

٧٨- لاحظت اللجنة وجود زيادة عامة تبلغ ١٩،٢ في المائة في ميزانية السفر بالمحكمة. وترجع بعض الزيادة المتصلة بالحالات بوضوح إلى القضايا الجديدة. بيد أن اللجنة لاحظت أن هناك حالات روتينية أو اختيارية. وتوصي اللجنة بتخفيض ميزانية السفر في كل برنامج رئيسي بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بنسبة ١٠ في المائة، ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك.

## (ج) التدريب

٧٩- استعرضت اللجنة الميزانية المقترحة للتدريب في عام ٢٠١٢ ولاحظت أن عدداً من عمليات التدريب مكررة أو روتينية علاوة على عدم وجود خطة واضحة للتدريب. وللتشجيع على تحديد المزيد من الأولويات، توصي اللجنة بتجميد التدريب عند مستواه في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١، ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك.

## (د) الخبراء الاستشاريون

٨٠- لاحظت اللجنة مع القلق الزيادة المتوقعة في استخدام الخبراء الاستشاريين في جميع البرامج الرئيسية تقريباً. وبينما يوجد ما يبرر اللجوء إلى الخبراء الاستشاريين أحياناً، فإن اللجنة تشعر بالقلق لما قد يؤدي إليه الإفراط في استخدامهم من إخلال بضوابط الميزانية، علاوة على عدم الاستفادة من الموظفين من فئة المساعدة المؤقتة العامة بأفضل وجه ممكن. ولذلك توصي اللجنة بتخفيض الميزانية المطلوبة للخبراء الاستشاريين بنسبة ١٠ في المائة في جميع البرامج الرئيسية المدرجة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك.

٨١- وتوصي اللجنة أيضاً بأن تقدم المحكمة خططاً ومعايير لتقييم استخدام الخبراء الاستشاريين ومقدمي الخدمات التعاقدية لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة.

## (هـ) اللوازم والمواد

٨٢- استعرضت اللجنة عدداً من الطلبات المقدمة في الميزانية المقترحة لزيادة الاعتمادات المتعلقة باللوازم والمواد. وبالنظر إلى الزيادة الكبيرة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١١، ومعدل التنفيذ المتوقع والذي يبلغ ٩٥ في المائة في عام ٢٠١١، توصي اللجنة ببقاء الاعتمادات المتعلقة باللوازم والمواد عند مستواها في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١، ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك.

## (و) معدلات الشغور ومستويات الموظفين

٨٣- تتفق اللجنة مع المحكمة على الإبقاء على معدل الشغور بالنسبة للوظائف الثابتة عند ٨ في المائة بالنسبة للبرنامج الرئيسي الثاني و ١٠ في المائة بالنسبة للبرامج الرئيسية الأخرى ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك. وبالنظر إلى زيادة عدد الموظفين الذين يتم تعيينهم من المساعدة المؤقتة العامة، توصي اللجنة المحكمة بأن تواصل تطبيق معدل الشغور المذكور أعلاه للوظائف الشاغرة، وتوصي أيضاً بتطبيق معدل شغور عام يبلغ ٨ في المائة على الزيادة المقترحة لعام ٢٠١٢ في ميزانية موظفي المساعدة المؤقتة العامة، ما لم يرد في القسم واو أدناه خلاف ذلك.

(ز) ليبيا

٨٤- كما ذكر في الفقرة ٥١ أعلاه، وجهت المحكمة إشعاراً للحصول على مبلغ ٤ ملايين يورو من صندوق الطوارئ في عام ٢٠١١ للنظر في الحالة في ليبيا. وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، طلبت المحكمة ٧،٢ ملايين يورو للحالة في ليبيا، ٥،٢ ملايين منها لمكتب المدعي العام، و١،٩ مليون لقلم المحكمة.

٨٥- وأجرت اللجنة مناقشات متعمقة مع المحكمة بشأن الاحتياجات المتعلقة بالحالة في ليبيا. وكان واضحاً عند انعقاد هذه الدورة للجنة أنه لا يزال هناك العديد من الغموض بشأن هذه الحالة بسبب تسارع الأحداث وعدم وضوح الموقف على الأرض، علاوة على احتمال أن تقرر السلطات الليبية النظر في هذه الدعوى على المستوى المحلي. ولاحظت اللجنة أيضاً أن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة شكل لجنة للتحقيق في جرائم الحرب المرتكبة في ليبيا<sup>(٤٣)</sup>.

٨٦- وبالنظر إلى عدم اليقين في الوقت الحاضر، تقترح اللجنة أن تتبع الجمعية نهج الخطوة بخطوة فيما يتعلق بتمويل الحالة في ليبيا. وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة بأن يجري المدعي العام تقييماً على الأرض وبأن يعيد تقييم احتياجات مكتب المدعي العام (ويعيد المسجل أيضاً تقييم احتياجات قلم المحكمة) قبل الدورة العاشرة للجمعية من أجل تحديد ما إذا كانت لا تزال هناك حاجة إلى الموارد المطلوبة بنفس المستوى أو يمكن إجراء المزيد من التخفيضات في الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ للحالة في ليبيا.

واو- البرامج الرئيسية

## ١- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

٨٧- رحبت اللجنة بالانخفاض البسيط عموماً في هذا البرنامج. وإذ تلاحظ اللجنة أن موارد كبيرة قد أتيحت للمحكمة لإجراء محاكمات متوازية في عام ٢٠١١، فإنها تعرب عن ارتياحها لاستخدام قاعات المحكمة والجدول الزمني للمحاكمات بكفاءة وإجراء ما بين ثلاث وأربع محاكمات متوازية في بعض الأحيان.

٨٨- بيد أن اللجنة لاحظت أيضاً أن قدراً كبيراً من الانخفاض في هذا البرنامج يعزى إلى انخفاض الاعتماد المخصص لمرتبات القضاة على افتراض أنه لن يتم استدعاء معظم القضاة الستة الجدد للعمل على أساس التفريغ بعد انتخابهم مباشرة في عام ٢٠١٢.

٨٩- وأبلغت اللجنة بأنه ليس من المؤكد أن يستمر هذا السيناريو على الدوام.

٩٠- وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه لا يمكن استبعاد الحاجة إلى إجراء محاكمات متوازية. وحثت اللجنة المحكمة على مواصلة تعزيز التعاون بين الهيئة القضائية والخدمات الإدارية للمحكمة من أجل الاستفادة بأقصى قدر ممكن من الإمكانيات المتاحة.

٩١- وفيما يتعلق بالميزانية المقترحة للسفر في عام ٢٠١٢، بالنظر إلى تخفيض ميزانية السفر في هذا البرنامج بالفعل بنسبة ١،٨ في المائة هذا العام، توصي اللجنة بتخفيض الميزانية المقترحة للسفر في عام ٢٠١٢ بنسبة ٨،٢ في المائة أخرى.

<sup>(٤٣)</sup> مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة: الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، حالة حقوق الإنسان في ليبيا (A/HRC/RES/S-15/1)، الفقرة ١١.

٩٢- واستعرضت اللجنة الطلب المقدم لتمويل وظيفة موظف قانوني معاون برتبة ف-٢ من المساعدة المؤقتة العامة في البرنامج ١٣٠٠ (مكاتب اتصال) وأوصت بعدم الموافقة على هذه الوظيفة وبتخفيض الميزانية المقترحة للمساعدة المؤقتة العامة لعام ٢٠١٢.

٩٣- وقدمت المحكمة في مرفق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ لمحة عامة لجميع التكاليف المتصلة بمرتبات واستحقاقات القضاة. بيد أن اللجنة لاحظت أن المحكمة قدمت أيضاً تحت بند المعاشات التقاعدية للقضاة البدلات المستحقة للعودة إلى الوطن باعتبارها التزامات مستحقة. وتوصي اللجنة بأن يدرج هذا البند، وكذلك البند المتعلق بمنحة التعليم، وغير ذلك من الإعانات، كبنود منفصلة في مرفق الميزانية وبأن تصدر المحكمة تصويماً للمرفق الخامس (هـ).

٩٤- ولم تعتمد اللجنة الخدمات الاستشارية والتدريبات التي طلبتها الرئاسة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بسبب عدم كفاية مبرراتها.

## ٢- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

٩٥- استمعت اللجنة إلى العرض الذي قدمه المدعي العام بشأن موقف التحقيقات والقضايا التي يضطلع بها مكتب المدعي العام وأحاطت علماً بالجهود التي يبذلها المكتب لزيادة الكفاءة عن طريق، في جملة أمور، إعادة توزيع الموارد، بما في ذلك الموظفين، وتقديم الأدلة شخصياً بدلاً من الأدلة المستندية. وأبلغ المدعي العام اللجنة بأن الموارد الإضافية المطلوبة في البرنامج الرئيسي الثاني تتعلق فقط بالحالة في ليبيا.

٩٦- وإذ تلاحظ اللجنة أن مكتب المدعي العام سيكون في حاجة إلى مزيد من القدرات للتحقيق في الحالة في ليبيا، فإنها توصي بتخفيض ميزانية السفر المقترحة لعام ٢٠١٢ بنسبة ٧ في المائة بدلاً من التوصية العامة بتخفيض هذه الميزانية بنسبة ١٠ في المائة.

٩٧- وفيما يتعلق بطلب وظيفتين إضافيتين من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (ديوان المدعي العام/قسم المشورة القانونية)، وبالنظر إلى أن هاتين الوظيفتين تتعلقان في الواقع بالزيادة المتوقعة في عبء العمل بالمقر، فإن اللجنة توصي بعدم الموافقة على هاتين الوظيفتين.

٩٨- وستؤدي التوصيات المحددة المقدمة بشأن هذا البرنامج، بجانب التوصيات ذات التطبيق العام، إلى انخفاض مطلق يبلغ مليوني يورو. وتدرك اللجنة أن هذا الانخفاض كبير بالنسبة للموارد المطلوبة، وأحاطت علماً بآراء المكتب بشأن ما قد يؤدي إليه المزيد من الانخفاض من آثاره على قدرته في القيام بأنشطته الرئيسية.

## ٣- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

### (أ) البرنامج الفرعي ٣١١٠: مكتب المسجل

٩٩- فيما يتعلق بالموظف التنفيذي الرئيسي برتبة ف-٥، توصي اللجنة بتمويل هذه الوظيفة بالكامل شريطة أن تقدم هذه الوظيفة على سبيل الأولوية المشورة المالية لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا (انظر الفقرة ١٢٩ أدناه).

١٠٠- وفيما يتعلق بميزانية السفر المقترحة لعام ٢٠١٢، تعرب اللجنة عن قلقها للزيادة المقترحة التي يبلغ قدرها ٢٣٦ في المائة. ولا ترى اللجنة مبرراً لهذه الزيادة في المبلغ المطلوب للسفر وترى أن هناك حاجة واضحة إلى مزيد من التركيز على الأولويات. ولذلك توصي اللجنة بالموافقة على الميزانية المقترحة للسفر لعام ٢٠١٢ بمستواها في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١.



## (ب) البرنامج الفرعي ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

١٠١- بالنظر إلى الزيادة الكبيرة في حجم العمل وحاجة مراجعي الحسابات الداخليين بالمحكمة المتزايدة إلى المساعدة، توصي اللجنة بإعفاء هذا البرنامج الفرعي من التوصيات ذات التطبيق العام.

## (ج) البرنامج الفرعي ٣١٣٠: قسم خدمات المشورة القانونية

١٠٢- لاحظت اللجنة أن طلباً ورد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بشأن السفر والتدريب دون أن يقدم ما يكفي من تبريرات لها. وبالتالي لم توافق اللجنة على الطلب الذي قدمه البرنامج ٣١٣٠ (قسم خدمات المشورة القانونية) بشأن السفر والتدريب نظراً لعدم وجود ما يكفي لها من مبررات.

## (د) البرنامج الفرعي ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة

١٠٣- لاحظت اللجنة أن العديد من الوظائف في المكاتب الميدانية قد نقلت بعد تخفيض حجم المكتب في كمبالا وإغلاق المكاتب في تشاد.

١٠٤- وتشيد اللجنة بالمحكمة لنقل الوظائف الميدانية إلى المكاتب الميدانية الأخرى التي تحتاج إلى وظائف ماثلة بدلا من طلب موارد جديدة. بيد أن اللجنة تعرب عن قلقها لنقل بعض الوظائف الميدانية إلى مقر المحكمة بدعوى تأثيرها على الهيكل التنظيمي واحتمال الازدواجية في العمل. وقد يؤدي هذا إلى زيادة عدد مديري المكاتب الميدانية بالمقر في وقت يتم فيه تخفيض وجود المحكمة في الميدان. ولاحظت اللجنة أيضاً أن عمليات النقل المذكورة تمت دون تقديم ما يبرر الحاجة إليها في المقر.

١٠٥- ولذلك أوصت اللجنة بعدم تمويل وظيفة المحلل الأمني برتبة ف-٢ والوظيفتين الأخرين اللتين نقلتا من المكتب الميداني في تشاد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ وبأن تقدم المحكمة توضيحات كاملة إذا أرادت الاحتفاظ بهذه الوظائف في لاهاي في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣.

١٠٦- وعلاوة على ذلك، لاحظت اللجنة أن هناك زيادة كبيرة في الميزانية البرنامجية المقترحة للأثاث والمعدات (٧٤ ٠٠٠ يورو) دون تقديم مبررات كافية لذلك. وتمشيا مع الممارسة المستقرة، توصي اللجنة بعدم الموافقة على مبلغ ٧٤ ٠٠٠ يورو.

## (هـ) البرنامج الفرعي ٣١٨٠: قسم العمليات الميدانية

١٠٧- تشيد اللجنة بالمحكمة لنقل بعض الموارد الميدانية إلى الحالات الجديدة بالميدان ولكنها تعرب عن قلقها لنقل بعض هذه الموارد إلى مقر المحكمة لما قد يؤدي إليه ذلك من توسيع نطاق البرامج الفرعية اصطناعياً دون الحصول على الترخيص اللازم من الجمعية أو الخضوع لرقابتها.

١٠٨- وأبلغت اللجنة بأن قلم المحكمة أغلق مكتبيه الميدانيين في أبيشي وإنجامينا وانخفض بذلك وجوده الميداني من سبعة مكاتب إلى خمسة. وترحب اللجنة بالنهج الذي اتبعته المحكمة بشأن وجودها الميداني وتشجع المحكمة على مواصلة هذا النهج وتحسينه. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة أن المحكمة لم تستكمل بعد نظرها في استراتيجيات الخروج التي ستكون عنصراً هاماً في التعامل مع القضايا المعلقة، وكيفية التصرف في المعدات وتخزينها، وعمليات النقل المحتملة.

١٠٩- وفيما يتعلق بالفقرة ٢٣٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢، ولفس الأسباب المشار إليها في الفقرتين ١٠٧ و ١٠٨ من هذا التقرير، أعربت اللجنة عن قلقها إلى حد ما بشأن عدد الوظائف التي نقلت من المكاتب الميدانية إلى المقر بدون إعادة تقييمها، أو الإعلان عنها، أو إعادة التعيين فيها. وعلاوة على ذلك قد تؤدي هذه الممارسة إلى الازدواجية في العمل. وبالنظر إلى تخصيص موارد كبيرة لبرنامج المكاتب الميدانية في السنوات القليلة الماضية، لم تقتنع اللجنة بالحاجة الآن إلى وظيفة مدير مكتب ميداني إضافية برتبة ف-٣ في المقر للقيام بالمراقبة الإدارية. وتوصي اللجنة بعدم تمويل هذه الوظيفة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ وبأن تقدم المحكمة توضيحات كاملة إذا أرادت الاحتفاظ بهذه الوظيفة في لاهاي في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣.

(و) البرنامج الفرعي ٣١٩٢: مكتب المحامي العام للضحايا

١١٠- أحاطت اللجنة علماً بزيادة الدعم المقدم من مكتب المحامي العام للضحايا من ٣٥ ممثلاً قانونياً و ١٠٠٠ ضحية تقريباً في نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٣٩ ممثلاً قانونياً وأكثر من ٢٠٠٠ ضحية في آب/أغسطس ٢٠١١. ولاحظت اللجنة أن حجم العمل بالمكتب معرّض للتغيير المفاجئ نتيجة لقرار صادر من الدائرة المختصة مثلاً بالموافقة على مشاركة الضحايا في الإجراءات. وأكد المكتب أن الممثلين القانونيين للضحايا في أفضل وضع ممكن لأداء مهامهم.

(ز) البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية

١١١- لاحظت اللجنة أن هناك زيادة كبيرة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للخدمات الاستشارية، وهي أساساً للاستعانة بالخبراء الاستشاريين في صياغة دليل للموارد البشرية بالمحكمة. ولم تقتنع المحكمة بضرورة الاستعانة بخبير استشاري خارجي للاضطلاع بهذا العمل. وبالتالي لم توافق اللجنة على زيادة مبلغ ١٢٠.٠٠٠ يورو للخدمات الاستشارية في البرنامج الفرعي ٣٢٢٠ (قسم الموارد البشرية) في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢.

١١٢- وفيما يتعلق بوظيفة رئيس وحدة تعيين الموظفين في قسم الموارد البشرية برتبة ف-٤، توصي اللجنة بأن يحصل هذا المنصب على التمويل الكامل.

(ح) البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية

١١٣- أحاطت اللجنة علماً بالطلب المقدم لتمويل وظيفتين من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (إحدهما متواصلة والأخرى جديدة) لتعيين مساعدين ماليين لمدة ١٢ شهراً لمواجهة حجم العمل وتجهيز المستندات في وحدة المدفوعات ووحدة جداول المرتبات التابعتين للبرنامج الفرعي ٣٢٤٠. ولم تقتنع اللجنة بالحاجة إلى مساعد مالي إضافي وأوصت بالتالي بتخفيض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمساعدة المؤقتة العامة في قسم الميزانية والمالية إلى وظيفة واحدة فقط من المساعدة المؤقتة العامة.

(ط) البرنامج الفرعي ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال

١١٤- لاحظت اللجنة طلب ٢٠٠.٠٠٠ يورو لقسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال لرفع مستوى المكونات التماثلية بقاعة المحكمة واستبدالها بمكونات رقمية كاملة. ولم تقتنع اللجنة بالحاجة إلى هذا الاستبدال في الوقت الحالي نظراً لصلاحية المكونات التماثلية للاستعمال حالياً، وأعربت عن شكوك حول قابلية المكونات المطلوبة للنقل إلى المباني الدائمة. وأوصت اللجنة بالتالي بتخفيض الميزانية البرنامجية المقترحة لاستبدال التجهيزات في قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال بمقدار ٢٠٠.٠٠٠ يورو.

## (ي) البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: قسم الاحتجاز

١١٥- رحبت اللجنة بالتوقيع على الاتفاق بشأن مرافق وخدمات الاحتجاز بين المحكمة ومملكة هولندا في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١ وبإضفاء الطابع الرسمي على شروط استخدام مرافق الاحتجاز.

١١٦- ولاحظت اللجنة أن المحكمة افترضت عند حساب نفقات التشغيل العامة المتصلة بتكاليف استئجار مرافق الاحتجاز أن معدل التضخم سيبلغ ٤ في المائة. ووفقاً للمحكمة، يقدر معدل التضخم حالياً بنحو ٢,٦ في المائة، ولذلك أدت إعادة حساب تكاليف ونفقات موظفي ثلاث وكالات لمؤسسات الاحتجاز<sup>(٤٤)</sup> إلى تخفيض نفقات التشغيل العامة بمبلغ ٨٦ ٠٠٠ يورو.

## (ك) البرنامج الفرعي ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق

١١٧- أبرزت اللجنة أهمية ضمان التأزر داخل المحكمة فيما يتعلق بالتنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى في الساحة الدولية من أجل تعزيز الجهود التي تبذلها المحكمة في مجال التوعية.

## ٤- البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

١١٨- أُبلغت اللجنة بأنه في أعقاب تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لهذا البرنامج الرئيسي في آذار/مارس ٢٠١١، قدم المكتب توصية إلى الجمعية في تموز/يوليه ٢٠١١ بشأن انتخاب رئيس الجمعية لفترة السنوات الثلاث المقبلة التي ستبدأ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأفادت المرشحة لهذا المنصب بأنها ستضطلع بمهام منصبها على أساس التفرغ وبأن حكومتها ستتحمل التكاليف. ويشكل هذا التطور عاملاً إضافياً في تبرير الحاجة إلى وظيفة في نيويورك.

١١٩- وستحدد مواصفات هذه الوظيفة بالتفصيل بعد إجراء مشاورات مع الرئيسة الجديدة للجمعية في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وسيقدم شاغل هذه الوظيفة، علاوة على مساعدة الرئيسة الجديدة، خدمات جوهرية للجمعية عند انعقادها في مقر الأمم المتحدة، علاوة على الخدمات التي سيقدمها للمكتب ولل فريق العامل في نيويورك.

١٢٠- وفيما يتعلق بطلب تحويل وظيفة الموظف القانوني المعاون برتبة ف-٢ من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظيفة ثابتة، وطلب مساعد خاص جديد للرئيسة برتبة ف-٢، ووظيفة جديدة لمطور المواقع الشبكية من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى، في ضوء الحظر العام المفروض على إنشاء وظائف ثابتة جديدة، توصي اللجنة بالموافقة على هذه الوظائف من المساعدة المؤقتة العامة. وسيتم هذا بأهمية خاصة فيما يتعلق بالمساعد الخاص للرئيسة برتبة ف-٢ إذ قد تحتاج الرئيسة الجديدة إلى بعض الوقت لتقدير احتياجاتها من حيث الدعم.

١٢١- ولاحظت اللجنة أن الأمانة تواصل البحث عن طرق لتخفيض التكاليف وزيادة الكفاءة من أجل تحقيق وفورات تبلغ ٥١٧ ٠٠٠ يورو للجمعية. ومن بين هذه الطرق تحديد عدد الصفحات في التقارير، ومواصلة هُج الاستغناء عن الوثائق الورقية، واقتصار خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الجمعية وهيئاتها الفرعية على لغات الجمعية التي هي أيضاً اللغات الرسمية لدولة طرف واحدة على الأقل في نظام روما الأساسي، والنظر في زيادة وتيرة دورات الجمعية التي تعقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك للاستفادة من اختلاف هيكل التكاليف المتعلقة بالدورات التي تعقد في مقر الأمم المتحدة بنيويورك والدورات التي تعقد في لاهاي<sup>(٤٥)</sup>.

<sup>(٤٤)</sup> تعرف بعبارة: Dienst Jsutitiële Inrichtingen.

<sup>(٤٥)</sup> (أ) استبدال وثائق ما قبل الدورة الورقية بوثائق رقمية ..... ٦٢ ٠٠٠ يورو.

١٢٢- ولتقديم المزيد من المشورة الاستراتيجية للجمعية، نظرت اللجنة في خيارات مختلفة من بينها، في جملة أمور، زيادة وتيرة الدورات أو زيادة وجود رئيسها في لاهاي. وفي المرحلة الحالية، رأت اللجنة أن أكثر الطرق فعالية لضمان تحقيق هذا الهدف هي التوصية بإعادة تصنيف وظيفة الموظف المالي والإداري برتبة ف-٤ في البرنامج الرئيسي الرابع ليكون الأمين التنفيذي للجنة برتبة ف-٥. ووضع قلم المحكمة توصيفاً لهذه الوظيفة، وبياناً لأعمالها، واتخذ الإجراءات اللازمة لإعادة تصنيفها واعتماد الرتبة ف-٥. وستكون هذه الوظيفة تابعة مباشرة للجنة، من خلال رئيسها.

١٢٣- وترى اللجنة أن مهام هذه الوظيفة ستؤدي إلى متابعة توصيات اللجنة وتحليل البيانات التفصيلية للموارد التي تطلبها المحكمة وغير ذلك من المهام التي لا يمكن القيام بها بالأوضاع الحالية لاجتماعات اللجنة. وستدرج هذه الوظيفة من الناحية الإدارية في البرنامج الرئيسي الرابع. ويمكن استيعاب الآثار البسيطة المترتبة على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ في ميزانية البرنامج الرئيسي الرابع.

#### ٥- البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا

١٢٤- نظرت اللجنة في البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠<sup>(٤٦)</sup> وفي تقرير جمعية الدول الأطراف عن أنشطة ومشاريع مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١<sup>(٤٧)</sup>.

١٢٥- واستمعت اللجنة أيضاً إلى العرض الذي قدمه رئيس مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا، السيدة إليزابيث ريهن، والمدير التنفيذي لأمانة الصندوق الاستئماني للضحايا.

١٢٦- ورحبت اللجنة بالعروض المقدمة والتقدم الذي أحرزه الصندوق الاستئماني في جمع المزيد من التبرعات، وكذلك في تنفيذ خطة عمله في الميدان.

١٢٧- ولاحظت اللجنة زيادة في الميزانية المقترحة للبرنامج الرئيسي السادس تبلغ ٤٥ في المائة، بما في ذلك زيادة في تكاليف الموظفين الإضافيين المقترحين.

١٢٨- وبينما توافق اللجنة على حاجة أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا إلى الخبرة القانونية والمالية، فإنها ترى أن هناك خبرة مالية كافية في قلم المحكمة لتقديم الخدمات المطلوبة وفقاً للمادة ١٩ من النظام الأساسي للصندوق الاستئماني للضحايا.

١٢٩- ولذلك، وفيما يتعلق بوظيفة الموظف المالي برتبة ف-٣ المطلوبة من المساعدة المؤقتة العامة (الفقرة ٤٨٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢)، توصي اللجنة بعدم الموافقة على هذه الوظيفة ولكن بأن تكون مساعدة الصندوق الاستئماني للضحايا في المسائل المالية من المهام ذات الأولوية للموظف التنفيذي الرئيسي برتبة ف-٥ في ديوان المسجل.

١٣٠- وفي حالة موافقة الجمعية على هذه التوصية، ستقوم اللجنة مع أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا بمتابعة مدى تنفيذ هذه التوصية وستقدم المزيد من التوصيات حسب مقتضيات الحال في السنة القادمة.

(ب) بحذف الترجمة الشفوية إلى الصينية والروسية: ٤٢ ٠٠٠ يورو؛

(ج) يلزم لدورة الجمعية التي تعقد لمدة ثمانية أيام في لاهاي التكاليف التالية غير المتكبدة في الدورة التي تعقد بمقر الأمم المتحدة بنيويورك:

الأمن	٨٤ ٠٠٠ يورو
بطاقات الدخول	٢٥ ٠٠٠ يورو
إنجاز مركز المؤتمرات	٢٠٤ ٠٠٠ يورو
تكنولوجيا المعلومات والتجهيزات التقنية	١٠٠ ٠٠٠ يورو

<sup>(٤٦)</sup> ICC-ASP/10/13.

<sup>(٤٧)</sup> ICC-ASP/10/14.

١٣١- وفيما يتعلق بالبيانات المالية وعرض الميزانية، أشارت اللجنة إلى أن المراجع الخارجي للحسابات أوصى في وقت سابق بأن تتضمن البيانات المالية، في البيانات الأولية، الإيرادات والنفقات الكاملة للصندوق. وتؤيد اللجنة هذه التوصية وتوصي بأن تسعى أمانة الصندوق إلى تقدير التكاليف الإدارية الموزعة للخدمات التي يقدمها قلم المحكمة كميًا من أجل الحصول على صورة شاملة للتكاليف الإدارية للصندوق.

١٣٢- وبالنظر إلى الآثار الكبيرة المحتملة للعوامل المسببة للنفقات، توصي اللجنة بأن تنظر أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا في آليات بديلة، من شأنها أن توفر المزيد من المرونة وتخفف الضغوط الواقعة على الميزانية العادية، لتمويل الأنشطة الميدانية الجديدة. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة بأن يعد الصندوق الاستثماري تقريراً عن إمكانية تخصيص نسبة من التبرعات للتكاليف المتصلة بالمشروع، وعن أي تعديلات تكون ضرورية للنظام الأساسي للصندوق لكي تنظر فيه اللجنة في دورتها الثامنة عشرة.

## ٦- البرنامج الرئيسي السابع - ٥: آلية الرقابة المستقلة

١٣٣- أبلغت اللجنة بأن الرئيس الجديد لآلية الرقابة المستقلة لن يكون حاضراً على الأرجح قبل الربع الأول من عام ٢٠١٢. وينبغي أن يشغل مكتب الجمعية هذه الوظيفة الشاغرة مؤقتاً. ولما كان رئيس الآلية مسؤولاً عن تعيين موظف برتبة ف-٢ بناء على احتياجات الآلية التي لم تحدد بعد بصورة كاملة وأن تعيين هذا الشخص سيستغرق ثلاثة أشهر على الأقل، وبالتالي أوصت اللجنة بتمويل الوظيفة برتبة ف-٢ لمدة ستة أشهر فقط في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢. ويمكن إدراج التكلفة الكاملة لهذه الوظيفة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣. وأوصت اللجنة أيضاً بأن يبقى الاعتماد المخصص للسفر عند مستواه في الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١.

## زاي- مبادئ المحكمة

### ١- المبادئ الدائمة

١٣٤- كان معروضاً على اللجنة التقرير المؤقت الثاني عن أنشطة لجنة المراقبة<sup>(٤٨)</sup> علاوة على الميزانية البرنامجية المقترحة للمباني الدائمة لعام ٢٠١٢<sup>(٤٩)</sup>.

١٣٥- واستمعت اللجنة إلى بيان من السيد روبرتو بيليلي، رئيس لجنة المراقبة، والسيد نيل برادلي، مدير المشروع. وطلب رئيس لجنة المراقبة إلى اللجنة أن تنظر في ثلاثة مواضيع محددة: الميزانية البرنامجية المقترحة لعناصر المجموعة ٢، وخيارات التمويل لعناصر المجموعة ٢، والأهداف المحددة لاستعراض الإطار ٤ الذي يقوم به مدير المشروع حالياً.

١٣٦- وأبلغت اللجنة بأن لجنة المراقبة ترى أنه ينبغي الفصل بين الميزانية المتعلقة بعناصر المجموعة ٣ والميزانية المتعلقة بعناصر المجموعة ٢، وبأن كلتا الميزانيتين ينبغي التمييز بينهما وبين النفقات العادية للمحكمة بوضوح لتعلق الميزانية المتعلقة بعناصر المجموعة ٣ بنفقات تقع مرة واحدة فقط وعدم جواز إدراجها في النفقات العادية الجارية للمحكمة. وبينما ستكون النفقات المتعلقة بعناصر المجموعة ٢ جزءاً من الميزانية العادية للمحكمة، وسيكون من السهل التعرف عليها والفصل بينها وبين غيرها من النفقات، ستكون النفقات المتعلقة بعناصر المجموعة ٣ منفصلة عنها وسيلزم الموافقة عليها من ميزانية مشروع المباني الدائمة.

<sup>(٤٨)</sup> CBF/17/10.

<sup>(٤٩)</sup> ICC-ASP/10/10/Add.1/Rev.1.

١٣٧- ورحبت اللجنة بالجهود التي تبذلها لجنة المراقبة لتعزيز الأمن المالي للمشروع عن طريق إجراء المزيد من الاستعراضات لمتطلبات المستخدمين، بما في ذلك المتطلبات المتعلقة بتكاليف الصندوق<sup>(٥٠)</sup>.

١٣٨- ولاحظت اللجنة أن عناصر المجموعة ٢ ليست مدرجة حالياً في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ حيث لا تزال عملية تحديد العناصر المطلوبة قيد البحث من جانب لجنة المراقبة ومدير المشروع والمحكمة. ولذلك لم تتمكن اللجنة من استعراض هذه العناصر أو من تقديم توصيات بشأنها في هذا التقرير.

١٣٩- بيد أن اللجنة لاحظت، بناءً على العناصر المقترحة في إطار التقديرات الأولية لعناصر المجموعة ٢، أن بعض العناصر من الممكن حقاً أن تعتبر جزءاً من تكاليف الإدارة والتشييد مثل الموظفين الإضافيين والخبرة الاستشارية. وليست من التكاليف الأخرى غير المتصلة بالتشييد. وتوصي اللجنة بأن تنظر لجنة المراقبة في هذه المسألة بعناية لضمان عدم إدراج التكاليف التي ينبغي أن تدخل بطبيعتها في إطار الـ ١٩٠ مليون يورو المخصصة لعملية التشييد في الميزانية العادية للمحكمة. فلن يؤدي ذلك إلى مزيد من الضغوط على الميزانية العادية فحسب ولكن قد يؤدي إلى إخفاء التكاليف الحقيقية لعملية التشييد.

١٤٠- ونظرت اللجنة في الخيارين اللذين قدمتهما لجنة المراقبة لتمويل التكاليف المتعلقة بعناصر المجموعة ٢<sup>(٥١)</sup>. ورأت اللجنة أن يلزم، حفاظاً على مبدأ وحدة الميزانية، أن ترد النفقات المتعلقة بعناصر المجموعة ٢ في الميزانية العادية للمحكمة. بيد أن اللجنة توصي، في حالة عدم الموافقة على إنشاء برنامج رئيسي ثامن والقيام عوضاً عن ذلك بتوزيع هذه النفقات على البرامج الفرعية المختلفة، بأن تعد المحكمة مرفقاً توضيحياً في كل ميزانية برنامجية مقترحة لضمان أن تكون جميع التكاليف المتعلقة بعناصر المجموعة ٢ مبيّنة ومحددة كمياً بوضوح.

## ٢- المباني المؤقتة

١٤١- عملاً بمذكرة المكتب المؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١١، نظرت اللجنة في خيار شراء مبنى الأرك. واستمعت اللجنة إلى العرض المقدم من السيد شون وولش، رئيس قسم الخدمات العامة، الذي قدم النتائج الأولية للتقييم الذي قام به خبير استشاري مستقل، والميسرون<sup>(٥٢)</sup> الذين تم تعيينهم من قبل المكتب.

١٤٢- ولما كانت جميع المعلومات المقدمة ذات طابع أولي وأنه يلزم تجميع المزيد من التفاصيل من جانب المحكمة، فإن اللجنة لم تكن في وضع يسمح لها بتحليل الحالة أو بتقديم توصيات محددة.

١٤٣- وأحاطت اللجنة علماً بالتقرير الشفوي المقدم من الميسرين.

## حاء- المسائل الأخرى

### ١- الاجتماعات المقبلة

١٥٥- قررت اللجنة، مبدئياً، أن تعقد دورتها الثامنة عشرة والتاسعة عشرة في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢ ومن ٢٤ أيلول/سبتمبر إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، على التوالي، في لاهاي.

<sup>(٥٠)</sup> CBF/17/10، الفقرة ١٧.

<sup>(٥١)</sup> ICC-ASP/10/10/Add.1/Rev.1، الفقرة ١٤.

<sup>(٥٢)</sup> ألمانيا والنمسا ونيجيريا.

## المرفق الأول

## قائمة الوثائق

جدول الأعمال المؤقت	CBF/17/1
القائمة المشروحة للبند المدرجة في جدول الأعمال المؤقت	CBF/17/1/Add.1/Rev.1
تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها السادسة عشرة	ICC-ASP/10/5
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية	ICC-ASP/10/10
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية - تصويب	ICC-ASP/10/10/Corr.1
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية - تصويب	ICC-ASP/10/10/Corr.2
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية - تصويب	ICC-ASP/10/10/Corr.3
الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للمحكمة الجنائية الدولية: المباني الدائمة	ICC- ASP/10/10/Add.1/Rev.1
تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	ICC-ASP/10/11
البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	ICC-ASP/10/12
الصندوق الاستثماري للضحايا - البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	ICC-ASP/10/13
تقرير إلى جمعية الدول الأطراف عن أنشطة ومشاريع مجلس إدارة الصندوق الاستثماري للضحايا خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	ICC-ASP/10/14
تقرير عن أداء برامج المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٠	ICC-ASP/10/16
التقرير الإضافي للمحكمة بشأن وضع عتبات للمساعدة القانونية	CBF/17/2
تقرير المحكمة عن المشتريات	CBF/17/3
اقتراح المحكمة بشأن وضع مخطط لإعانة التأمين الصحي للموظفين المتقاعدين	CBF/17/4
التقرير المرحلي السادس عن التقدم الذي أحرزته المحكمة فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى زيادة الكفاءة	CBF/17/5
لتقرير السنوي لمكتب المراجعة الداخلية للحسابات	CBF/17/6
التقرير السنوي لمكتب المراجعة الداخلية للحسابات عن تنفيذ توصيات المراجعة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	CBF/17/7
تقرير المحكمة بشأن مبررات الوظائف الرئيسية	CBF/17/8
تقرير المحكمة بشأن مبررات الوظائف الرئيسية - تصويب	CBF/17/8/Corr.1
تقرير بشأن تعديل اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات	CBF/17/9
التقرير المؤقت الثاني عن أنشطة آلية الرقابة	CBF/17/10
لجنة المراجعة: التقرير السنوي المقدم إلى لجنة الميزانية والمالية وجمعية الدول الأطراف عن الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١	CBF/17/11
لجنة المراجعة: التقرير السنوي المقدم إلى لجنة الميزانية والمالية وجمعية الدول الأطراف عن الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١ - تصويب	CBF/17/11/Corr.1

## المرفق الثاني

## حالة الاشتراكات حتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١ (باليورو)

الدول الأطراف	الاشتراكات المقررة		الاشتراكات غير		الاشتراكات غير	
	لسنوات السابقة	السابقة	الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١١	الاشتراكات غير	الاشتراكات غير	الاشتراكات غير
١- أفغانستان	١٨ ٩٩٦	١٨ ٩٩٦	٦ ١٥٣	٦ ١٥٣	-	-
٢- ألبانيا	٦٣ ٠٨٤	٦٣ ٠٨٤	١٥ ٣٨٢	١٥ ٣٨٢	-	-
٣- أندورا	٦٨ ٦٦٢	٦٨ ٦٦٢	١٠ ٧٦٧	١٠ ٧٦٧	-	-
٤- أنتيغوا وباربودا	٢٥ ٣٠٧	٢٢ ٨٨٥	٣ ٠٧٦	٣ ٠٧٦	٢ ٤٢٢	٥ ٤٩٨
٥- الأرجنتين	٦ ٣٩٣ ١٧٧	٦ ٣٩٣ ١٧٧	٤٤١ ٤٥٨	٤٤١ ٤٥٨	-	-
٦- أستراليا	١٨ ٢٩٩ ٠١٦	١٨ ٢٩٩ ٠١٦	٢ ٩٧٣ ٣٠٤	٢ ٩٧٣ ٣٠٤	-	-
٧- النمسا	٩ ٢٨٢ ٩١٥	٩ ٢٨٢ ٩١٥	١٣٠٨ ٩٩٢	١٣٠٨ ٩٩٢	-	-
٨- بنغلاديش	٨ ٩٧٥	-	١	١٥ ٣٨٢	٨ ٩٧٥	٢٤ ٣٥٦
٩- بربادوس	٩٥ ٩٤٩	٩٥ ٩٤٩	١٢ ٣٠٥	١٢ ٣٠٥	-	-
١٠- بلجيكا	١١ ٥٣٨ ٢٣٩	١١ ٥٣٨ ٢٣٩	١ ٦٥٣ ٥٤٥	١ ٦٥٣ ٥٤٥	-	-
١١- بلز	١٠ ٦١٤	١٠ ٦١٤	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	-	-
١٢- بنين	١٨ ٣٨٨	١٨ ٣٨٨	٦٢٦	٤ ٦١٥	-	٣ ٩٨٩
١٣- بوليفيا (دولة-متعددة القوميات)	٧٨ ٦٩٥	٧٨ ٦٩٥	٢٥٢	١٠ ٧٦٧	-	١٠ ٥١٥
١٤- البوسنة والهرسك	٦٢ ٥١٨	٦٢ ٥١٨	٢١ ٥٣٥	٢١ ٥٣٥	-	-
١٥- بوتسوانا	١٤٤ ١١٧	١٤٤ ١١٧	٢٧ ٦٨٧	٢٧ ٦٨٧	-	-
١٦- البرازيل	١٣ ٩٥٦ ٣٠٨	١٣ ٩٥٦ ٣٠٨	٢ ٤٧٨ ٠١٠	٢ ٤٧٨ ٠١٠	-	٢ ٤٤١ ٣١٢
١٧- بلغاريا	٢٢٣ ٤٠٤	٢٢٣ ٤٠٤	٥٨ ٤٥١	٥٨ ٤٥١	-	-
١٨- بوركينا فاسو	٢٠ ٤٣٢	٢٠ ٤٣٢	١٣٣	٤ ٦١٥	-	٤ ٤٨٢
١٩- بوروندي	٨ ٩٩٠	٨ ٩٩٠	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	٥٢٤	٢ ٠٦٢
٢٠- كمبوديا	١٨ ٣٨٨	١٨ ٣٨٨	٤١	٤ ٦١٥	-	٤ ٥٧٤
٢١- كندا	٣١ ٠٢٦ ٢٧٤	٣١ ٠٢٦ ٢٧٤	٤ ٩٣٢ ٩٤٧	٤ ٩٣٢ ٩٤٧	-	-
٢٢- جمهورية أفريقيا الوسطى	١٠ ٦١٤	٢ ٩١٥	-	١ ٥٣٨	٧ ٦٩٩	٩ ٢٣٧
٢٣- تشاد	٧ ٤٥٥	١ ٦٤٦	-	٣ ٠٧٦	٥ ٨٠٩	٨ ٨٨٥
٢٤- شيلي	٤٣٩ ٨١٢	٤٣٩ ٨١٢	٣٥٠ ٠٨٤	٣٦٣ ٠١١	-	١٢ ٩٢٧
٢٥- كولومبيا	١ ٤١٩ ٤٣٣	١ ٤١٩ ٤٣٣	٥ ٠٥٣	٢٢١ ٤٩٨	-	٢١٦ ٤٤٥
٢٦- جزر القمر	٦ ١٨٣	٥٥٧	-	١ ٥٣٨	٥ ٦٢٦	٧ ١٦٤
٢٧- الكونغو	١٢ ٤٣٣	١٢ ٤٣٣	٤ ٦١٥	٤ ٦١٥	-	-
٢٨- جزر كوك	٣ ٣٠٥	١	-	١ ٥٣٨	٣ ٣٠٤	٤ ٨٤٢
٢٩- كوستاريكا	٣٢٧ ١٤٢	٣٢٧ ١٤٢	٤٠ ١٤٨	٥٢ ٢٩٨	-	١٢ ١٥٠
٣٠- كرواتيا	٥٤٣ ١٦٩	٥٤٣ ١٦٩	١٤٩ ٢٠٤	١٤٩ ٢٠٤	-	-
٣١- قبرص	٤٤٥ ٩٧٤	٤٤٥ ٩٧٤	٧٠ ٧٥٦	٧٠ ٧٥٦	-	-
٣٢- الجمهورية التشيكية	٦٣٧ ٣٧٥	٦٣٧ ٣٧٥	٥٣٦ ٨٢٥	٥٣٦ ٨٢٥	-	-
٣٣- جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣٢ ٤٦٠	٣٢ ٤٦٠	٤ ٦١٥	٤ ٦١٥	-	-
٣٤- الدانمرك	٧ ٧٦٠ ٣٦٨	٧ ٧٦٠ ٣٦٨	١ ١٣٢ ١٠١	١ ١٣٢ ١٠١	-	-
٣٥- جيبوتي	١٠ ٤١٨	٥ ١٩٩	-	١ ٥٣٨	٥ ٢١٩	٦ ٧٥٧
٣٦- دومينيكا	١٠ ٦١٤	٩ ٣٢٠	-	١ ٥٣٨	١ ٢٩٤	٢ ٨٣٢
٣٧- الجمهورية الدومينيكية	٢٤٥ ٨٢٥	١٤٦ ٥٠٩	-	٦٤ ٦٠٤	٩٩ ٣١٦	١٦٣ ٩٢٠
٣٨- إكوادور	٢٤٦ ٤٣٤	٢٤٦ ٤٣٤	٦١ ٥٢٧	٦١ ٥٢٧	-	-
٣٩- استونيا	١٨٦ ٧٢٢	١٨٦ ٧٢٢	٦١ ٥٢٧	٦١ ٥٢٧	-	-
٤٠- فيجي	٣٨ ٠٧٧	٣٨ ٠٧٧	٤ ٨٧٦	٦ ١٥٣	-	١ ٢٧٧
٤١- فنلندا	٥ ٨٣٧ ٤٢٢	٥ ٨٣٧ ٤٢٢	٨٧٠ ٦١٠	٨٧٠ ٦١٠	-	-
٤٢- فرنسا	٦٥ ٦٠٧ ٣٦٩	٦٥ ٦٠٧ ٣٦٩	٥ ٢٦٤ ٥٥٧	٩ ٤١٨ ٢٨٢	-	٤ ١٥٣ ٧٢٥
٤٣- غابون	١٠١ ٩٢٧	٥٠ ٩٤٣	-	٢١ ٥٣٥	٥٠ ٩٨٤	٧٢ ٥١٩
٤٤- غامبيا	١٠ ٦١٤	٩ ٣٢٤	-	١ ٥٣٨	١ ٢٩٠	٢ ٨٢٨
٤٥- جورجيا	٣٤ ٧٩٥	٣٤ ٧٩٥	٩ ٢٢٩	٩ ٢٢٩	-	-
٤٦- ألمانيا	٩١ ٢٦٨ ٩٠٧	٩١ ٢٦٨ ٩٠٧	١٢ ٣٣٣ ١٣٥	١٢ ٣٣٣ ١٣٥	-	-
٤٧- غانا	٤٦ ١٥٠	٤٠ ٤٨٨	-	٩ ٢٢٩	٥ ٦٦٢	١٤ ٨٩١
٤٨- اليونان	٦ ١٦٨ ١٠١	٦ ١٦٨ ١٠١	٢٥ ١٣٠	١ ٠٦٢ ٨٨٣	-	١ ٠٣٧ ٧٥٣
٤٩- غرينادا	-	-	-	٦٤١	-	٦٤١
٥٠- غينيا	٢٠ ٨٤١	٤ ٣٤٩	-	٣ ٠٧٦	١٦ ٤٩٢	١٩ ٥٦٨
٥١- غيانا	٨ ٩٩٠	٨ ٩٩٠	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	-	-
٥٢- هندوراس	٥٧ ٥٢٧	٤٠ ٥١٩	-	١٢ ٣٠٦	١٧ ٠٠٨	٢٩ ٣١٤
٥٣- هنغاريا	٢ ١٠٤ ٢١٨	٢ ١٠٤ ٢١٨	٤٤٧ ٦١١	٤٤٧ ٦١١	-	-
٥٤- آيسلندا	٣٨٥ ٦٩٠	٣٨٥ ٦٩٠	٦٤ ٦٠٤	٦٤ ٦٠٤	-	-
٥٥- آيرلندا	٤ ٣٢٤ ٢٦٦	٤ ٣٢٤ ٢٦٦	٧٦٦ ٠١٤	٧٦٦ ٠١٤	-	-



الدول الأطراف	الاشتراكات المقررة لسنوات السابقة	منتحلات السنوات المسداة عن السنوات السابقة	الاشتراكات غير المسداة عن السنوات السابقة	الاشتراكات المقررة لعام ٢٠١١	منتحلات الاشتراكات عن عام ٢٠١١	الاشتراكات غير المسداة عن عام ٢٠١١	مجموع الاشتراكات غير المسداة
-٥٦	إيطاليا	٥٢ ٩٨٩ ٨٨٢	-	٧ ٦٨٩ ٣٦٧	-	-	-
-٥٧	اليابان	٦٥ ٢٢١ ٤٦١	-	٨ ٥٦٤ ٨٨٧	-	١٠ ٧٠٨ ٥٢١	١٠ ٧٠٨ ٥٢١
-٥٨	الأردن	١٢٣ ٨٩١	-	٢١ ٥٣٥	-	-	-
-٥٩	كينيا	٨٣ ٨٩٢	-	١٨ ٤٥٨	-	-	-
-٦٠	لاتفيا	٢٠٤ ٦٣٨	-	٥٨ ٤٥١	-	-	-
-٦١	ليسوتو	١٠ ٦١٤	٢ ٩٩٤	-	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	٤ ٥٣٢
-٦٢	ليبيريا	٨ ٩٩٠	٥ ٧٣٠	-	١ ٥٣٨	١ ٥٣٨	٤ ٧٩٨
-٦٣	ليختنشتاين	٨١ ٧٣٠	-	١٣ ٨٤٤	-	-	-
-٦٤	ليتوانيا	٣٣٦ ٨٨١	-	٩٩ ٩٨٢	-	-	-
-٦٥	لكسمبورغ	٨٧٤ ١٣٣	-	١٣٨ ٤٣٦	-	-	-
-٦٦	مدغشقر	٩٠ ٤٤٤	-	٤ ٦١٥	-	١ ٩٧٩	٢ ٦٣٦
-٦٧	ملاوي	١٠ ٩٩٥	١ ٥٩٥	-	١ ٥٣٨	-	٣ ١٣٣
-٦٨	مالي	١٨ ٣٨٨	-	٤ ٦١٥	-	١ ٩٩٩	٢ ٦١٦
-٦٩	مالطة	١٦٤ ٠٠٧	-	٢٦ ١٤٩	-	٢٦ ١٤٩	-
-٧٠	جزر مارشال	١٠ ٦١٤	٨ ٣٩٨	-	١ ٥٣٨	-	٣ ٧٥٤
-٧١	موريشيوس	١١٦ ٧٥١	-	١٦ ٩٢٠	-	-	-
-٧٢	المكسيك	١٦ ٥١٦ ٧٨٩	-	٣ ٦٢٣ ٩٥٤	-	٢ ٥٣٢ ٢٦٥	١٠ ٩١٦ ٦٨٩
-٧٣	منغوليا	١٢ ١٥٢	-	٣ ٠٧٦	-	٣ ٠٧٦	-
-٧٤	الجبل الأسود	١١ ٤٦٥	-	٦ ١٥٣	-	٦ ١٣٥	١٨
-٧٥	ناميبيا	٦٧ ٣٧٧	-	١٢ ٣٠٥	-	-	-
-٧٦	ناورو	١٠ ٦١٤	-	١ ٥٣٨	-	-	-
-٧٧	هولندا	١٩ ٠٢٣ ٨٦١	-	٢ ٨٥٣ ٣٢٦	-	٢ ٨٥٣ ٣٢٦	-
-٧٨	نيوزيلندا	٢ ٥٩١ ٥٢٩	-	٤١٩ ٩٢٣	-	٤١٩ ٩٢٣	-
-٧٩	النيجر	١٢ ١٥٢	٧ ٩٤٣	-	٣ ٠٧٦	-	٧ ٢٨٥
-٨٠	نيجيريا	٥٤١ ٥٩٤	١١١ ٣٤٧	١١٩ ٩٧٨	-	١١٩ ٩٧٨	٢٣١ ٣٢٥
-٨١	التروبيج	٧ ٩٣٣ ٥٨٢	-	١ ٣٣٩ ٧٥٦	-	١ ٣٣٩ ٧٥٦	-
-٨٢	بنما	٢٢٣ ١٧٠	-	٣٣ ٨٤٠	-	-	-
-٨٣	باراغواي	٩١ ٤٩٨	-	١٠ ٧٦٧	-	٢٠٤	١٠ ٥٦٣
-٨٤	بيرو	٩٢٨ ٣١٩	٧١٠ ٨٣١	١٣٨ ٤٣٦	-	١	٣٥٥ ٩٢٣
-٨٥	بولندا	٥ ٥٧٢ ٠٦٥	-	١ ٢٧٣ ٦١٤	-	-	-
-٨٦	البرتغال	٥ ٢٩٦ ٧٤٢	-	٧٨٦ ٠١١	-	-	-
-٨٧	جمهورية كوريا	٢١ ٠٩٦ ٣٢٩	-	٣ ٤٧٦ ٢٨٩	-	٢ ٤٢١ ٢٠٨	١٠ ٥٥٠ ٠٨١
-٨٨	جمهورية مولدوفا	-	-	٣ ٠٧٦	-	-	٣ ٠٧٦
-٨٩	رومانيا	٨٥٩ ٥٤٠	-	٢٧٢ ٢٥٨	-	-	-
-٩٠	سانت كيتس ونيفيس	٦ ١٨٣	-	١ ٥٣٨	-	٤٠	١ ٤٩٨
-٩١	سانت لوسيا	٢٥٦	-	١ ٥٣٨	-	-	١ ٧٩٤
-٩٢	سانت فنسنت وجرينادين	١٠ ٤١٨	-	١ ٥٣٨	-	١٥٢٦	١٢
-٩٣	ساموا	١٠ ٤٩٦	-	١ ٥٣٨	-	-	-
-٩٤	سان مارينو	٣١ ٢٢٣	-	٤ ٦١٥	-	-	-
-٩٥	السنغال	٥٠ ٢٣٠	-	٩ ٢٢٩	-	-	-
-٩٦	صربيا	٢٣٨ ٧٢٩	-	٥٦ ٩١٣	-	١٠ ٤٤٧	٤٦ ٤٦٦
-٩٧	سيشل	٥١٣	-	٣ ٠٧٦	-	-	-
-٩٨	سيراليون	١٠ ٦١٤	١ ٢٩٦	-	١ ٥٣٨	-	٢ ٨٣٤
-٩٩	سلوفاكيا	٧٢٨ ٩٠٢	-	٢١٨ ٤٢٢	-	-	-
-١٠٠	سلوفينيا	٩٦٣ ٣٠٥	-	١٥٨ ٤٣٣	-	-	-
-١٠١	جنوب أفريقيا	٣ ٣٠٥ ٦٨٤	-	٥٩٢ ٢٠٠	-	-	-
-١٠٢	أسيانيا	٢٩ ٧٢١ ٠٤٤	-	٤ ٨٨٦ ٨٠١	-	٣ ٤٦١ ٩٥٢	١ ٤٢٤ ٨٤٩
-١٠٣	سورينام	٦ ٣٨٢	-	٤ ٦١٥	-	-	-
-١٠٤	السويد	١١ ٠٣٢ ٦٦٤	-	١ ٦٣٦ ٦٢٥	-	-	-
-١٠٥	سويسرا	١٢ ٧٣٢ ٢٦٣	-	١ ٧٣٨ ١٤٥	-	-	-
-١٠٦	طاجيكستان	١٢ ١٥٢	-	٣ ٠٧٦	-	-	-
-١٠٧	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	٦٠ ٨٤٢	٩ ٣٥٣	١٠ ٧٦٧	-	-	٢٠ ١٢٠
-١٠٨	تيمور ليشتي	١٠ ٤٩٦	-	١ ٥٣٨	-	-	-
-١٠٩	ترينيداد وتوباغو	٢٨٥ ٥٣٢	-	٦٧ ٦٨٠	-	-	-
-١١٠	أوغندا	٤٩ ٩٣١	-	٩ ٢٢٩	-	٩ ١٠٣	١٢٦
-١١١	المملكة المتحدة	٦٧ ٦٦٠ ٢٤٦	-	١٠ ١٥٨ ١٤٧	-	-	-
-١١٢	جمهورية ترازيا المتحدة	٦٥ ٢٠٧	-	١٢ ٣٠٥	-	١٧٤	١٢ ١٣١
-١١٣	أوروغواي	٤٠٥ ١٤٥	-	٤١ ٥٣١	-	١ ١٣٣	٤٠ ٣٩٨
-١١٤	فنزويلا جمهورية - البوليفارية	٢ ١٨٥ ٠٩٥	-	٤٨٢ ٩٨٩	-	١١ ٤٦١	٤٧١ ٥٢٨
-١١٥	زامبيا	١٩ ٥٣٢	٦ ١٥٤	٦ ١٥٣	-	-	١٢ ٣٠٧
	الأجمالي	٦١٠ ٣٨٠ ٨٤٦	٧٨٩ ٠٥٤	٥٩١ ٧٩٢	١٠٣ ٦٠٧ ٩٠٠	٨٠ ٤٠٦ ٢١٦	٢٣ ٧٩٣ ٤٧٦

## المرفق الثالث

## المساعدة القانونية

١- نظرت لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") في القضايا المتعلقة بتمويل المساعدة القانونية بعناية. ولاحظت اللجنة، على الرغم من زيادة المبلغ المطلوب للمساعدة القانونية للدفاع والضحايا في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بمقدار خمسة ملايين يورو تقريباً<sup>(١)</sup>، أنها لم تتلق تقريراً خاصاً في هذا الشأن. ويبلغ مجموع المبلغ الذي تطلبه المحكمة للمساعدة القانونية في عام ٢٠١٢ نحو ٧ ٥٧٣ ٧٠٠ يورو.

٢- ووفقاً للتوضيحات التي استمعت إليها اللجنة، وضعت المحكمة في الحسبان عند حساب هذا المبلغ المعايير الحالية لنظام المساعدة القانونية بالمحكمة والحالات المقبلة. وكان معروضاً على اللجنة ورقة غير رسمية مقدمة من المسجل بعنوان "نظرة عامة لنظام المساعدة القانونية في المحكمة" بتاريخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١. ووفقاً لهذه الورقة، يتوقف تشكيل الفريق الأساسي للدفاع - عن المتهمين أو الضحايا- على متغيرين:

(أ) مرحلة المحاكمة؛

(ب) تركيب فريق الدفاع.

٣- وتبلغ تكاليف الفريق الذي يتكون من محام واحد، ومساعد قانوني واحد، ومدير واحد للقضايا في المرحلة التمهيدية والاستئناف نحو ٢١ ٨١٧ يورو شهرياً. وبموجب القواعد المعمول بها في المحكمة حالياً، يمكن إضافة محام معاون واحد للمرحلة الابتدائية فتصل بذلك تكاليف الفريق إلى ٣٠ ٧٨٢ يورو. وينبغي إضافة مبلغ ١٣ ٠١٢ يورو الذي يمثل المرتب الشهري لمحقق (برتبة ف-٤) وموظف من أهل الخبرة (من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى) لمدة سنة واحدة. وإجمالاً، قد يصل المبلغ الذي يدفع لفريق الدفاع شهرياً إلى ٤٣ ٧٩٤ يورو<sup>(٢)</sup>.

٤- ولاحظت اللجنة أيضاً أن المدفوعات المذكورة التي يقوم بها المسجل بناء على المستندات التي يقدمها المحامي لا تحول دون وجود نفقات أخرى. ويشير النظام الحالي إلى النفقات التالية:

(أ) النفقات الجارية بمعدل ثابت يبلغ ٤ ٠٠٠ يورو شهرياً؛

(ب) تعويض الأعباء المهنية التي يتكبدها المحامي عند وجوده بمقر المحكمة مدة تزيد على ١٥ يوماً، بشروط معينة. ولا يجوز أن يزيد التعويض عن الأعباء المهنية على ٤٠ في المائة من مجموع الأجر الشهري لعضو لفريق ذي الصلة؛

(ج) الموارد الإضافية التي قد تطلبها الضحية أو يطلبها محامي الضحية، إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

٥- وبداية، فوجئت اللجنة بعدم قيام المسجل باستطلاع رأيها سواء فيما يتعلق بزيادة المدفوعات، التي لا تتفق مع البيانات المالية الواردة في التقرير المقدم من المحكمة في عام ٢٠٠٨<sup>(٣)</sup>، أو فيما يتعلق بإعادة التصنيف المحتملة لوظيفة مدير القضية من فئة الخدمات العامة (خ ع - ٥) إلى الفئة الفنية (ف-١). ونظراً للآثار المالية المترتبة على هذين القرارين، كان من الواجب على المسجل أن يحظر اللجنة باعتزامه اتخاذ قرار في هذا الشأن.

<sup>(١)</sup> ICC-ASP/10/10، البرنامج الفرعي ٣١٩٠، الجدول ٥٢، الطبعة واو.

<sup>(٢)</sup> أجري الحساب على أساس شهري.

<sup>(٣)</sup> ICC-ASP/7/23.

٦- والأرقام الأولى المقدمة إلى اللجنة فيما يتعلق بالمساعدة القانونية للدفاع والضحايا في قضيتي لوبانغا وكاتنغا/نغودجولو شوي كما يلي:

- (أ) التكاليف المتكبدة للدفاع بين ٢٠٠٥ و٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١: ٦ ٦٣٨ ٥٠٠ يورو؛  
 (ب) التكاليف المتكبدة للضحايا خلال نفس الفترة: ٤٠٠ ٢ ٨٠٢ يورو.

٧- وقد تزيد هذه الأرقام، التي لا تأخذ في الاعتبار التكاليف التي تكبدها المحكمة في القضيتين الأوليين لجمهورية الكونغو الديمقراطية (لوبانغا وكاتنغا/نغودجولو شوي) البالغ قدرها ٨٠٠ ٥٨٥ ٤١ يورو، في المرحلتين المحتملتين للاستئناف والتعويض.

٨- واسترعت اللجنة الانتباه من قبل إلى الآثار المالية المتنامية لنظام المساعدة القانونية الحالي على أموال المحكمة<sup>(٤)</sup>. ويثير البحث عن الوفورات التي يمكن تحقيقها عن طريق زيادة الكفاءة حتماً التساؤل عما يمكن أن يقدمه هذا النظام. وفي ضوء الزيادة الكبيرة في القضايا المعروضة على المحكمة، ينبغي تحقيق التوازن ليس بين حق الأفراد في الدفاع عن أنفسهم والتزامات المحكمة بموجب الوثائق الأساسية فحسب، ولكن بين هذا الحق والخيارات المتاحة لجمعية الدول الأطراف ("الجمعية") دون غيرها أيضاً.

٩- وأولاً، يمكن الإبقاء على النظام الحالي وتقديم المساعدة القانونية دون تحديد الإطار المالي لهذه المساعدة سلفاً. ويمتاز هذا النظام بعدم وضع حدود لوصول الدفاع والضحايا إلى الإجراءات المعروضة على المحكمة، ولكن سيؤدي بوضوح إلى زيادة المبالغ المطلوبة تلقائياً كل عام. وهكذا، سيلزم في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ نحو خمسة ملايين يورو إضافية للمساعدة القانونية.

١٠- وثانياً، تعتقد اللجنة أنه يمكن عن طريق عدد من المعايير إضفاء المزيد من المرونة على النظام مع احترام في نفس الوقت التزامات المحكمة. فمن ناحية، يمكن تعديل النظام الحالي لتعويض المحامين بتحديد المبلغ الإجمالي المخصص للأفرقة في كل ميزانية سنوية، مع التمييز بين محامي المتهم ومحامي الضحايا. وقياساً على المبالغ التي تمت الموافقة عليها في قضيتي لوبانغا وكاتنغا/نغودجولو شوي، تقترح اللجنة أن تضع الجمعية حداً أقصى يبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ يورو إجمالاً لكل متهم في السنة. وسيسمح هذا المبلغ بتخفيض متوسط التكاليف المبينة للمرحلة الابتدائية في القضيتين الأوليين بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠ بنسبة ٤٥ في المائة. ويمكن أيضاً النظر في التفاوض عن التعويض عن الأعباء المهنية ما دام الغرض من أتعاب المحامي، بحكم تعريفها، هو بالتحديد تعويض المحامي عن كافة التكاليف المتصلة بالدعوى. وعلاوة على ذلك، ومع الاعتراف بمزايا الاستعانة بمحام خارجي، تؤكد اللجنة من جديد أن نظاماً يسمح لمكتب المحامي العام للضحايا فقط بتمثيل الضحايا سيكون أكثر فعالية من حيث التكلفة<sup>(٥)</sup>. وعلى أي حال، قدم مكتب المحامي العام للضحايا فعلاً قدرًا كبيراً من الدعم للمحامين الخارجيين، وساعد ٣٩ من الممثلين القانونيين لأكثر من ٢٣٠٠ ضحية. ولما كانت المحكمة الجنائية الدولية هي المحكمة الوحيدة التي تسمح بمشاركة الضحايا في الإجراءات، فإن أي مقارنة بالمحاكم الدولية الأخرى تكون غير مجدية. ولا يستبعد هذا النظام الاستعانة بمحامين خارجيين في حالة التعارض بين مصالح المجموعات المختلفة من الضحايا. وفي هذه الحالة، وبتطبيق عتبة التخفيض البالغ قدرها ٤٥ في المائة المشار إليها أعلاه، يمكن بصفة استثنائية تخصيص مبلغ ٢٢٣ ٠٠٠ يورو لكل مجموعة من الضحايا تتطلب الاستعانة بمحام خارجي.

١١- وتؤكد اللجنة أن الجمعية هي المختصة بتحديد الاتجاه العام الذي تراه مناسباً للمساعدة القانونية، في ضوء القضايا المعروضة حالياً على المحكمة، وبالنظر إلى الأعداد المتزايدة من الأشخاص الذين يلتمسون التمويل من هذا البند من بنود الميزانية.

<sup>(٤)</sup> التقرير المؤقت بشأن شتى آليات المساعدة القانونية القائمة في إطار المحاكم الجنائية الدولية (ICC-ASP/7/12)، والوثائق الرسمية... الدورة السابعة... ٢٠٠٦ (ICC-ASP/7/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-٢، الفقرات ١٢٣-١٢٧.

<sup>(٥)</sup> الوثائق الرسمية... الدورة التاسعة... ٢٠١٠ (ICC-ASP/9/20)، المجلد الثاني، الجزء باء-١، الفقرة ٧٧.

الجدول ١: التكاليف الفعلية لكل قضية، بما في ذلك التكاليف من صندوق الطوارئ طبقا لنظام ساب حتى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١ (بآلاف اليورو)

المجموع	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥
٤٧٤٠٨,١٠	٦١٨٣,٦٠	٩٨٨٥,٤٠	٨٣٢٨,٠٠	٨٢١٥,٩٠	٨٩٢٧,٢٠	٥٨٦٨,٠٠	
الدعم							
أوغندا	١٧٤٣,١٠	١١٧٨,٥٠	٢٠٨٠,٩٠	٢٢٧٧,١٠	٢٨٣٣,٤٠	٣٢٣٠,٧٠	٢٤١٥,٧٠
الكونغو الديمقراطية	٣٧٥٠,٨٠	٤٦٦٢,٧٠	٧٦١٣,٤٠	٧١٤٧,١٠	٦٢٤٢,٥٠	٤٨٥٣,٠٠	٤٧٧٦,٣٠
دارفور	٢٦٦٨٢,٥٠	١٩٥١,٧٠	٣٧٣٨,٠٠	٥٣٨٥,١٠	٥٥٤١,٨٠	٤٨١٤,٧٠	٣٥١٠,٣٠
أفريقيا الوسطى	١١١٤٢,٣٠	١٣٣٣,٣٠	١٨١٣,٣٠	٣٧٩٢,٠٠	٢٩٩٦,٩٠	١٢٠٦,٨٠	
كينيا	٦٢١٢,٦٠	٢٨٤٦,٦٠	٣٣٦٦,٠٠				
ليبيا	١١٠٨,٧٠	١١٠٨,٧٠					
المجموع الفرعي	١٤٧٤٩٢,٣٠	١٩٢٦٥,١٠	٢٨٤٩١	٢٦٩٢٩,٣٠	٢٥٨٣٠,٥٠	٢٣٠٢٣,٤٠	١٧٥٦٨,٤٠
القضايا الجارية							
الدعم	٦٣١٢,٦٠	١٠٩٧١,١٠	٨٩٢٩,١٠	٧٠٧٥,٠٠	٦٢٦٤,٦٠	٣٦٦٧,٨٠	٣٣٩,٤٠
المحاكمات ١ و ٢ الكونغو الديمقراطية	٦٦٦٣,٠٠	١٣٤٤٥,٤٠	٩١٠٠,٣٠	٥٨٥٠,٩٠	٣٨٨٧,٧٠	٢٣٩٩,٠٠	٢٣٩,٤٠
المحاكمة ٣/الاستئناف - ميا	١٥٧٣,٢٠	٢٤٨٢,٢٠	١٠٩٣,٨٠	٤٠٣,٨٠	٧٧,١٠		
القضايا الجارية - كينيا	٤٣٤,٠٠						
القضايا الجارية - ليبيا	٦٩,٢٠						
المجموع الفرعي	٩١٢١٨,٦٠	١٥٠٥٢,٠٠	٢٦٨٤٨,٧٠	١٩١٢٣,٢٠	١٣٣٢٩,٧٠	١٠٢٢٩,٤٠	٦٠٦٦,٨٠
المجموع	٢٣٨٧٧٠,٩٠	٣٤٣١٧,١٠	٥٥٣٩٥,٧٠	٤٦٠٥٢,٥٠	٣٩١٦٠,٢٠	٣٣٢٦١,٨٠	٢٣٦٥٣,٣

الجدول ٢: موجز للتكاليف المتكبدة للمساعدة القانونية للدفاع والضحايا بحسب الحالة/القضية\* من ٢٠٠٥ إلى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١ (بآلاف اليورو)

المجموع	أفريقيا الوسطى	مجموع المحكمة	أفريقيا الوسطى	السودان	الكونغو الديمقراطية	أوغندا	الدعم الميداني	أفريقيا الوسطى	أفريقيا الوسطى	دارفور السودان	أوغندا	أفريقيا الوسطى	أفريقيا الوسطى
٦٦,٨													
٧٢٤,٧	١٣,٦												
٧١٦,٢													
٨١٢,٨													
١٨١٩,٢													
٢٨٩٥,٩													
١٥٧٨,٨													

المساعدة القانونية لمحمي الضحايا

المجموع	أفريقيا الوسطى	السودان	الكونغو الديمقراطية	أوغندا	الدعم الميداني	أفريقيا الوسطى	أفريقيا الوسطى	أفريقيا الوسطى	أفريقيا الوسطى	أفريقيا الوسطى
٠,٠٠										
٢٠,٣٠										
٥٤,١٠										
١٥٩,٩٠										
١١٥٥,٨٠										
١٢٣٥,١٠										
٩٢٧,٨٠										
٣٥٥٣,٠٠										

\*م ج = المحاكمات الجارية و ع م = العمليات الميدانية المتصلة بالتحقيقات والمحاكمات.  
\*\*النفقات حتى ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١١.

## الجدول ٣: البيان التفصيلي للنفقات المتعلقة بالمساعدة القانونية بحسب القضية (لوبانغا - كاتانغا - نجودجولو) (باليورو)

## المساعدة القانونية للدفاع

لوبانغا	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	مجموع القضية
المخامي	١١٤ ٢١٣,٠٠	٩٦ ٢٦٣,٠٠	١٧٥ ٤٧٨,٠٠	١٧٥ ٤٧٨,٠٠	١٧٥ ٤٧٨,٠٠	١٠٢ ٣٦٢,٠٠	
المخامي المعاون	٣٥ ٢٣٨,٠٠	٧٣ ٠٠٣,٠٠	١٤٥ ٢٣٣,٠٠	١٤٥ ٢٣٣,٠٠	١٤٥ ٢٣٣,٠٠	٨٤ ٧١٩,٠٠	
المساعدون القانونيون	٣٢ ٧٦٧,٠٠	٧٣ ٠٠٣,٠٠	١٤٦ ٧١٢,٠٠	١٤٦ ٧١٢,٠٠	١٤٦ ٧١٢,٠٠	٨٥ ٥٨٢,٠٠	
مديرو القضية	١٢ ٦٦٥,٠٠	٣٨ ٧٩٣,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٣٤ ١٠٤,٠٠	
النفقات (بما في ذلك السفر)	٣٧ ٦٦٩,٠٠	٣٧ ١٥٨,٠٠	١٣ ٥٢١,٠٠	١٣ ٥٢١,٠٠	٨٣ ٤٠٩,٠٠	٥٣ ٢٩٤,٠٠	
التحقيقات	٥٣ ٣٣٢,٠٠	٢٥ ٩٧٣,٠٠	٢٩ ٦٥٣,٠٠	٢٩ ٦٥٣,٠٠	٢٢ ٧٣٠,٠٠	٢٣ ٦٧٨,٠٠	
<b>المجموع</b>	<b>٢٥٠ ٦٤٦,٠٠</b>	<b>٣٠٦ ٤٢٨,٠٠</b>	<b>٥٧٩ ٠٦١,٠٠</b>	<b>٥٧٩ ٠٦١,٠٠</b>	<b>٦٤٥ ٣٠٦,٠٠</b>	<b>٣٨٣ ٧٤٠,٠٠</b>	<b>٢ ٨٠٧ ٢٠٦,٠٠</b>
<b>كاتانغا</b>	<b>٢٠٠٧</b>	<b>٢٠٠٨</b>	<b>٢٠٠٩</b>	<b>٢٠١٠</b>	<b>٢٠١١</b>		
المخامي	١٤ ٨٩٩,٠٠	١٢٩ ٩٨٤,٠٠	١٧٤ ٥٧٤,٠٠	١٦٨ ٢١٢,٠٠	٨٤ ١٠٦,٠٠		
المخامي المعاون	٤ ٧٠٥,٠٠	٧٣ ٣٥٦,٠٠	١١٠ ٠٣٤,٠٠	١٠٧ ٥٨٠,٠٠	٦٢ ٧٥٥,٠٠		
المساعدون القانونيون	٤ ٧٠٥,٠٠	٧٣ ٣٥٦,٠٠	١١٠ ٠٣٤,٠٠	١٢٧ ٣٥٦,٠٠	١٢٧ ٣٥٦,٠٠	٧٤ ٢٩١,٠٠	
مديرو القضية	١٣٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٣٤ ١٠٤,٠٠	
النفقات (بما في ذلك السفر)	٣ ٥٢٨,٠٠	٣٣ ١٠٥,٠٠	٦٤ ٥١٨,٠٠	٧٠ ١٥٩,٠٠	٣١ ٣٥٠,٠٠	٣١ ٣٥٠,٠٠	
التحقيقات	٣٣ ١٩٨,٠٠	٣٣ ١٩٨,٠٠	٥١ ٩٤٣,٠٠	٣٨ ٠٠٧,٠٠	٤٥ ٢٢٦,٠٠		
<b>المجموع</b>	<b>٢٣ ٢٢٦,٠٠</b>	<b>٣٢٨ ١٠٧,٠٠</b>	<b>٥٥٢ ٠٦٤,٠٠</b>	<b>٥٦٩ ٧٧٨,٠٠</b>	<b>٣٣١ ٨٣٢,٠٠</b>	<b>١ ٨٠٥ ٠٤٧,٠٠</b>	
<b>نجودولو</b>	<b>٢٠٠٧</b>	<b>٢٠٠٨</b>	<b>٢٠٠٩</b>	<b>٢٠١٠</b>	<b>٢٠١١</b>		
المخامي	٩٩ ٤١٨,٠٠	١٢٩ ٩٨٤,٠٠	١٢٩ ٩٨٤,٠٠	١٢٩ ٩٨٤,٠٠	٧٥ ٨٢٤,٠٠		
المخامي المعاون	١٧ ٩٣٠,٠٠	١٠٧ ٥٨٠,٠٠	١٠٧ ٥٨٠,٠٠	١٠٧ ٥٨٠,٠٠	٦٢ ٧٥٥,٠٠		
المساعدون القانونيون	٥٦ ٣٩٧,٠٠	٩٨ ٨٥٩,٠٠	٩٨ ٨٥٩,٠٠	١٤٦ ٧١٢,٠٠	٨٥ ٥٨٢,٠٠		
مديرو القضية	٤٨ ٧٢٠,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٥٨ ٤٦٤,٠٠	٣٢ ٤٨٠,٠٠		
النفقات (بما في ذلك السفر)	٢٠ ٦٥٧,٠٠	٨١ ٩١٦,٠٠	٨١ ٩١٦,٠٠	١٣٤ ٥٤٧,٠٠	٦٤ ٦١٠,٠٠		
التحقيقات	٤ ٧٣٥,٠٠	٢٧ ٤١٩,٠٠	٢٧ ٤١٩,٠٠	٣٨ ٣٠١,٠٠	٤٨ ٧٦١,٠٠		
<b>المجموع</b>	<b>٢٤٧ ٨٥٧,٠٠</b>	<b>٥٠٤ ٢٢٢,٠٠</b>	<b>٥٠٤ ٢٢٢,٠٠</b>	<b>٦١٥ ٥٨٨,٠٠</b>	<b>٣٧٠ ٠١٢,٠٠</b>	<b>١ ٧٣٧ ٦٧٩,٠٠</b>	

## المساعدة القانونية للضحايا

لويانغا- الضحايا/٢	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	مجموع القضية
المحامي	١٣ ٣٦٤	٢١ ١٦٤	٦٠ ٤٥٥	١١٣ ٩٤٦	٩٧ ٣٩١	٧١ ٤٢٠	
المحامي المعاون	-	-	-	-	-	-	
المساعدون القانونيون	-	-	-	-	-	-	
مديرو القضية	٤ ٧٤٤	٥٠ ٠٧٠	٤٨ ٧٢٠	٣٤ ١٠٤			
النفقات (بما في ذلك السفر)	٥ ٧٦٠	٢١ ١٨٨	٣٧ ١٥٠	٥٨ ٤٥٢	٧٠ ٥٣٣	٢٠ ٢١٣	
التحقيقات	-	-	٤ ٥٠٦	-	-	-	
المجموع	١٩ ١٢٤	٤٢ ٣٥٢	١٠٢ ٣٤٨	٢٢٦ ٩٧٤	٢١٦ ٦٤٤	١٢٥ ٧٣٧	٧٣٣ ١٨٠
لويانغا- الضحايا/١	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	
المحامي	٢٩ ٣٣٢	-	-	١٤٢ ٩٣٢	٧٨ ٩٥٢	٣٣ ٨٠٥	
المحامي المعاون	-	-	-	-	-	-	
المساعدون القانونيون	-	-	-	-	-	-	
مديرو القضية	٣ ٠٠٠	٤٨ ٣٩٥	٥٤ ٤٦٧	٣٤ ١٠٤			
النفقات (بما في ذلك السفر)	٤٦٧	٢٤ ٨٤٨	٦٠ ٥٤٧	١٤ ١٥٢	٥٧ ٩٥٥	١٤ ١٥٢	
التحقيقات	-	-	-	-	-	-	
المجموع	-	٤٦٧	٥٧ ١٨٠	٢٥٧ ٩٤٥	١٨٥ ٣٠٢	٨٢ ٠٦١	٥٨٢ ٩٥٥
كاتانغا/نغودجولو	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	
المحامي	-	-	١٩ ٣١٦	٥٤ ٧٦٩	٩٥ ٧٦٥	٢١ ٦٦٤	
المحامي المعاون	-	-	-	-	-	-	
المساعدون القانونيون	-	-	-	-	-	-	
مديرو القضية	-	-	١٦ ١٥٦	٤٨ ٧٢٠	٢٩ ٢٣٢		
النفقات (بما في ذلك السفر)	١٢ ٥٤١	٣ ٣٧٢	٣٥ ٨٠٠	١٣ ٩٢٧			
التحقيقات	-	-	-	-	-	-	
المجموع	-	-	٣١ ٨٥٧	٧٤ ٢٩٧	١٨٠ ٢٨٥	٦٤ ٨٢٣	٣٥١ ٢٦٢
كاتانغا/نغودجولو	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	
المحامي	-	-	٦٥ ٥٣٢	١٠٨ ٣٢٠	٥٤ ١٦٠		
المحامي المعاون	-	-	-	-	-	-	
المساعدون القانونيون	-	-	٢٥ ٣٢٥	٥٦ ٢٠٠	٣٦ ٦٧٨		
مديرو القضية	٩ ٧٤٤	٤٨ ٧٢٠	٢٩ ٢٣٢				
النفقات (بما في ذلك السفر)	٩ ٨٤٨	١٣ ٠١١	٤٩ ٨٥١	٣٠ ٦٦٣			
التحقيقات	-	٤٨ ٧٩٦	٣٩ ٢٧٨				
المجموع	-	٩٨ ٤٨	١١٣ ٦١١	٣١١ ٨٨٧	١٩٠ ٠١١	٦٢٥ ٣٥٧	

## المرفق الرابع

### ملخص التوصيات

١- يتضمن هذا الفصل موجزاً عاماً لتوصيات اللجنة التي جاءت في هذا التقرير إلى جانب آثارها المالية على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢. وفضلاً عن ذلك ترد توصيات محددة في إطار كل برنامج رئيسي.

### ألف- النظام الموحد ومعدلات الشغور

٢- توصي اللجنة باستيعاب الزيادة الناتجة عن زيادة مرتبات الموظفين وتحسين أوضاع الخدمة في الميدان من داخل كل برنامج رئيسي، ما لم يرد في القسم واو بخلاف ذلك.

### باء- المساعدة المؤقتة العامة

٣- لا توصي اللجنة بفتح وظائف محددة من المساعدة المؤقتة العامة ولا توصي بتمويلها، كما هو الحال في البرامج الرئيسية الأول والثاني والثالث والسادس.

٤- وتوصي اللجنة بأن تطبق نسبة ٨ في المائة لمعدل الشغور العام على الزيادة المقترحة في الميزانية الخاصة بموظفي المساعدة المؤقتة العامة، ما عدا ما ورد في القسم واو.

### جيم- الخبراء الاستشاريون

٥- توصي اللجنة بتخفيض محدد حيث قدمت مبررات غير كافية وحيث كانت غير مقتنعة بطلب الاستعانة بخبراء في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ كما هو الحال بالنسبة إلى البرنامجين الرئيسيين الأول والثاني.

٦- وتخفيض الميزانية البرنامجية المقترحة للخبراء الاستشاريين بنسبة إضافية تبلغ ١٠ في المائة لجميع البرامج الرئيسية بعد خصم التخفيضات المحددة المذكورة في الفقرة السابقة، ما عدا ما ورد في القسم واو.

### دال- السفر

٧- تخفيضات معينة حيث قدمت مبررات غير كافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بالنسبة للسفر كما هو الحال بالنسبة إلى البرنامجين الرئيسيين الثالث والسابع - ٥.

٨- وتخفيض الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ للسفر بنسبة ٨،٢ في المائة في البرنامج الرئيسي الأول، وبنسبة ٧ في المائة في البرنامج الرئيسي الثاني، وبنسبة ١٠ في المائة فيما تبقى من برامج بعد خصم التخفيضات المحددة المذكورة في الفقرة السابقة، ما عدا ما ورد في القسم واو.

### هاء- التدريب

٩- تظل الميزانية المقترحة للتدريب في مستوى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ بالنسبة إلى جميع البرامج الرئيسية، ما عدا ما ورد في الفقرة واو.

١٠- وتخفيضات معينة أخرى حيث قدمت مبررات غير كافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٢ بالنسبة للتدريب كما هو الحال بالنسبة للبرنامجين الرئيسيين الأول والثالث.

### واو- المواد واللوازم

١١- تظل الميزانية المقترحة للوازم والمواد في مستوى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١١ بالنسبة إلى كل البرامج الرئيسية، ما عدا ما ورد في القسم واو.

## المرفق الخامس

الآثار المترتبة على الميزانية من تنفيذ توصيات لجنة الميزانية والمالية  
مقارنة بين الميزانية المقترحة وتوصيات لجنة الميزانية والمالية (بآلاف اليورو)

الجدول ١: مجموع البرامج الرئيسية<sup>(١)</sup>

مجموع المحكمة الجنائية الدولية	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الفارق
	قبل توصيات اللجنة	بعد توصيات اللجنة	الأساسية	قبل توصيات اللجنة	بعد توصيات اللجنة	الأساسية	
القضاة	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	٥ ١١١,٩	
موظفو الفئة الفنية	٤١ ٨٠٨,٤	٢١ ٨٩٦,٤	١٩ ٩١٢,٠	٤١ ٨٠٨,٤	٢١ ٨٩٦,٤	١٩ ٩١٢,٠	-٢ ١٤١,٢
موظفو الخدمات العامة	٢١ ٠٠٥,٠	٩ ٧٤٢,٤	١١ ٢٦٢,٦	٢١ ٠٠٥,٠	٩ ٧٤٢,٤	١١ ٢٦٢,٦	-٩٣٩,٥
المجموع الفرعي، الموظفون	٦٢ ٨١٣,٤	٣١ ٦٣٨,٨	٣١ ١٧٤,٦	٦٢ ٨١٣,٤	٣١ ٦٣٨,٨	٣١ ١٧٤,٦	-٣ ٠٨٠,٧
المساعدة المؤقتة العامة	١٣ ٥١٢,١	١٠ ٩٠٨,٠	٢ ٦٠٤,١	١٣ ٥١٢,١	١٠ ٩٠٨,٠	٢ ٦٠٤,١	-١ ١٢٩,٠
المساعدة المؤقتة للاجتماعات	١٠ ١٩,١	٤٢٩,٩	٥٨٩,٢	١٠ ١٩,١	٤٢٩,٩	٥٨٩,٢	
العمل الإضافي	٤١٨,٢	١٢٠,٨	٢٩٧,٤	٤١٨,٢	١٢٠,٨	٢٩٧,٤	
الخبراء الاستشاريون	٨٣٦,٥	٤٢١,٢	٤١٥,٣	٨٣٦,٥	٤٢١,٢	٤١٥,٣	-١٩٦,٥
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	١٥ ٧٨٥,٩	١١ ٨٧٩,٩	٣ ٩٠٦,٠	١٥ ٧٨٥,٩	١١ ٨٧٩,٩	٣ ٩٠٦,٠	-١ ٣٢٥,٦
السفر	٥ ٤٨٧,٦	٤ ٣٠٩,٦	١ ١٧٧,٩	٥ ٤٨٧,٦	٤ ٣٠٩,٦	١ ١٧٧,٩	-٥٧٩,٠
الضيافة	٥٧,٠	٥٧,٠	٥٧,٠	٥٧,٠	٥٧,٠	٥٧,٠	
الخدمات التعاقدية	٤ ٢٣٣,٢	١ ٧٣٢,٨	٢ ٥٠٠,٤	٤ ٢٣٣,٢	١ ٧٣٢,٨	٢ ٥٠٠,٤	
التدريب	١ ٠١١,٥	٣٣٣,٢	٦٧٨,٣	١ ٠١١,٥	٣٣٣,٢	٦٧٨,٣	-١١١,٠
مهام الدفاع	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	
مهام الضحايا	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	
نفقات التشغيل العامة	١٢ ٥٨٧,١	٦ ٣٨٥,٤	٦ ١١٥,٧	١٢ ٥٨٧,١	٦ ٣٨٥,٤	٦ ٢٠١,٧	-٨٦,٠
اللوازم والمواد	١ ٣١٦,٨	٤٣٤,٥	٨٨٢,٣	١ ٣١٦,٨	٤٣٤,٥	٨٨٢,٣	-١٤٨,٤
المعدات بما في ذلك الأثاث	١ ٧٥٥,٠	٣٠,٠	١ ٧٢٥,٠	١ ٧٥٥,٠	٣٠,٠	١ ٧٢٥,٠	-٢٧٤,٠
المجموع الفرعي للتكاليف غير المتصلة بالموظفين	٣٤ ٠٢١,٨	٢٠ ٧٩٩,٢	١٣ ٢٢٢,٦	٣٤ ٠٢١,٨	٢٠ ٧٩٩,٢	١٣ ٢٢٢,٦	-١ ١٩٨,٤
المجموع	١١٧ ٧٣٣,٠	٦٤ ٣١٧,٠	٥٣ ٤١٥,١	١١٧ ٧٣٣,٠	٦٤ ٣١٧,٠	٥٣ ٤١٥,١	-٥ ٦٠٤,٧

<sup>(١)</sup> أعدت المحكمة الحسابات المبينة بالجدول الواردة في المرفق الرابع لهذا التقرير بناءً على توصيات اللجنة التي تدعو إلى استيعاب الزيادات في مراتب الموظفين وتحسين أوضاع الخدمة في الميدان في إطار كل برنامج رئيسي باستثناء ما هو مبين في الجزء او من تقرير اللجنة. ولا تشمل الحسابات العلوات المستحقة وفقاً للإطار القانوني الداخلي للمحكمة من أجل الامتثال لمعايير النظام الموحد للأمم المتحدة. وتطبق هذه الحاشية على جميع الجداول الواردة في هذا المرفق.



## الجدول ٢: البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		البرنامج الرئيسي الأول	الهيئة القضائية
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية		
القضاة						
موظفو الفئة الفنية	-١٠٥,٤	-١٦,٧	٣٢٠٨,٣	٢٧٥٦,٣	٣٣١٣,٧	٤٦٨,٧
موظفو الخدمات العامة	-٣٨,٠	-٧,٢	٩٨٦,١	٨٠٤,٣	١٠٢٤,١	١٨٩,٠
المجموع الفرعي، الموظفون	-١٤٣,٤	-٢٣,٩	٤١٩٤,٤	٣٥٦٠,٦	٤٣٣٧,٨	٦٥٧,٧
المساعدة المؤقتة العامة	-١٣١,١	-٣٢,٤	٣٦٢,١	٢٦٢,٨	٤٩٣,٢	٢٩٥,٢
المساعدة المؤقتة للاجتماعات						
العمل الإضافي						
الخبراء الاستشاريون	-١٧,٠	-١٧,٠	١٤,٤	١٤,٤	٣١,٤	٣١,٤
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-١٤٨,١	-٣٢,٤	٣٧٦,٥	٢٦٢,٨	٥٢٤,٦	٢٩٥,٢
السفر	-١٨,٢	-١٨,٢	٢٠٤,٢	٢٠٤,٢	٢٢٢,٤	٢٢٢,٤
الضيافة			١٧,٠	١٧,٠	١٧,٠	١٧,٠
الخدمات التعاقدية			٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠
التدريب	-٥,٥	-٥,٥	١٥,٨	١٥,٨	٢١,٣	٢١,٣
نفقات التشغيل العامة			٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣
اللوازم والمواد	-٠,٢	-٠,٢	٤,٨	٤,٨	٥,٠	٥,٠
المعدات بما في ذلك الأثاث						
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٢٣,٩	-٢٣,٩	٣١٠,١	٣١٠,١	٣٣٤,٠	٣٣٤,٠
المجموع	-٣١٥,٤	-٥٦,٣	٩٩٩٢,٩	٨٩٦,٦	١٠٣٠٨,٣	٩٥٢,٩

## الجدول ٣: البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الهيئة الرئاسة
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	
القضاة					
موظفو الفئة الفنية	-٢٢,٢	-٢٢,٢	٧٠٧,٨	٧٠٧,٨	٧٣٠,٠
موظفو الخدمات العامة	-٩,٢	-٩,٢	٢٥٨,٩	٢٥٨,٩	٢٦٨,١
المجموع الفرعي، الموظفون	-٣١,٤	-٣١,٤	٩٦٦,٧	٩٦٦,٧	٩٩٨,١
المساعدة المؤقتة العامة	-١١,٠	-١١,٠	٩٩,٤	٩٩,٤	١١٠,٤
المساعدة المؤقتة للاجتماعات					
العمل الإضافي					
الخبراء الاستشاريون	-١٥,٤	-١٥,٤			١٥,٤
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٢٦,٤	-٢٦,٤	٩٩,٤	٩٩,٤	١٢٥,٨
السفر	-١٧,٢	-١٧,٢	١٩٢,٨	١٩٢,٨	٢١٠,٠
الضيافة			١٥,٠	١٥,٠	١٥,٠
الخدمات التعاقدية					
التدريب	-٥,٥	-٥,٥			٥,٥
نفقات التشغيل العامة					
اللوازم والمواد					
المعدات بما في ذلك الأثاث					
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٢٢,٧	-٢٢,٧	٢٠٧,٨	٢٠٧,٨	٢٣٠,٥
المجموع	-٨٠,٦	-٨٠,٦	١٣٠١,٨	١٣٠١,٨	١٣٨٢,٤

## الجدول ٤: البرنامج ١٢٠٠: الدوائر

الدوائر	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الفارق
	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	
القضاة	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	٥٠٨٣,٩	
موظفو الفئة الفنية	١٩٦١,٦	٤٦٨,٧	١٩٠٨,٤	٤٥٢,٠	٢٤٣٠,٣	٤٦٨,٧	١٩٦١,٦	٤٦٨,٧	-٦٩,٩
موظفو الخدمات العامة	٥٠٤,٠	١٨٩,٠	٤٨٤,٨	١٨١,٨	٦٩٣,٠	١٨٩,٠	٥٠٤,٠	١٨٩,٠	-٢٦,٤
المجموع الفرعي، الموظفون	٢٤٦٥,٦	٦٥٧,٧	٢٣٩٣,٢	٦٣٣,٨	٣١٢٣,٣	٦٥٧,٧	٢٤٦٥,٦	٦٥٧,٧	-٩٦,٣
المساعدة المؤقتة العامة	٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	٢٩٥,٢	-٣٢,٤
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون	١٦,٠	١٦,٠	١٤,٤	١٤,٤	١٦,٠	١٦,٠	١٦,٠	١٦,٠	-١,٦
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	١٦,٠	١٦,٠	١٤,٤	١٤,٤	١٦,٠	١٦,٠	١٦,٠	١٦,٠	-٣٤,٠
السفر									
الضيافة	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	
الخدمات التعاقدية									
التدريب	١٥,٨	١٥,٨	١٥,٨	١٥,٨	١٥,٨	١٥,٨	١٥,٨	١٥,٨	
نفقات التشغيل العامة									
اللوازم والمواد									
المعدات بما في ذلك الأثاث									
المجموع الفرعي لغير الموظفين	١٦,٨	١٦,٨	١٦,٨	١٦,٨	١٦,٨	١٦,٨	١٦,٨	١٦,٨	
المجموع	٩٥٢,٩	٧٥٨٢,٣	٨٥٣٥,٢	٧٥٠٨,٣	٨٥٣٥,٢	٧٥٠٨,٣	٩٥٢,٩	٧٥٨٢,٣	-١٣٠,٣

## الجدول ٥: البرنامج الفرعي ١٣١٠: مكتب الاتصال في نيويورك

مكتب الاتصال في نيويورك	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الفارق
	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	
القضاة	١٥٣,٤	١٥٣,٤	١٤٠,١	١٤٠,١	١٥٣,٤	١٥٣,٤	١٥٣,٤	١٥٣,٤	
موظفو الفئة الفنية	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٠,٦	٦٠,٦	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	-٢,٤
موظفو الخدمات العامة	٢١٦,٤	٢١٦,٤	٢٠٠,٧	٢٠٠,٧	٢١٦,٤	٢١٦,٤	٢١٦,٤	٢١٦,٤	-١٥,٧
المجموع الفرعي، الموظفون	٨٧,٦	٨٧,٦	٨٠,٧	٨٠,٧	٨٧,٦	٨٧,٦	٨٧,٦	٨٧,٦	-٨٧,٦
المساعدة المؤقتة العامة									
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	٨٧,٦	٨٧,٦	٨٠,٧	٨٠,٧	٨٧,٦	٨٧,٦	٨٧,٦	٨٧,٦	-٨٧,٦
السفر	١٢,٤	١٢,٤	١١,٤	١١,٤	١٢,٤	١٢,٤	١٢,٤	١٢,٤	-١,٠
الضيافة	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	
الخدمات التعاقدية	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	
التدريب									
نفقات التشغيل العامة	٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣	٦٣,٣	
اللوازم والمواد	٥,٠	٥,٠	٤,٨	٤,٨	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	-٠,٢
المعدات بما في ذلك الأثاث									
المجموع الفرعي لغير الموظفين	٨٦,٧	٨٦,٧	٨٥,٥	٨٥,٥	٨٦,٧	٨٦,٧	٨٦,٧	٨٦,٧	-١,٢
المجموع	٣٩٠,٧	٣٩٠,٧	٣٩٠,٧	٣٩٠,٧	٣٩٠,٧	٣٩٠,٧	٣٩٠,٧	٣٩٠,٧	-١٠٤,٥

## الجدول ٦: البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			البرنامج الرئيسي الثاني مكتب المدعي العام		
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة			
موظفو الفئة الفنية	-٥٣٨,٠	-٤٢٣,٥	-١١٤,٥	١٥ ٤٧٢,٥	١١ ٧٧٨,٣	٣ ٦٩٤,٢	١٦ ٠١٠,٥	١٢ ٢٠١,٨	٣ ٨٠٨,٧
موظفو الخدمات العامة	-٢٠٣,٢	-١٥٣,٦	-٤٩,٦	٣ ٩٣٤,٨	٢ ٩٣٧,٦	٩٩٧,٢	٤ ١٣٨,٠	٣ ٠٩١,٢	١ ٠٤٦,٨
المجموع الفرعي، الموظفون	-٧٤١,٢	-٥٧٧,١	-١٦٤,١	١٩ ٤٠٧,٣	١٤ ٧١٥,٩	٤ ٦٩١,٤	٢٠ ١٤٨,٥	١٥ ٢٩٣,٠	٤ ٨٥٥,٥
المساعدة المؤقتة العامة	-١ ٠٥٢,٣	-١ ٠٤٨,٠	-٤,٣	٦ ٨٥٥,٤	٦ ٨٢١,٤	٣٤,٠	٧ ٩٠٧,٧	٧ ٨٦٩,٤	٣٨,٣
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي				١٥,٠		١٥,٠	١٥,٠		١٥,٠
الخبراء الاستشاريون	-١٧,١	-١٧,١		١٥٣,٧	١٥٣,٧		١٧٠,٨	١٧٠,٨	
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-١ ٠٦٩,٣	-١ ٠٦٥,١	-٤,٣	٧ ٠٢٤,٢	٦ ٩٧٥,١	٤٩,٠	٨ ٠٩٣,٥	٨ ٠٤٠,٢	٥٣,٣
السفر	-١٨٤,٨	-١٨٠,٨	-٤,٠	٢ ٤٥٣,٠	٢ ٢٢١,٥	٢٣١,٥	٢ ٦٣٧,٩	٢ ٤٠٢,٤	٢٣٥,٥
الضيافة				١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠
الخدمات التعاقدية				٣٠٧,٤	٢٨٢,٤	٢٥,٠	٣٠٧,٤	٢٨٢,٤	٢٥,٠
التدريب				٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩	٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩
نفقات التشغيل العامة				٣٩٥,٠	٣٩٥,٠		٣٩٥,٠	٣٩٥,٠	
اللوازم والمواد	-٥,١	-٢,٥	-٢,٦	٩٥,٩	٤٥,٥	٥٠,٤	١٠١,٠	٤٨,٠	٥٣,٠
المعدات بما في ذلك الأثاث				٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠	
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-١٩٠,٠	-١٨٣,٣	-٦,٦	٣ ٣٧٠,٧	٣ ٠٢٩,٩	٣٤٠,٨	٣ ٥٦٠,٧	٣ ٢١٣,٣	٣٤٧,٤
المجموع	-٢ ٠٠٠,٥	-١ ٨٢٥,٥	-١٧٥,٠	٢٩ ٨٠٢,٢	٢٤ ٧٢١,٠	٥ ٠٨١,٢	٣١ ٨٠٢,٧	٢٦ ٥٤٦,٥	٥ ٢٥٦,٢

## الجدول ٧: البرنامج الفرعي ١٣١٠: مكتب الاتصال في نيويورك

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٢١٠٠ المدعي العام		
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة			
موظفو الفئة الفنية	-٧٧,٥	-١٤,٥	-٦٣,٠	٢ ٤٨٢,٦	٤٢٤,٦	٢ ٠٥٨,٠	٢ ٥٦٠,١	٤٣٩,١	٢ ١٢١,٠
موظفو الخدمات العامة	-٦٥,٦	-٣٥,٢	-٣٠,٤	١ ٣٠٣,٢	٦٧٣,٢	٦٣٠,٠	١ ٣٦٨,٨	٧٠٨,٤	٦٦٠,٤
المجموع الفرعي، الموظفون	-١٤٣,١	-٤٩,٧	-٩٣,٤	٣ ٧٨٥,٨	١ ٠٩٧,٨	٢ ٦٨٨,٠	٣ ٩٢٨,٩	١ ١٤٧,٥	٢ ٧٨١,٤
المساعدة المؤقتة العامة	-٤٤٢,٨	-٤٣٨,٥	-٤,٣	٢ ١٥٥,٢	٢ ١٢١,٢	٣٤,٠	٢ ٥٩٨,٠	٢ ٥٥٩,٧	٣٨,٣
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي				١٥,٠		١٥,٠	١٥,٠		١٥,٠
الخبراء الاستشاريون	-١٧,١	-١٧,١		١٥٣,٧	١٥٣,٧		١٧٠,٨	١٧٠,٨	
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٤٥٩,٩	-٤٥٥,٦	-٤,٣	٢ ٣٢٣,٩	٢ ٢٧٤,٩	٤٩,٠	٢ ٧٨٣,٨	٢ ٧٣٠,٥	٥٣,٣
السفر	-٤٥,٦	-٤٢,٨	-٢,٨	٦١١,٣	٥٤٠,٧	٧٠,٦	٦٥٦,٩	٥٨٣,٥	٧٣,٤
الضيافة				١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠
الخدمات التعاقدية				٢٢٧,٤	٢٠٢,٤	٢٥,٠	٢٢٧,٤	٢٠٢,٤	٢٥,٠
التدريب				٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩	٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩
نفقات التشغيل العامة				١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠	
اللوازم والمواد	-٤,١	-١,٥	-٢,٦	٧٦,٩	٢٦,٥	٥٠,٤	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠
المعدات بما في ذلك الأثاث				٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠	
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٤٩,٧	-٤٤,٣	-٥,٥	١ ٠٤٥,٠	١٦٥,٢	١٧٩,٩	١ ٠٩٤,٧	٩٠٩,٤	١٨٥,٣
المجموع	-٦٥٢,٧	-٥٤٩,٦	-١٠٣,١	٧ ١٥٤,٧	٤ ٢٣٧,٨	٢ ٩١٦,٩	٧ ٨٠٧,٤	٤ ٧٨٧,٤	٣ ٠٢٠,٠

## الجدول ٨: البرنامج الفرعي ٢١١٠: ديوان المدعي العام / قسم المشورة القانونية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٢١١٠		ديوان المدعي العام / قسم المشورة القانونية
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	
							موظفو الفئة الفنية
	-٢٧,٧	-٢٧,٧	٩٩٤,٦	٩٩٤,٦	١٠٢٢,٣	١٠٢٢,٣	موظفو الخدمات العامة
	-١٤,٤	-١٤,٤	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	٣٣٨,٤	٣٣٨,٤	المتصلة بالحالات
	-٤٢,١	-٤٢,١	١٣١٨,٦	١٣١٨,٦	١٣٦٠,٧	١٣٦٠,٧	الأساسية
	-٨٢,٩	-٧٨,٦	٩٥,٤	٦١,٤	١٧٨,٣	١٤٠,٠	موظفو الفرعي، الموظفون
		-٤,٣	٩٥,٤	٦١,٤	٣٤,٠	٣٨,٣	المساعدة المؤقتة العامة
			١٥,٠	١٥,٠	١٥,٠	١٥,٠	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
			١٥٣,٧	١٥٣,٧	١٧٠,٨	١٧٠,٨	العمل الإضافي
	-١٧,١	-١٧,١	١٥٣,٧	١٥٣,٧	١٧٠,٨	١٧٠,٨	الخبراء الاستشاريون
	-١٠٠,٠	-٩٥,٧	٢٦٤,١	٢١٥,١	٤٩,٠	٣٦٤,١	المتصلة بالحالات
		-٤,٣	٢٦٤,١	٢١٥,١	٤٩,٠	٣٦٤,١	الأساسية
	-١٢,٦	-١٢,٦	١٧٣,٣	١١٥,٥	٥٧,٨	١٢٨,١	موظفو الفرعي، الرتب الأخرى
			١٧٣,٣	١١٥,٥	٥٧,٨	٥٧,٨	السفر
			١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	الضيافة
			٢٥,٠	٢٥,٠	٢٥,٠	٢٥,٠	الخدمات التعاقدية
			٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩	٧٩,٤	التدريب
			٧٩,٤	٥٥,٥	٢٣,٩	٧٩,٤	نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمواد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
	-١٢,٦	-١٢,٦	٢٨٧,٧	١٩٦,٠	٩١,٧	٣٠٠,٣	المتصلة بالحالات
			٢٨٧,٧	١٩٦,٠	٩١,٧	٣٠٠,٣	الأساسية
	-١٥٤,٧	-١٠٨,٣	١٨٧٠,٥	٤١١,١	١٤٥٩,٣	٢٠٢٥,١	موظفو الفرعي لغير الموظفين
		-٤٦,٤	١٨٧٠,٥	٤١١,١	١٤٥٩,٣	٢٠٢٥,١	المتصلة بالحالات
			١٨٧٠,٥	٤١١,١	١٤٥٩,٣	٢٠٢٥,١	الأساسية
			١٨٧٠,٥	٤١١,١	١٤٥٩,٣	٢٠٢٥,١	المجموع

## الجدول ٩: البرنامج الفرعي ٢١٢٠: قسم الخدمات

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٢١٢٠		قسم الخدمات	
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية		
							موظفو الفئة الفنية	
	-٤٩,٨	-١٤,٥	١٤٨٨,٠	٤٢٤,٦	١٠٦٣,٤	١٥٣٧,٨	٤٣٩,١	١٠٩٨,٧
	-٥١,٢	-٣٥,٢	٩٧٩,٢	٦٧٣,٢	٣٠٦,٠	١٠٣٠,٤	٧٠٨,٤	٣٢٢,٠
	-١٠١,٠	-٤٩,٧	٢٤٦٧,٢	١٠٩٧,٨	١٣٦٩,٤	٢٥٦٨,٢	١١٤٧,٥	١٤٢٠,٧
	-٣٥٩,٩	-٣٥٩,٩	٢٠٥٩,٨	٢٠٥٩,٨		٢٤١٩,٧	٢٤١٩,٧	
			٢٠٥٩,٨	٢٠٥٩,٨		٢٤١٩,٧	٢٤١٩,٧	
			٢٠٥٩,٨	٢٠٥٩,٨		٢٤١٩,٧	٢٤١٩,٧	
	-٣٥٩,٩	-٣٥٩,٩	٢٠٥٩,٨	٢٠٥٩,٨		٢٤١٩,٧	٢٤١٩,٧	
			٤٣٨,٠	٤٢٥,٢	١٢,٨	٤٧١,٠	٤٥٥,٤	١٥,٦
			٤٣٨,٠	٤٢٥,٢	١٢,٨	٤٧١,٠	٤٥٥,٤	١٥,٦
			٢٠٢,٤	١٧٧,٤	٢٥,٠	٢٠٢,٤	١٧٧,٤	٢٥,٠
			١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠	
			٧٦,٩	٢٦,٥	٥٠,٤	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠
			٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠	
			٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠	
	-٤,١	-١,٥	٧٦,٩	٢٦,٥	٥٠,٤	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠
			٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠	
	-٣٧,١	-٣١,٧	٧٥٧,٢	٦٦٩,١	٨٨,٢	٧٩٤,٤	٧٠٠,٨	٩٣,٦
			٧٥٧,٢	٦٦٩,١	٨٨,٢	٧٩٤,٤	٧٠٠,٨	٩٣,٦
	-٤٩٨,٠	-٤٤١,٣	٥٢٨٤,٣	٣٨٢٦,٧	١٤٥٧,٦	٥٧٨٢,٣	٤٢٦٨,٠	١٥١٤,٣
			٥٢٨٤,٣	٣٨٢٦,٧	١٤٥٧,٦	٥٧٨٢,٣	٤٢٦٨,٠	١٥١٤,٣
			٥٢٨٤,٣	٣٨٢٦,٧	١٤٥٧,٦	٥٧٨٢,٣	٤٢٦٨,٠	١٥١٤,٣
			٥٢٨٤,٣	٣٨٢٦,٧	١٤٥٧,٦	٥٧٨٢,٣	٤٢٦٨,٠	١٥١٤,٣

## الجدول ١٠: البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة	
موظفو الفئة الفنية	-٥٤,١	-٢٩,٣	١ ٦١٠,١	٨٨٢,٩	٧٢٧,٢	١ ٦٦٤,٢	٧٥٢,٠
موظفو الخدمات العامة	-٦,٤	-٦,٤	١٢٢,٤		١٢٢,٤	١٢٨,٨	١٢٨,٨
المجموع الفرعي، الموظفون	-٦٠,٥	-٣٦,٣	١ ٧٣٢,٥	٨٨٢,٩	٨٤٩,٦	١ ٧٩٣,٠	٨٨٠,٨
المساعدة المؤقتة العامة	-٢٨,٢	-٢٨,٢	٢٢٨,١	٢٢٨,١		٢٥٦,٣	٢٥٦,٣
المساعدة المؤقتة للاجتماعات العمل الإضافي الخبراء الاستشاريون							
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٢٨,٢	-٢٨,٢	٢٢٨,١	٢٢٨,١		٢٥٦,٣	٢٥٦,٣
السفر	-٣٥,٠	-٣٣,٨	٤٦٠,٠	٣٣٠,١	١٢٩,٩	٤٩٥,٠	١٣١,١
الضيافة							
الخدمات التعاقدية							
التدريب							
نفقات التشغيل العامة							
اللوازم والمواد							
المعدات بما في ذلك الأثاث							
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٣٥,٠	-٣٣,٨	٤٦٠,٠	٣٣٠,١	١٢٩,٩	٤٩٥,٠	١٣١,١
المجموع	-١٢٣,٧	-٩١,٣	٢ ٤٢٠,٦	١ ٤٤١,١	٩٧٩,٥	٢ ٥٤٤,٣	١ ٥٣٢,٤

## الجدول ١١: البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيقات

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			شعبة التحقيقات
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة	
موظفو الفئة الفنية	-٢٧٥,٤	-٢٦٦,٣	٧ ٣٨٠,٩	٧ ٠٩٥,٨	٢٨٥,١	٧ ٣٦٢,١	٢٩٤,٢
موظفو الخدمات العامة	-١٠٢,٤	-٩٦,٠	١ ٩٥٨,٤	١ ٨٣٦,٠	١٢٢,٤	١ ٩٣٢,٠	١٢٨,٨
المجموع الفرعي، الموظفون	-٣٧٧,٨	-٣٦٢,٣	٩ ٣٣٩,٣	٨ ٩٣١,٨	٤٠٧,٥	٩ ٢٩٤,١	٤٢٣,٠
المساعدة المؤقتة العامة	-٤٣٢,٩	-٤٣٢,٩	٣ ٢٣٨,٨	٣ ٢٣٨,٨		٣ ٦٧١,٧	٣ ٦٧١,٧
المساعدة المؤقتة للاجتماعات العمل الإضافي الخبراء الاستشاريون							
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٤٣٢,٩	-٤٣٢,٩	٣ ٢٣٨,٨	٣ ٢٣٨,٨		٣ ٦٧١,٧	٣ ٦٧١,٧
السفر	-٨٧,١	-٨٧,١	١ ١٤٩,١	١ ١٤٩,١		١ ٢٣٦,١	١ ٢٣٦,١
الضيافة							
الخدمات التعاقدية			٨٠,٠	٨٠,٠		٨٠,٠	٨٠,٠
التدريب							
نفقات التشغيل العامة			٣٨٥,٠	٣٨٥,٠		٣٨٥,٠	٣٨٥,٠
اللوازم والمواد	-١,٠	-١,٠	١٩,٠	١٩,٠		٢٠,٠	٢٠,٠
المعدات بما في ذلك الأثاث							
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٨٨,١	-٨٨,١	١ ٦٣٣,١	١ ٦٣٣,١		١ ٧٢١,١	١ ٧٢١,١
المجموع	-٨٩٨,٨	-٨٨٣,٣	١٤ ٢١١,٢	١٣ ٨٠٣,٧	٤٠٧,٥	١٥ ١٠٩,٩	١٤ ٦٨٦,٩

## الجدول ١٢: البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكامل والتعاون

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٢٢٢٠	قسم التخطيط والعمليات	
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية			
موظفو الفئة الفنية	-١٣٥,٦	-١٢٦,٥	٣٢٩٤,٧	٣٠٠٩,٦	٣٤٣٠,٣	٣١٣٦,١	٢٩٤,٢
موظفو الخدمات العامة	-٨٦,٤	-٨٠,٠	١٦٥٢,٤	١٥٣٠,٠	١٧٣٨,٨	١٦١٠,٠	١٢٨,٨
المجموع الفرعي، الموظفون	-٢٢٢,٠	-٢٠٦,٥	٤٩٤٧,١	٤٥٣٩,٦	٥١٦٩,١	٤٧٤٦,١	٤٢٣,٠
المساعدة المؤقتة العامة	-٢٩٦,٨	-٢٩٦,٨	٢١٣٠,٥	٢١٣٠,٥	٢٤٢٧,٣	٢٤٢٧,٣	
المساعدة المؤقتة للاجتماعات							
العمل الإضافي							
الخبراء الاستشاريون							
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٢٩٦,٨	-٢٩٦,٨	٢١٣٠,٥	٢١٣٠,٥	٢٤٢٧,٣	٢٤٢٧,٣	
السفر	-٢٧,٥	-٢٧,٥	٣٦١,١	٣٦١,١	٣٨٨,٥	٣٨٨,٥	
الضيافة							
الخدمات التعاقدية			٨٠,٠	٨٠,٠	٨٠,٠	٨٠,٠	
التدريب							
نفقات التشغيل العامة							
اللوازم والمواد							
المعدات بما في ذلك الأثاث							
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٢٧,٥	-٢٧,٥	٤٤١,١	٤٤١,١	٤٦٨,٥	٤٦٨,٥	
المجموع	-٥٤٦,٢	-٥٣٠,٧	٧٥١٨,٧	٧١١١,٢	٨٠٦٤,٩	٧٦٤١,٩	٤٢٣,٠

## الجدول ١٣: البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيقات

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٢٣٣٠	أفرقة التحقيق
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية		
موظفو الفئة الفنية	-١٣٩,٨	-١٣٩,٨	٤٠٨٦,٢	٤٠٨٦,٢	٤٢٢٦,٠	٤٢٢٦,٠
موظفو الخدمات العامة	-١٦,٠	-١٦,٠	٣٠٦,٠	٣٠٦,٠	٣٢٢,٠	٣٢٢,٠
المجموع الفرعي، الموظفون	-١٥٥,٨	-١٥٥,٨	٤٣٩٢,٢	٤٣٩٢,٢	٤٥٤٨,٠	٤٥٤٨,٠
المساعدة المؤقتة العامة	-١٣٦,٢	-١٣٦,٢	١١٠٨,٢	١١٠٨,٢	١٢٤٤,٤	١٢٤٤,٤
المساعدة المؤقتة للاجتماعات						
العمل الإضافي						
الخبراء الاستشاريون						
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-١٣٦,٢	-١٣٦,٢	١١٠٨,٢	١١٠٨,٢	١٢٤٤,٤	١٢٤٤,٤
السفر	-٥٩,٦	-٥٩,٦	٧٨٨,٠	٧٨٨,٠	٨٤٧,٦	٨٤٧,٦
الضيافة						
الخدمات التعاقدية						
التدريب						
نفقات التشغيل العامة			٣٨٥,٠	٣٨٥,٠	٣٨٥,٠	٣٨٥,٠
اللوازم والمواد	-١,٠	-١,٠	١٩,٠	١٩,٠	٢٠,٠	٢٠,٠
المعدات بما في ذلك الأثاث						
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٦٠,٦	-٦٠,٦	١١٩٢,٠	١١٩٢,٠	١٢٥٢,٦	١٢٥٢,٦
المجموع	-٣٥٢,٥	-٣٥٢,٥	٦٦٩٢,٥	٦٦٩٢,٥	٧٠٤٥,٠	٧٠٤٥,٠

## الجدول ١٤: البرنامج ٢٤٠٠: شعبة الادعاء

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			٢٣٢٠	قسم التخطيط والعمليات	
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة			المتصلة بالحالات
موظفو الفئة الفنية	-١٣١,٠	-١١٣,٤	-١٧,٦	٣ ٩٩٨,٩	٣ ٣٧٥,٠	٦٢٣,٩	٤ ١٢٩,٩	٣ ٤٨٨,٤	٦٤١,٥
موظفو الخدمات العامة	-٢٨,٨	-٢٢,٤	-٦,٤	٥٥٠,٨	٤٢٨,٤	١٢٢,٤	٥٧٩,٦	٤٥٠,٨	١٢٨,٨
المجموع الفرعي، الموظفون	-١٥٩,٨	-١٣٥,٨	-٢٤,٠	٤ ٥٤٩,٧	٣ ٨٠٣,٤	٧٤٦,٣	٤ ٧٠٩,٥	٣ ٩٣٩,٢	٧٧٠,٣
المساعدة المؤقتة العامة	-١٤٨,٣	-١٤٨,٣		١ ٢٣٣,٤	١ ٢٣٣,٤		١ ٣٨١,٧	١ ٣٨١,٧	
المساعدة المؤقتة للاجتماعات									
العمل الإضافي									
الخبراء الاستشاريون									
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-١٤٨,٣	-١٤٨,٣		١ ٢٣٣,٤	١ ٢٣٣,٤		١ ٣٨١,٧	١ ٣٨١,٧	
السفر	-١٧,٢	-١٧,٢		٢٣٢,٦	٢٠١,٦	٣١,٠	٢٤٩,٨	٢١٨,٨	٣١,٠
الضيافة									
الخدمات التعاقدية									
التدريب									
نفقات التشغيل العامة									
اللوازم والمواد									
المعدات بما في ذلك الأثاث									
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-١٧,٢	-١٧,٢		٢٣٢,٦	٢٠١,٦	٣١,٠	٢٤٩,٨	٢١٨,٨	٣١,٠
المجموع	-٣٢٥,٣	-٣٠١,٣	-٢٤,٠	٦ ٠١٥,٧	٥ ٢٣٨,٤	٧٧٧,٣	٦ ٣٤١,٠	٥ ٥٣٩,٧	٨٠١,٣

## الجدول ١٥: البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			البرنامج الرئيسي الثالث	قلم المحكمة	
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة			المتصلة بالحالات
موظفو الفئة الفنية	-١ ٢٠٤,٣	-٨٠٩,٥	-٣٩٤,٨	١٩ ٤٠٦,١	٧ ٩٧٦,١	١١ ٤٣٠,٠	٢٠ ٦١٠,٤	٨ ٧٨٥,٦	١١ ٨٢٤,٨
موظفو الخدمات العامة	-٦١٢,٣	-٢٠٩,٠	-٤٠٣,٣	١٤ ٦٨٧,٤	٦ ١٩٠,٢	٨ ٤٩٧,٢	١٥ ٢٩٩,٧	٦ ٣٩٩,٢	٨ ٩٠٠,٥
المجموع الفرعي، الموظفون	-١ ٨١٦,٦	-١ ٠١٨,٥	-٧٩٨,١	٣٤ ٠٩٣,٤	١٤ ١٦٦,٢	١٩ ٩٢٧,٢	٣٥ ٩١٠,١	١٥ ١٨٤,٨	٢٠ ٧٢٥,٣
المساعدة المؤقتة العامة	٣,٩	-٢٨٧,٨	٢٩١,٦	٤ ٤٠٠,٩	٢ ٣٨٠,٠	٢ ٠٢٠,٨	٤ ٣٩٧,٠	٢ ٦٦٧,٨	١ ٧٢٩,٢
المساعدة المؤقتة للاجتماعات				٤٦١,٩	٤٢٩,٩	٣٢,٠	٤٦١,٩	٤٢٩,٩	٣٢,٠
العمل الإضافي				٣٦٥,٢	١٢٠,٨	٢٤٤,٤	٣٦٥,٢	١٢٠,٨	٢٤٤,٤
الخبراء الاستشاريون	-١٤٩,٤	-١٦,٠	-١٣٣,٤	٣٥٤,٩	١٤٤,٤	٢١٠,٥	٥٠٤,٣	١٦٠,٤	٣٤٣,٩
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-١٤٥,٥	-٣٠٣,٨	١٥٨,٣	٥ ٥٨٢,٩	٣ ٠٧٥,١	٢ ٥٠٧,٨	٥ ٧٢٨,٤	٣ ٣٧٨,٩	٢ ٣٤٩,٥
السفر	-٣٠٨,٣	-٢٠٨,٢	-١٠٠,٢	١ ٧٥٥,٥	١ ٤٦٨,٢	٢٨٧,٣	٢ ٠٦٣,٨	١ ٦٧٦,٣	٣٨٧,٥
الضيافة				١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠		١٠,٠
الخدمات التعاقدية				٢ ٨٥٤,٨	١ ٣٦٨,٤	١ ٤٨٦,٤	٢ ٨٥٤,٨	١ ٣٦٨,٤	١ ٤٨٦,٤
التدريب	-٨٠,٢	-٢٣,٥	-٥٦,٧	٧٦٣,١	٢١٢,٢	٥٥٠,٩	٨٤٣,٣	٢٣٥,٧	٦٠٧,٦
مهام الدفاع				٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢		٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	
مهام الضحايا				٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥		٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	
نفقات التشغيل العامة	-٨٦,٠	-٨٦,٠		١١ ٩٨٦,٤	٥ ٩٧٣,٤	٦ ٠١٣,٠	١٢ ٠٧٢,٤	٥ ٩٧٣,٤	٦ ٠٩٩,٠
اللوازم والمواد	-١٤١,٢	-٨٣,٨	-٥٧,٤	١ ٠٣٨,٤	٣٠٢,٧	٧٣٥,٧	١ ١٧٩,٦	٣٨٦,٥	٧٩٣,١
المعدات بما في ذلك الأثاث	-٢٧٤,٠	-٢٧٤,٠		١ ٤٠٦,٠			١ ٦٨٠,٠		١ ٦٨٠,٠
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٨٨٩,٨	-٣١٥,٥	-٥٧٤,٣	٢٧ ٣٨٧,٨	١٦ ٨٩٨,٥	١٠ ٤٨٩,٣	٢٨ ٢٧٧,٦	١٧ ٢١٤,٠	١١ ٠٦٣,٦
المجموع	-٢ ٨٥٢,٠	-١ ٦٣٧,٩	-١ ٢١٤,١	٦٧ ٠٦٤,١	٣٤ ١٣٩,٩	٣٢ ٩٢٤,٢	٦٩ ٩١٦,١	٣٥ ٧٧٧,٧٣٤	١٣٨,٤

## الجدول ١٦: البرنامج ٣١٠٠: مكتب المسجل

مكتب المسجل	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الفرق
	الأساسية	المتصلة بالحالات	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	المتصلة بالحالات	
موظفو الفئة الفنية	٣ ٤٨٦,٧	٢ ٦٥٧,٠	٦ ١٤٣,٧	٣ ٣٨٥,٩	٢ ٢٧٢,٨	٥ ٦٥٨,٧	-٤٨٥,٠
موظفو الخدمات العامة	٢ ٨٠٤,٢	١ ٩٧٣,٩	٤ ٧٧٨,١	٢ ٧٠١,٨	١ ٩٣٩,١	٤ ٦٤٠,٩	-١٣٧,٢
المجموع الفرعي، الموظفون	٦ ٢٩٠,٩	٤ ٦٣٠,٩	١٠ ٩٢١,٨	٦ ٠٨٧,٧	٤ ٢١١,٨	١٠ ٢٩٩,٥	-٦٢٢,٢
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٠٢٩,٦	٣٧٢,٩	١ ٤٠٢,٥	١ ٣٦٠,١	٣٤٤,١	١ ٧٠٤,٢	٣٠١,٧
المساعدة المؤقتة للاجتماعات							
العمل الإضافي	١٢٤,٤	٥٧,٦	١٨٢,٠	١٢٤,٤	٥٧,٦	١٨٢,٠	
الخبراء الاستشاريون	١٦٠,٠		١٦٠,٠	١٥٣,٠		١٥٣,٠	-٧,٠
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	١ ٣١٤,٠	٤٣٠,٥	١ ٧٤٤,٥	١ ٦٣٧,٥	٤٠١,٧	٢ ٠٣٩,٢	٢٩٤,٧
السفر	١٣٩,١	٥٣٤,١	٦٧٣,٢	٦٣,٨	٤٤٠,١	٥٠٣,٩	-١٦٩,٣
الضيافة	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	
الخدمات التعاقدية	٣٣٢,٥	٣٤٢,٣	٦٧٤,٨	٣٣٢,٥	٣٤٢,٣	٦٧٤,٨	
التدريب	١٤٣,٨	١٥٥,٩	٢٩٩,٧	١٢٤,٨	١٤٥,٩	٢٧٠,٧	-٢٩,٠
مهام الدفاع	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	
مهام الضحايا	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	
نفقات التشغيل العامة	١٩٥,٠	٦٢٧,٠	٨٢٢,٠	١٩٥,٠	٦٢٧,٠	٨٢٢,٠	
الولائم والمواد	٧٦,٧	١٧٠,٠	٢٤٦,٧	٧٤,٠	١٧٠,٠	٢٤٤,٠	-٢,٧
المعدات بما في ذلك الأثاث	٧٥,٠		٧٥,٠	١,٠		١,٠	-٧٤,٠
المجموع الفرعي لغير الموظفين	٩ ٧٢,١	٩ ٤٠٣,٠	١٠ ٣٧٥,١	٨ ٠١,١	٩ ٢٩٩,٠	١٠ ١٠٠,١	-٢٧٥,٠
المجموع	٨ ٥٧٧,٠	١٤ ٤٦٤,٤	٢٣ ٠٤١,٤	٨ ٥٢٦,٣	١٣ ٩١٢,٥	٢٢ ٤٣٨,٨	-٦٠٢,٥

## الجدول ١٧: البرنامج الفرعي ٣١١٠: ديوان المسجل

ديوان المسجل	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الفرق
	الأساسية	المتصلة بالحالات	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	المتصلة بالحالات	
موظفو الفئة الفنية	٩٣٢,٢		٩٣٢,٢	٩٠٢,٧		٩٠٢,٧	-٢٩,٥
موظفو الخدمات العامة	٢٠٥,١		٢٠٥,١	١٩٨,٣		١٩٨,٣	-٦,٨
المجموع الفرعي، الموظفون	١ ١٣٧,٣		١ ١٣٧,٣	١ ١٠١,٠		١ ١٠١,٠	-٣٦,٣
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة للاجتماعات							
العمل الإضافي							
الخبراء الاستشاريون	٢٠,٠		٢٠,٠	١٨,٠		١٨,٠	-٢,٠
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	٢٠,٠		٢٠,٠	١٨,٠		١٨,٠	-٢,٠
السفر	٩٥,٨	٤٨,٠	١٤٣,٨	٢٥,٧	١٢,٩	٣٨,٦	-١٠٥,٢
الضيافة	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	
الخدمات التعاقدية							
التدريب	٤,٤		٤,٤				-٤,٤
نفقات التشغيل العامة							
الولائم والمواد							
المعدات بما في ذلك الأثاث							
المجموع الفرعي لغير الموظفين	١ ١٠,٢	٤٨,٠	١ ٥٨,٢	٣٥,٧	١٢,٩	٤٨,٦	-١٠٩,٦
المجموع	١ ٢٦٧,٥	٤٨,٠	١ ٣١٥,٥	١ ١٥٤,٧	١٢,٩	١ ١٦٧,٦	-١٤٧,٩



## الجدول ١٨: البرنامج الفرعي ٣١٢٠: مكتب المراجعة الدخلية للحسابات

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		٣١٢٠ مكتب المراجعة الداخلية للحسابات
	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	
موظفو الفئة الفنية		٣٨٧,٦	٣٨٧,٦	٣٨٧,٦	٣٨٧,٦
موظفو الخدمات العامة		٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	٦٣,٠
الاجموع الفرعي، الموظفون		٤٥٠,٦	٤٥٠,٦	٤٥٠,٦	٤٥٠,٦
المساعدة المؤقتة العامة					
المساعدة المؤقتة للاجتماعات					
العمل الإضافي					
الخبراء الاستشاريون		٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠
الاجموع الفرعي، الرتب الأخرى		٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠	٩٠,٠
السفر		٢٦,٥	٢,٦	٢٩,١	٢,٦
الضيافة					
الخدمات التعاقدية		٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠
التدريب		٢١,٦	٢١,٦	٢١,٦	٢١,٦
نفقات التشغيل العامة					
الولائم والمواد					
المعدات بما في ذلك الأثاث					
الاجموع الفرعي لغير الموظفين		٢٦,٥	٤٤,٢	٧٠,٧	٤٤,٢
الاجموع		٦١١,٣	٥٨٤,٨	٦١١,٣	٥٨٤,٨

## الجدول ١٩: البرنامج الفرعي ٣١٣٠: قسم الخدمات الاستشارية القانونية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		٣١٣٠ قسم الخدمات الاستشارية القانونية
	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	
موظفو الفئة الفنية		٥٤٩,١	٥٤٩,١	٥٦٨,٥	٥٦٨,٥
موظفو الخدمات العامة		١٢١,٢	١٢١,٢	١٢٦,٠	١٢٦,٠
الاجموع الفرعي، الموظفون		٦٧٠,٣	٦٧٠,٣	٦٩٤,٥	٦٩٤,٥
المساعدة المؤقتة العامة					
المساعدة المؤقتة للاجتماعات					
العمل الإضافي					
الخبراء الاستشاريون					
الاجموع الفرعي، الرتب الأخرى					
السفر		١٨,٠	١٨,٠	١٥,٦	١,٣
الضيافة					
الخدمات التعاقدية		١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠
التدريب		١٠,٣	١٠,٣	١٠,٣	١٠,٣
نفقات التشغيل العامة					
الولائم والمواد		٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٧
المعدات بما في ذلك الأثاث					
الاجموع الفرعي لغير الموظفين		١٨,٠	١٨,٠	٤٦,٦	٣٢,٣
الاجموع		٦٨٨,٣	٦٨٨,٣	٧٤١,١	٧٢٦,٨

## الجدول ٢٠: البرنامج الفرعي ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			قسم الأمن والسلامة		
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية			
	-١٨٧,٨	-١٦٨,٤	٩٨٥,٧	٤٣٦,٦	٥٤٩,١	١١٧٣,٦	٦٠٥,١	٥٦٨,٥	موظفو الفئة الفنية
	-١١٢,٣	-٣١,١	٣٤١٨,١	١٣٤١,٢	٢٠٧٦,٩	٣٥٣٠,٤	١٣٧٢,٣	٢١٥٨,١	موظفو الخدمات العامة
	-٣٠٠,١	-١٩٩,٥	٤٤٠٣,٨	١٧٧٧,٨	٢٦٢٦,٠	٤٧٠٤,٠	١٩٧٧,٤	٢٧٢٦,٦	المجموع الفرعي، الموظفون
	٣٣٠,٥	٣٣٠,٥	١٣٦٠,١		١٣٦٠,١	١٠٢٩,٦		١٠٢٩,٦	المساعدة المؤقتة العامة
			١٨٢,٠	٥٧,٦	١٢٤,٤	١٨٢,٠	٥٧,٦	١٢٤,٤	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
									العمل الإضافي
									الخبراء الاستشاريون
	٣٣٠,٥	٣٣٠,٥	١٥٤٢,١	٥٧,٦	١٤٨٤,٥	١٢١١,٦	٥٧,٦	١١٥٤,٠	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-٢٦,٨	-٢٥,٦	٢٤١,٦	٢٣٠,٥	١١,١	٢٦٨,٤	٢٥٦,١	١٢,٣	السفر
									الضيافة
			٣٢٩,٧	٢٣٥,٢	٩٤,٥	٣٢٩,٧	٢٣٥,٢	٩٤,٥	الخدمات التعاقدية
	٤,٠	٤,٠	١٩٧,٢	٩٨,٧	٩٨,٥	١٩٧,٢	٩٨,٧	٩٨,٥	التدريب
			٣٠٠,٠	١١٠,٠	١٩٠,٠	٣٠٠,٠	١١٠,٠	١٩٠,٠	مهام الدفاع
			١٠٤,٠	٣٠,٠	٧٤,٠	١٠٤,٠	٣٠,٠	٧٤,٠	مهام الضحايا
	-٧٤,٠	-٧٤,٠	١,٠		١,٠	٧٥,٠		٧٥,٠	نفقات التشغيل العامة
	-١٠٠,٨	-٢٥,٦	١١٧٣,٥	٧٠٤,٤	٤٦٩,١	١٢٧٤,٢	٧٣٠,٠	٥٤٤,٢	الولائم والمواد
	-٧٠,٤	-٢٢٥,١	٧١١٩,٤	٢٥٣٩,٨	٤٥٧٩,٦	٧١٨٩,٩	٢٧٦٥,٠	٤٤٢٤,٩	المعدات بما في ذلك الأثاث
	-١٨٧,٨	-١٦٨,٤	٩٨٥,٧	٤٣٦,٦	٥٤٩,١	١١٧٣,٦	٦٠٥,١	٥٦٨,٥	المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-١١٢,٣	-٣١,١	٣٤١٨,١	١٣٤١,٢	٢٠٧٦,٩	٣٥٣٠,٤	١٣٧٢,٣	٢١٥٨,١	المجموع

## الجدول ٢١: البرنامج الفرعي ٣١٦٠: مكتب المباني الدائمة بقلم المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			مكتب المباني الدائمة بقلم المحكمة		
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية			
	-٦,٩	-٦,٩	٢٢٠,٤		٢٢٠,٤	٢٢٧,٣	٢٢٧,٣	موظفو الفئة الفنية	
									موظفو الخدمات العامة
	-٦,٩	-٦,٩	٢٢٠,٤		٢٢٠,٤	٢٢٧,٣	٢٢٧,٣	٢٢٧,٣	المجموع الفرعي، الموظفون
									المساعدة المؤقتة العامة
									المساعدة المؤقتة للاجتماعات
									العمل الإضافي
									الخبراء الاستشاريون
									المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-١,٣	-١,٣	١١,٤		١١,٤	١٢,٧		١٢,٧	السفر
									الضيافة
			٢٠٠,٠		٢٠٠,٠	٢٠٠,٠		٢٠٠,٠	الخدمات التعاقدية
	-٤,٣	-٤,٣				٤,٣		٤,٣	التدريب
			٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠	نفقات التشغيل العامة
									الولائم والمواد
									المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٥,٦	-٥,٦	٢١٦,٤		٢١٦,٤	٢٢٢,٠		٢٢٢,٠	المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-١٢,٥	-١٢,٥	٤٣٦,٨		٤٣٦,٨	٤٤٩,٣		٤٤٩,٣	المجموع

## الجدول ٢٢: البرنامج الفرعي ٣١٨٠: قسم العمليات الميدانية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٣١٨٠	قسم العمليات الميدانية
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية		
						موظفو الفئة الفنية
-١٧٧,٠	-١٧٧,٠	٦٩٦,٩	٦٩٦,٩	٨٧٤,٠	٨٧٤,٠	
-١,٢	-١,٢	٥٣٧,٣	٥٣٧,٣	٥٣٨,٥	٥٣٨,٥	موظفو الخدمات العامة
-١٧٨,٣	-١٧٨,٣	١ ٢٣٤,٢	١ ٢٣٤,٢	١ ٤١٢,٥	١ ٤١٢,٥	المجموع الفرعي، الموظفون
-١٥,٥	-١٥,٥	٢٣٢,٦	٢٣٢,٦	٢٤٨,١	٢٤٨,١	المساعدة المؤقتة العامة
						المساعدة المؤقتة للاجتماعات
						العمل الإضافي
						الخبراء الاستشاريون
-١٥,٥	-١٥,٥	٢٣٢,٦	٢٣٢,٦	٢٤٨,١	٢٤٨,١	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
-٩,٩	-٩,٩	٨٩,٢	٨٩,٢	٩٩,١	٩٩,١	السفر
						الضيافة
		٤٧,١	٤٧,١	٤٧,١	٤٧,١	الخدمات التعاقدية
		٤٧,٢	٤٧,٢	٤٧,٢	٤٧,٢	التدريب
		٥٠٨,٠	٥٠٨,٠	٥٠٨,٠	٥٠٨,٠	نفقات التشغيل العامة
		١٤٠,٠	١٤٠,٠	١٤٠,٠	١٤٠,٠	اللوازم والمواد
						المعدات بما في ذلك الأثاث
-٩,٩	-٩,٩	٨٣١,٥	٨٣١,٥	٨٤١,٤	٨٤١,٤	المجموع الفرعي لغير الموظفين
-٢٠٣,٧	-٢٠٣,٧	٢ ٢٩٨,٣	٢ ٢٩٨,٣	٢ ٥٠٢,٠	٢ ٥٠٢,٠	المجموع

## الجدول ٢٣: البرنامج الفرعي ٣١٩٠: قسم الدعم للمحامين

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢		٣١٩٠	قسم الدعم للمحامين	
	المتصلة بالحالات	الأساسية	المتصلة بالحالات	الأساسية			
						موظفو الفئة الفنية	
-٢١,٣	-٧,٢	٦١٢,٦	١٩٦,١	٤١٦,٥	٦٣٣,٩	٢٠٣,٣	٤٣٠,٦
-٧,٢	-٢,٤	١٨١,٨	٦٠,٦	١٢١,٢	١٨٩,٠	٦٣,٠	١٢٦,٠
-٢٨,٥	-٩,٦	٧٩٤,٤	٢٥٦,٧	٥٣٧,٧	٨٢٢,٩	٢٦٦,٣	٥٥٦,٦
-٧,٨	-٧,٨	٦١,٨	٦١,٨	٦٩,٦	٦٩,٦	٦٩,٦	٦٩,٦
							المساعدة المؤقتة للاجتماعات
							العمل الإضافي
-٥,٠	-٥,٠	٤٥,٠	٤٥,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	٥٠,٠	الخبراء الاستشاريون
-١٢,٨	-٧,٨	١٠٦,٨	٦١,٨	٤٥,٠	١١٩,٦	٦٩,٦	٥٠,٠
-٠,٨	-٠,٨	٧,٣	٧,٣	٨,١	٨,١	٨,١	السفر
							الضيافة
							الخدمات التعاقدية
-١٠,٠	-١٠,٠			١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	التدريب
		٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	٣ ٥٨٣,٢	مهام الدفاع
		٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	٣ ٩٩٠,٥	مهام الضحايا
							نفقات التشغيل العامة
							اللوازم والمواد
							المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٠,٨	-١٠,٠	٧ ٥٨١,٠	٧ ٥٧٣,٧	٧,٣	٧ ٥٩١,٨	٧ ٥٨٣,٧	٨,١
-٥٢,١	-٢٧,٤	٨ ٤٨٢,٢	٧ ٨٩٢,٢	٥٩٠,٠	٨ ٥٣٤,٣	٧ ٩١٩,٦	٦١٤,٧
							المجموع

## الجدول ٢٤: البرنامج الفرعي ٣١٩١: مكتب المحامي العام للدفاع

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		٣١٩١ مكتب المحامي العام للدفاع
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
					موظفو الفئة الفنية
	-١٤,١	-٩,٥	٤١٦,٥	٢٧٦,٤	١٤٤,٧
					موظفو الخدمات العامة
	-٢,٤	-٢,٤	٦٠,٦	٦٠,٦	٦٣,٠
	-١٦,٥	-٩,٥	٤٧٧,١	٢٧٦,٤	٢٠٧,٧
					المساعدة المؤقتة العامة
					المساعدة المؤقتة للاجتماعات
					العمل الإضافي
					الخبراء الاستشاريون
					المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-١,٧	-١,٤	١٤,٩	١٢,٨	٢,٣
					السفر
					الضيافة
			٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠
			٤,٧	٤,٧	٤,٧
			٣,٠	٣,٠	٣,٠
					نققات التشغيل العامة
					اللوازم والمواد
					المعدات بما في ذلك الأثاث
	-١,٧	-١,٤	٤٢,٦	٣٥,٨	٧,٠
					المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-١٨,٢	-١٠,٩	٥١٩,٧	٣١٢,٢	٢١٤,٧
					المجموع

## الجدول ٢٥: البرنامج الفرعي ٣١٩٢: مكتب المحامي العام للضحايا

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		٣١٩٢ مكتب المحامي العام للضحايا
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
					موظفو الفئة الفنية
	-٢٩,٠	-٢٢,١	٨٨٧,١	٦٦٦,٧	٢٢٧,٣
					موظفو الخدمات العامة
	-٢,٤	-٢,٤	٦٠,٦	٦٠,٦	٦٣,٠
	-٣١,٤	-٢٢,١	٩٤٧,٧	٦٦٦,٧	٢٩٠,٣
					المجموع الفرعي، الموظفون
			٤٩,٧	٤٩,٧	٥٥,٢
					المساعدة المؤقتة العامة
					المساعدة المؤقتة للاجتماعات
					العمل الإضافي
					الخبراء الاستشاريون
					المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-٥,٥	-٥,٥	٤٩,٧	٤٩,٧	٥٥,٢
					السفر
					الضيافة
			٤٠,٠	٤٠,٠	٤٠,٠
			٦,٠	٦,٠	٦,٠
					الخدمات التعاقدية
					التدريب
			٦,٠	٦,٠	٦,٠
					نققات التشغيل العامة
					اللوازم والمواد
					المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٨,٠	-٧,٦	١١٧,٩	١١٤,٣	٤,٠
					المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-٤٤,٩	-٣٥,٢	١١١٥,٣	٨٣٠,٧	٢٩٤,٣
					المجموع

## الجدول ٢٦: البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			٣٢٠٠ شعبة الخدمات الإدارية المشتركة
	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	
	-١٢٧,٨	-١٧,٩	-١٠٩,٩	٣٩٢٠,٢	٥٢٢,٩	٣٣٩٧,٣	٣٥٠٧,٢
موظفو الفئة الفنية							
	-٣٢٦,٨	-٦٩,١	-٢٥٧,٧	٦٤٦٤,٥	١٧٥٩,٩	٤٧٠٤,٦	٤٩٦٢,٣
موظفو الخدمات العامة							
	-٤٥٤,٦	-٨٧,٠	-٣٦٧,٦	١٠٣٨٤,٧	٢٢٨٢,٨	١١٠١,٩	١٠٨٣٩,٤
الاجموع الفرعي، الموظفون							
	-١٢٤,٠	-٨٥,٢	-٣٨,٩	٧٨٤,٤	١٢٣,٦	٦٦٠,٧	٦٩٩,٦
المساعدة المؤقتة العامة							
				٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠
المساعدة المؤقتة للاجتماعات							
				١٢٠,٠		١٢٠,٠	١٢٠,٠
العمل الإضافي							
	-١٢٢,٠		-١٢٢,٠	١٨,٠		١٨,٠	١٤٠,٠
الخبراء الاستشاريون							
	-٢٤٦,٠	-٨٥,٢	-١٦٠,٩	٩٤٢,٤	١٢٣,٦	١١٨٨,٧	١١٨٨,٤
الاجموع الفرعي، الرتب الأخرى							
	-١٨,٥	-٧,١	-١١,٤	١٦٧,٠	٦٤,٤	١٠٢,٧	١٨٥,٥
السفر							
				٧٠٦,٥	٦٠,٠	٦٤٦,٥	٧٠٦,٥
الضيافة							
				٣٨٧,٤		٣٨٧,٤	٤٢٣,٣
الخدمات التعاقدية							
	-٣٥,٩		-٣٥,٩	٣٨٧,٤		٣٨٧,٤	٤٢٣,٣
التدريب							
				٧١٩٦,٤	٢٨٧٠,٦	٤٣٢٥,٨	٤٣٢٥,٨
نفقات التشغيل العامة							
	-١٠,٦		-١٠,٦	٥٣٤,٨	٩,٥	٥٢٥,٣	٥٤٥,٤
الولائم والمواد							
	-٢٠٠,٠		-٢٠٠,٠	١٤٠٥,٠		١٤٠٥,٠	١٦٠٥,٠
المعدات بما في ذلك الأثاث							
	-٢٦٥,٠	-٧,١	-٢٥٧,٩	١٠٣٩٧,١	٣٠٠٤,٤	٧٣٩٢,٧	١٠٦٦٢,٢
الاجموع الفرعي لغير الموظفين							
	-٩٦٥,٧	-١٧٩,٣	-٧٨٦,٤	٢١٧٢٤,٢	٥٤١٠,٩	١٦٣١٣,٤	٢٢٦٨٩,٩
الاجموع							
							٥٥٩٠,٢١٧
							٠٩٩,٧

## الجدول ٢٧: البرنامج الفرعي ٣٢١٠: مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			٣٢١٠ مكتب مدير شعبة الخدمات الإدارية المشتركة
	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	
	-١٣,٥		-١٣,٥	٣٥٣,٢		٣٥٣,٢	٣٦٦,٧
موظفو الفئة الفنية							
	-٢,٤		-٢,٤	٦٠,٦		٦٠,٦	٦٣,٠
موظفو الخدمات العامة							
	-١٥,٩		-١٥,٩	٤١٣,٨		٤١٣,٨	٤٢٩,٧
الاجموع الفرعي، الموظفون							
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة للاجتماعات							
العمل الإضافي							
الخبراء الاستشاريون							
الاجموع الفرعي، الرتب الأخرى							
	-٢,١	-٠,٨	-١,٣	١٨,٩	٧,٣	١١,٦	٢١,٠
السفر							
الضيافة							
				٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠
الخدمات التعاقدية							
التدريب							
نفقات التشغيل العامة							
الولائم والمواد							
المعدات بما في ذلك الأثاث							
	-٢,١	-٠,٨	-١,٣	٣٨,٩	٧,٣	٣١,٦	٤١,٠
الاجموع الفرعي لغير الموظفين							
	-١٨,٠	-٠,٨	-١٧,٢	٤٥٢,٧	٧,٣	٤٤٥,٤	٤٧٠,٧
الاجموع							
							٨,١
							٤٦٢,٦

## الجدول ٢٨: البرنامج الفرعي ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		قسم الموارد البشرية ٣٢٢٠
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
	-٢٤,٨	-٢٤,٨	٧٤٣,٣	٧٤٣,٣	٧٦٨,١
موظفو الفئة الفنية					٧٦٨,١
	-٩٨,٢	-٩١,٠	٩٤٢,٠	٧٦٠,٢	١٠٤٠,٢
موظفو الخدمات العامة	-٧,٢	-٩١,٠	١٨١,٨	٧٦٠,٢	١٨٩,٠
المجموع الفرعي، الموظفون	-١٢٣,٠	-١١٥,٨	١٦٨٥,٣	١٥٠٣,٥	١٨٠٨,٣
المساعدة المؤقتة العامة	-٢٣,٣	-٢٣,٣	١٨٥,٥	١٨٥,٥	٢٠٨,٨
المساعدة المؤقتة للاجتماعات					٢٠٨,٨
العمل الإضافي					
الخبراء الاستشاريون	-١٢٢,٠	-١٢٢,٠	١٨,٠	١٨,٠	١٤٠,٠
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-١٤٥,٣	-١٤٥,٣	٢٠٣,٥	٢٠٣,٥	٣٤٨,٨
السفر	-٢,٩	-٢,٩	٢٦,٣	٢٦,٣	٢٩,٢
الضيافة					٢٩,٢
الخدمات التعاقدية			١٥,٠	١٥,٠	١٥,٠
التدريب			٣١٠,٠	٣١٠,٠	٣١٠,٠
نفقات التشغيل العامة					
اللوازم والمواد	-١٠,٦	-١٠,٦	٤٩,٤	٤٩,٤	٦٠,٠
المعدات بما في ذلك الأثاث					٦٠,٠
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-١٣,٥	-١٣,٥	٤٠٠,٧	٤٠٠,٧	٤١٤,٢
المجموع	-٢٨١,٨	-٢٧٤,٦	٢٢٨٩,٥	٢١٠٧,٧	٢٥٧١,٣

## الجدول ٢٩: البرنامج الفرعي ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		قسم الميزانية والمالية ٣٢٤٠
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	
	-٢٢,٢	-٢٢,٢	٧٠٧,٨	٧٠٧,٨	٧٣٠,٠
موظفو الفئة الفنية					٧٣٠,٠
	-٥٥,١	-٤٣,٥	١٠٤٦,٧	٧٢٧,٢	١١٠١,٨
موظفو الخدمات العامة	-١١,٦	-٤٣,٥	٣١٩,٥	٧٢٧,٢	٣٣١,١
المجموع الفرعي، الموظفون	-١١,٦	-٦٥,٧	١٧٥٤,٥	١٤٣٥,٠	١٨٣١,٨
المساعدة المؤقتة العامة	-٧٧,٣	-٦٩,٦	٤١٣,٤	٦١,٨	٤٩٠,٨
المساعدة المؤقتة للاجتماعات					٤٩٠,٨
العمل الإضافي			٥,٠	٥,٠	٥,٠
الخبراء الاستشاريون					
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٧٧,٤	-٦٩,٦	٤١٨,٤	٦٦,٨	٤٩٥,٨
السفر	-٤,٠	-٤,٠	٣٥,٨	١٩,٩	٣٩,٨
الضيافة					١٥,٩
الخدمات التعاقدية			٣٠١,٧	٦٤,٠	٣٠١,٧
التدريب	-٣٠,٠	-٣٠,٠	١٢,٥	-١٧,٥	٤٢,٥
نفقات التشغيل العامة			١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠
اللوازم والمواد					
المعدات بما في ذلك الأثاث					
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٣٤,٠	-٣٤,٠	٤٥٠,٠	١٦٦,٤	٤٨٤,٠
المجموع	-١٨٨,٧	-١٠٧,٥	٢٦٢٢,٩	٢٨١١,٦	٣٣٥٠,٧

## الجدول ٣٠: البرنامج الفرعي ٣٢٥: قسم الخدمات العامة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		قسم الخدمات العامة ٣٢٥٠
	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	
					موظفو الفئة الفنية
					موظفو الخدمات العامة
					المجموع الفرعي، الموظفون
					المساعدة المؤقتة العامة
					المساعدة المؤقتة للاجتماعات
					العمل الإضافي
					الخبراء الاستشاريون
					المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
					السفر
					الضيافة
					الخدمات التعاقدية
					التدريب
					نفقات التشغيل العامة
					اللوازم والمواد
					المعدات بما في ذلك الأثاث
					المجموع الفرعي لغير الموظفين
					المجموع

## الجدول ٣١: البرنامج الفرعي ٣٢٦: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال ٣٢٦٠
	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	
					موظفو الفئة الفنية
					موظفو الخدمات العامة
					المجموع الفرعي، الموظفون
					المساعدة المؤقتة العامة
					المساعدة المؤقتة للاجتماعات
					العمل الإضافي
					الخبراء الاستشاريون
					المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
					السفر
					الضيافة
					الخدمات التعاقدية
					التدريب
					نفقات التشغيل العامة
					اللوازم والمواد
					المعدات بما في ذلك الأثاث
					المجموع الفرعي لغير الموظفين
					المجموع

## الجدول ٣٢: البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			شعبة خدمات المحكمة ٣٣٠٠			
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المجموع				
	-٤٩٨,٧	-٣٤٥,٨	-١٥٢,٩	٨ ٤١٨,٦	٤ ٦٧٧,٦	٣ ٧٤١,٠	٨ ٩١٧,٣	٥ ٠٢٣,٤	٣ ٨٩٣,٩	موظفو الفئة الفنية
	-١٠٢,٠	-٧٨,٠	-٢٤,٠	٢ ٨٨٧,٨	٢ ٢٨١,٨	٦٠٦,٠	٢ ٩٨٩,٨	٢ ٣٥٩,٨	٦٣٠,٠	موظفو الخدمات العامة
	-٦٠٠,٧	-٤٢٣,٨	-١٧٦,٩	١١ ٣٠٦,٤	٦ ٩٥٩,٤	٤ ٣٤٧,٠	١١ ٩٠٧,١	٧ ٣٨٣,٢	٤ ٥٢٣,٩	المجموع الفرعي، الموظفون
	-١٣٩,٨	-١٣٩,٨		١ ٦٤٥,١	١ ٦٤٥,١		١ ٧٨٤,٩	١ ٧٨٤,٩		المساعدة المؤقتة العامة
				٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
				٦٣,٢	٦٣,٢		٦٣,٢	٦٣,٢		العمل الإضافي
	-٢٠,٤	-١٦,٠	-٤,٤	١٨٣,٩	١٤٤,٤	٣٩,٥	٢٠٤,٣	١٦٠,٤	٤٣,٩	الخبراء الاستشاريون
	-١٦٠,٢	-١٥٥,٨	-٤,٤	٢ ٣٣٤,١	٢ ٢٨٢,٦	٥١,٥	٢ ٤٩٤,٣	٢ ٤٣٨,٤	٥٥,٩	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-١٠٨,٠	-٩٩,١	-٩,٠	٩٧٢,٤	٨٩١,٨	٨٠,٦	١ ٠٨٠,٥	٩٩٠,٩	٨٩,٦	السفر
										الضيافة
				٣٩٩,٧	٢٨٦,٣	١١٣,٤	٣٩٩,٧	٢٨٦,٣	١١٣,٤	الخدمات التعاقدية
	-١٣,٥	-١٣,٥		١٠١,٢	٦٦,٣	٣٤,٩	١١٤,٧	٧٩,٨	٣٤,٩	التدريب
	-٨٦,٠		-٨٦,٠	٣ ٨٥٧,٥	٢ ٤٦٢,٣	١ ٣٩٥,٢	٣ ٩٤٣,٥	٢ ٤٦٢,٣	١ ٤٨١,٢	نفقات التشغيل العامة
	-٨١,١	-٧٨,٣	-٢,٧	١٣٥,٩	١٠٨,٧	٢٧,٢	٢١٧,٠	١٨٧,٠	٣٠,٠	اللوازم والمواد
										المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٢٨٨,٦	-١٩٠,٩	-٩٧,٧	٥ ٤٦٦,٧	٣ ٨١٥,٤	١ ٦٥١,٤	٥ ٧٥٥,٤	٤ ٠٠٦,٣	١ ٧٤٩,١	المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-١ ٠٤٩,٥	-٧٧٠,٥	-٢٧٧,٠	١٩ ١٠٧,٣	١٣ ٠٥٧,٤	٦ ٠٤٩,٩	٢٠ ١٥٦,٨	١٣ ٨٢٧,٩	٦ ٣٢٨,٩	المجموع

## الجدول ٣٣: البرنامج الفرعي ٣٣١٠: مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			مكتب مدير شعبة خدمات المحكمة ٣٣١٠			
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المجموع				
	-١٥,٨	-٧,٧	-٨,١	٤٣٣,٥	٢٧٤,٥	١٥٩,٠	٤٤٩,٣	٢٨٢,٢	١٦٧,١	موظفو الفئة الفنية
	-٢,٤		-٢,٤	٦٠,٦		٦٠,٦	٦٣,٠		٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
	-١٨,٢	-٧,٧	-١٠,٥	٤٩٤,١	٢٧٤,٥	٢١٩,٦	٥١٢,٣	٢٨٢,٢	٢٣٠,١	المجموع الفرعي، الموظفون
	-١٤,٦	-١٤,٦		١١٢,٦	١١٢,٦		١٢٧,٢	١٢٧,٢		المساعدة المؤقتة العامة
										المساعدة المؤقتة للاجتماعات
										العمل الإضافي
	-٨,٢	-٦,٨	-١,٤	٧٣,٧	٦١,٢	١٢,٥	٨١,٩	٦٨,٠	١٣,٩	الخبراء الاستشاريون
	-٢٢,٨	-٢١,٤	-١,٤	١٨٦,٣	١٧٣,٨	١٢,٥	٢٠٩,١	١٩٥,٢	١٣,٩	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-٥,١	-٣,٧	-١,٤	٤٥,٨	٣٣,٥	١٢,٣	٥٠,٩	٣٧,٢	١٣,٧	السفر
										الضيافة
										الخدمات التعاقدية
				١٨,٤		١٨,٤	١٨,٤		١٨,٤	التدريب
				٥,٠	٥,٠		٥,٠	٥,٠		نفقات التشغيل العامة
										اللوازم والمواد
										المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٥,١	-٣,٧	-١,٤	٦٩,٢	٣٨,٥	٣٠,٧	٧٤,٣	٤٢,٢	٣٢,١	المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-٤٦,١	-٣٢,٨	-١٣,٣	٧٤٩,٦	٤٨٦,٨	٢٦٢,٨	٧٩٥,٧	٥١٩,٦	٢٧٦,١	المجموع



## الجدول ٣٤: البرنامج الفرعي ٣٣٢٠: قسم إدارة المحكمة

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			قسم إدارة المحكمة
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة	
موظفو الفئة الفنية	-٣٣,٠	-٢١,١	١ ١٣٧,٣	٧٣٩,٥	٣٩٧,٨	١ ١٧٠,٣	٤٠٩,٧
موظفو الخدمات العامة	-٣٠,٨	-٢٦,٠	٨٠٤,٣	٦٨٣,١	١٢١,٢	٨٣٥,١	١٢٦,٠
المجموع الفرعي، الموظفون	-٦٣,٨	-٤٧,١	١ ٩٤١,٦	١ ٤٢٢,٦	٥١٩,٠	٢ ٠٠٥,٤	٥٣٥,٧
المساعدة المؤقتة العامة	-٢٩,٢	-٢٩,٢	٢٢٥,٢	٢٢٥,٢		٢٥٤,٤	٢٥٤,٤
المساعدة المؤقتة للاجتماعات							
العمل الإضافي			٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠
الخبراء الاستشاريون	-٣,٠	-١,٠	٢٧,٠	٩,٠	١٨,٠	٣٠,٠	٢٠,٠
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٣٢,٢	-٣٠,٢	٢٧٢,٢	٢٥٤,٢	١٨,٠	٣٠٤,٤	٢٨٤,٤
السفر	-٣,٤	-٣,٤	٣٠,٢	٣٠,٢		٣٣,٦	٣٣,٦
الضيافة							
الخدمات التعاقدية			١٠٠,٠	١٠٠,٠		١٠٠,٠	١٠٠,٠
التدريب			٢٥,٨	١٠,٨	١٥,٠	٢٥,٨	١٠,٨
نفقات التشغيل العامة			٧,٨	٧,٨		٧,٨	٧,٨
الولائم والمواد	-٢٢,٣	-٢٠,٠	١٠٣,٥	٩٢,٨	١٠,٧	١٢٥,٨	١١٢,٨
المعدات بما في ذلك الأثاث							
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٢٥,٧	-٢٣,٤	٢٦٧,٢	٢٣٣,٨	٣٣,٥	٢٩٣,٠	٢٥٧,٢
المجموع	-١٢١,٧	-١٠٠,٦	٢ ٤٨١,١	١ ٩١٠,٧	٥٧٠,٥	٢ ٦٠٢,٨	٢ ٠١١,٣

## الجدول ٣٥: البرنامج الفرعي ٣٣٣٠: قسم الاحتجاز

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢			قسم الاحتجاز
	المتصلة بالحالات	الأساسية	بعد توصيات اللجنة	المتصلة بالحالات	الأساسية	قبل توصيات اللجنة	
موظفو الفئة الفنية	-٩,٥	-٢,٣	٢٧٦,٤	٨٠,٣	١٩٦,١	٢٨٥,٩	٢٠٣,٣
موظفو الخدمات العامة	-٤,٨	-٢,٤	١٢١,٢	٦٠,٦	٦٠,٦	١٢٦,٠	٦٣,٠
المجموع الفرعي، الموظفون	-١٤,٣	-٤,٧	٣٩٧,٦	١٤٠,٩	٢٥٦,٧	٤١١,٩	٢٦٦,٣
المساعدة المؤقتة العامة							
المساعدة المؤقتة للاجتماعات							
العمل الإضافي							
الخبراء الاستشاريون	-٠,٦	-٠,٦	٥,٤	٥,٤		٦,٠	٦,٠
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	-٠,٦	-٠,٦	٥,٤	٥,٤		٦,٠	٦,٠
السفر	-٠,٤	-٠,٤	٣,٤		٣,٤	٣,٨	٣,٨
الضيافة							
الخدمات التعاقدية			٢,١	٢,١		٢,١	٢,١
التدريب			١٨,٥	١٧,٠	١,٥	١٨,٥	١٧,٠
نفقات التشغيل العامة	-٨٦,٠	-٨٦,٠	١ ٥٠٥,٨	١١٨,٤	١ ٣٨٧,٤	١ ٥٩١,٨	١ ٤٧٣,٤
الولائم والمواد	-٠,٤	-٠,٤	٧,١	٧,١		٧,٥	٧,٥
المعدات بما في ذلك الأثاث							
المجموع الفرعي لغير الموظفين	-٨٦,٨	-٨٦,٨	١ ٥٣٦,٩	١٣٧,٥	١ ٣٩٩,٤	١ ٦٢٣,٧	١ ٤٨٦,٢
المجموع	-١٠١,٧	-٥,٣	١ ٩٣٩,٩	٢٨٣,٨	١ ٦٥٦,١	٢ ٠٤١,٦	١ ٧٥٢,٥

## الجدول ٣٦: البرنامج الفرعي ٣٣٤٠: قسم الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المحكمة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			٣٣٤٠			
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	قسم الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المحكمة	
	-١٣٥,٤	-٧٥,٣	-٦٠,١	٤ ٠٩٧,٣	٢ ٣٨٦,٦	١ ٧١٠,٧	٤ ٢٣٢,٧	٢ ٤٦١,٩	١ ٧٧٠,٨	موظفو الفئة الفنية
	-١٨,٨	-٩,٢	-٩,٦	٥٠١,٣	٢٥٨,٩	٢٤٢,٤	٥٢٠,١	٢٦٨,١	٢٥٢,٠	موظفو الخدمات العامة
	-١٥٤,٢	-٨٤,٥	-٦٩,٧	٤ ٥٩٨,٦	٢ ٦٤٥,٥	١ ٩٥٣,١	٤ ٧٥٢,٨	٢ ٧٣٠,٠	٢ ٠٢٢,٨	المجموع الفرعي، الموظفون
	-٣٩,٧	-٣٩,٧		٨٥٨,٢	٨٥٨,٢		٨٩٧,٩	٨٩٧,٩		المساعدة المؤقتة العامة
				٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	٤٤١,٩	٤٢٩,٩	١٢,٠	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
										العمل الإضافي
	-٣,٨	-٣,٨		٣٣,٨	٣٣,٨		٣٧,٦	٣٧,٦		الخبراء الاستشاريون
	-٤٣,٥	-٤٣,٥		١ ٣٣٣,٩	١ ٣٢١,٩	١٢,٠	١ ٣٧٧,٤	١ ٣٦٥,٤	١٢,٠	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-٢٠,٤	-١٩,٧	-٠,٧	١٨٤,٠	١٧٧,٣	٦,٧	٢٠٤,٤	١٩٧,٠	٧,٤	السفر
										الضيافة
				١٤٠,٤	٧٩,٠	٦١,٤	١٤٠,٤	٧٩,٠	٦١,٤	الخدمات التعاقدية
				٨,٩	٨,٩		٨,٩	٨,٩		التدريب
										نفقات التشغيل العامة
				١٩,٠	٩,٥	٩,٥	١٩,٠	٩,٥	٩,٥	الولائم والمواد
										المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٢٠,٤	-١٩,٧	-٠,٧	٣٥٢,٢	٢٧٤,٧	٧٧,٦	٣٧٢,٧	٢٩٤,٤	٧٨,٣	المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-٢١٨,١	-١٤٧,٧	-٧٠,٤	٦ ٢٨٤,٨	٤ ٢٤٢,١	٢ ٠٤٢,٧	٦ ٥٠٢,٩	٤ ٣٨٩,٨	٢ ١١٣,١	المجموع

## الجدول ٣٧: البرنامج الفرعي ٣٣٥٠: وحدة الضحايا والشهود

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			٣٣٥٠			
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	وحدة الضحايا والشهود	
	-٢١٧,٤	-١٩٥,٣	-٢٢,١	١ ٦٧٢,١	١ ٠٢٥,٩	٦٤٦,٢	١ ٨٨٩,٤	١ ٢٢١,١	٦٦٨,٣	موظفو الفئة الفنية
	-٣٩,٥	-٣٧,١	-٢,٤	١ ١٦٦,٤	١ ١٠٥,٨	٦٠,٦	١ ٢٠٥,٩	١ ١٤٢,٩	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
	-٢٥٦,٩	-٢٣٢,٤	-٢٤,٥	٢ ٨٣٨,٥	٢ ١٣١,٧	٧٠٦,٨	٣ ٠٩٥,٣	٢ ٣٦٤,٠	٧٣١,٣	المجموع الفرعي، الموظفون
	-١٨,٢	-١٨,٢		١٥٦,٠	١٥٦,٠		١٧٤,٢	١٧٤,٢		المساعدة المؤقتة العامة
										المساعدة المؤقتة للاجتماعات
				٤٣,٢	٤٣,٢		٤٣,٢	٤٣,٢		العمل الإضافي
	-٢,١	-٢,١		١٩,٢	١٩,٢		٢١,٣	٢١,٣		الخبراء الاستشاريون
	-٢٠,٣	-٢٠,٣		٢١٨,٤	٢١٨,٤		٢٣٨,٧	٢٣٨,٧		المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-٦٣,٩	-٦٠,٧	-٣,٢	٥٧٤,٨	٥٤٦,٢	٢٨,٦	٦٣٨,٧	٦٠٦,٩	٣١,٨	السفر
										الضيافة
				٢٤,٦	٢٤,٦		٢٤,٦	٢٤,٦		الخدمات التعاقدية
				٢ ٣٣٨,٩	٢ ٣٣٨,٩		٢ ٣٣٨,٩	٢ ٣٣٨,٩		التدريب
				٤,٧	٤,٧		٤,٧	٤,٧		نفقات التشغيل العامة
										الولائم والمواد
										المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٦٣,٩	-٦٠,٧	-٣,٢	٢ ٩٤٣,٠	٢ ٩١٤,٤	٢٨,٦	٣ ٠٠٦,٩	٢ ٩٧٥,١	٣١,٨	المجموع الفرعي لغير الموظفين
	-٣٤١,٠	-٣١٣,٣	-٢٧,٧	٥ ٩٩٩,٩	٥ ٢٦٤,٥	٧٣٥,٤	٦ ٣٤٠,٩	٥ ٥٧٧,٨	٧٦٣,١	المجموع

## الجدول ٣٨: قسم مشاركة وتعويض الضحايا

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			٣٣٦٠ قسم مشاركة وتعويض الضحايا		
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية			
-٨٧,٧	-٤٤,٢	-٤٣,٥	٨٠٢,٠	١٧٠,٨	٦٣١,٢	٨٨٩,٧	٦٧٤,٧	موظفو الفئة الفنية	
-٥,٨	-٣,٤	-٢,٤	٢٣٤,٠	١٧٣,٤	٦٠,٦	٢٣٩,٨	١٧٦,٨	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
-٩٣,٥	-٤٧,٦	-٤٥,٩	١٠٣٦,٠	٣٤٤,٢	٦٩١,٨	١١٢٩,٥	٣٩١,٨	٧٣٧,٧	المجموع الفرعي، الموظفون
-٣٨,١	-٣٨,١		٢٩٣,١	٢٩٣,١		٣٣١,٢	٣٣١,٢		المساعدة المؤقتة العامة
									المساعدة المؤقتة للاجتماعات
									العمل الإضافي
-٢,٨	-١,٨	-١,٠	٢٤,٨	١٥,٨	٩,٠	٢٧,٥	١٧,٥	١٠,٠	الخبراء الاستشاريون
-٤٠,٨	-٣٩,٨	-١,٠	٣١٧,٩	٣٠٨,٩	٩,٠	٣٥٨,٧	٣٤٨,٧	١٠,٠	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
-١٤,٩	-١١,٦	-٣,٣	١٣٤,٢	١٠٤,٦	٢٩,٦	١٤٩,١	١١٦,٢	٣٢,٩	السفر
									الضيافة
			١٥٧,٢	١٠٥,٢	٥٢,٠	١٥٧,٢	١٠٥,٢	٥٢,٠	الخدمات التعاقدية
-١٣,٥	-١٣,٥		٥,٠	٥,٠		١٨,٥	١٨,٥		التدريب
									نفقات التشغيل العامة
-٥٨,٤	-٥٨,٤		١,٧	١,٧		٦٠,٠	٦٠,٠		الولائم والمواد
									المعدات بما في ذلك الأثاث
-٨٦,٨	-٨٣,٥	-٣,٣	٢٩٨,٠	٢١٦,٤	٨١,٦	٣٨٤,٨	٢٩٩,٩	٨٤,٩	المجموع الفرعي لغير الموظفين
-٢٢١,١	-١٧٠,٩	-٥٠,٢	١٦٥١,٩	٨٦٩,٥	٧٨٢,٤	١٨٧٣,٠	١٠٤٠,٤	٨٣٢,٦	المجموع

## الجدول ٣٩: البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			٣٤٠٠ قسم الإعلام والوثائق		
	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية			
-٩٢,٧	-٦١,٥	-٣١,٢	١٤٠٨,٦	٥٠٢,٨	٩٠٥,٨	١٥٠١,٣	٥٦٤,٣	٩٣٧,٠	موظفو الفئة الفنية
-٤٦,٢	-٢٧,٠	-١٩,٢	٦٩٤,٢	٢٠٩,٤	٤٨٤,٨	٧٤٠,٤	٢٣٦,٤	٥٠٤,٠	موظفو الخدمات العامة
-١٣٨,٩	-٨٨,٥	-٥٠,٤	٢١٠٢,٨	٧١٢,٢	١٣٩٠,٦	٢٢٤١,٧	٨٠٠,٧	١٤٤١,٠	المجموع الفرعي، الموظفون
-٣٤,٠	-٣٤,٠		٢٦٧,٢	٢٦٧,٢		٣٠١,٢	٣٠١,٢		المساعدة المؤقتة العامة
									المساعدة المؤقتة للاجتماعات
									العمل الإضافي
									الخبراء الاستشاريون
-٣٤,٠	-٣٤,٠		٢٦٧,٢	٢٦٧,٢		٣٠١,٢	٣٠١,٢		المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
-١٢,٥	-٨,٠	-٤,٥	١١٢,١	٧١,٩	٤٠,٢	١٢٤,٦	٧٩,٩	٤٤,٧	السفر
									الضيافة
			١٠٧٣,٨	٦٧٩,٨	٣٩٤,٠	١٠٧٣,٨	٦٧٩,٨	٣٩٤,٠	الخدمات التعاقدية
-١,٨		-١,٨	٣,٨		٣,٨	٥,٦		٥,٦	التدريب
			١١٠,٥	١٣,٥	٩٧,٠	١١٠,٥	١٣,٥	٩٧,٠	نفقات التشغيل العامة
-٤٦,٩	-٥,٥	-٤١,٥	١٢٣,٦	١٤,٥	١٠٩,١	١٧٠,٥	٢٠,٠	١٥٠,٥	الولائم والمواد
									المعدات بما في ذلك الأثاث
-٦١,٢	-١٣,٥	-٤٧,٧	١٤٢٣,٨	٧٧٩,٨	٦٤٤,١	١٤٨٥,٠	٧٩٣,٢	٦٩١,٨	المجموع الفرعي لغير الموظفين
-٢٣٤,١	-١٣٦,٠	-٩٨,١	٣٧٩٣,٨	١٧٥٩,١	٢٠٣٤,٧	٤٠٢٧,٩	١٨٩٥,١	٢١٣٢,٨	المجموع

## الجدول ٤٠ : البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		٣٣٤٠ قسم الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المحكمة
	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	
					موظفو الفئة الفنية
-٢٠٧,٣	-٢٠٧,٣	٥٦٨,٠	٥٦٨,٠	٧٧٥,٣	٧٧٥,٣
-٧٨,٨	-٧٨,٨	٢٧٥,٤	٢٧٥,٤	٣٥٤,٢	٣٥٤,٢
-٢٨٦,١	-٢٨٦,١	٨٤٣,٤	٨٤٣,٤	١١٢٩,٥	١١٢٩,٥
١٨٢,٩	١٨٢,٩	٥٥٩,٣	٥٥٩,٣	٣٧٦,٤	٣٧٦,٤
		٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢
		٣٨,٠	٣٨,٠	٣٨,٠	٣٨,٠
					الخبراء الاستشاريون
١٨٢,٩	١٨٢,٩	١١٥٤,٥	١١٥٤,٥	٩٧١,٦	٩٧١,٦
-٢٢,٦	-٢٢,٦	٢٠٣,١	٢٠٣,١	٢٢٥,٧	٢٢٥,٧
		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠
		٦٩٣,٠	٦٩٣,٠	٦٩٣,٠	٦٩٣,٠
		٩,٠	٩,٠	٩,٠	٩,٠
		٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤
		١٤,٧	١٤,٧	١٤,٧	١٤,٧
		٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠
-٢٢,٦	-٢٢,٦	٩٥٩,٢	٩٥٩,٢	٩٨١,٨	٩٨١,٨
-١٢٥,٨	-١٢٥,٨	٢٩٥٧,١	٢٩٥٧,١	٣٠٨٢,٩	٣٠٨٢,٩

## الجدول ٤١ : البرنامج ٤١٠٠ : المؤتمر

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		٤١٠٠ المؤتمر
	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات الاجموع	الأساسية	
					موظفو الفئة الفنية
					موظفو الخدمات العامة
					الاجموع الفرعي، الموظفون
-٤٢,٣	-٤٢,٣	٣٣٤,١	٣٣٤,١	٣٧٦,٤	٣٧٦,٤
		٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢	٥٥٧,٢
		٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠
					الخبراء الاستشاريون
-٤٢,٣	-٤٢,٣	٩١١,٣	٩١١,٣	٩٥٣,٦	٩٥٣,٦
-١٤,٥	-١٤,٥	١٣٠,١	١٣٠,١	١٤٤,٦	١٤٤,٦
		٦٨١,٠	٦٨١,٠	٦٨١,٠	٦٨١,٠
		٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤	٢٤,٤
		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠
					المعدات بما في ذلك الأثاث
-١٤,٥	-١٤,٥	١٤٥,٥	١٤٥,٥	١٦٠,٠	١٦٠,٠
-٥٦,٨	-٥٦,٨	١٧٥٦,٨	١٧٥٦,٨	١٨١٣,٦	١٨١٣,٦

## الجدول ٤٢ : البرنامج ٤٢٠٠ : أمانة جمعية الدول الأطراف

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			٤٢٠٠ أمانة جمعية الدول الأطراف
	التصلة بالحالات	الأساسية	الاجموع	التصلة بالحالات	الأساسية	الاجموع	
الاجموع							
	-٢٠٧,٣	-٢٠٧,٣	٥٦٨,٠	٥٦٨,٠	٧٧٥,٣	٧٧٥,٣	موظفو الفئة الفنية
	-٧٨,٨	-٧٨,٨	٢٧٥,٤	٢٧٥,٤	٣٥٤,٢	٣٥٤,٢	موظفو الخدمات العامة
	-٢٨٦,١	-٢٨٦,١	٨٤٣,٤	٨٤٣,٤	١ ١٢٩,٥	١ ١٢٩,٥	الاجموع الفرعي، الموظفون
	٢٢٥,٢	٢٢٥,٢	٢٢٥,٢	٢٢٥,٢			المساعدة المؤقتة العامة
			١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	١٨,٠	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
							العمل الإضافي
							الخبراء الاستشاريون
	٢٢٥,٢	٢٢٥,٢	٢٤٣,٢	٢٤٣,٢	١٨,٠	١٨,٠	الاجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-٨,١	-٨,١	٧٣,٠	٧٣,٠	٨١,١	٨١,١	السفر
			١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	الضيافة
			١٢,٠	١٢,٠	١٢,٠	١٢,٠	الخدمات التعاقدية
			٩,٠	٩,٠	٩,٠	٩,٠	التدريب
							نفقات التشغيل العامة
			٤,٧	٤,٧	٤,٧	٤,٧	اللوازم والمواد
			٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٨,١	-٨,١	١١٣,٧	١١٣,٧	١٢١,٨	١٢١,٨	الاجموع الفرعي لغير الموظفين
	-٦٩,٠	-٦٩,٠	١ ٢٠٠,٣	١ ٢٠٠,٣	١ ٢٦٩,٣	١ ٢٦٩,٣	الاجموع

## الجدول ٤٣ : البرنامج الرئيسي السادس : أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

الفرق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة			الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة			البرنامج الرئيسي السادس أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا		
	التصلة بالحالات	الأساسية	الاجموع	التصلة بالحالات	الأساسية	الاجموع			
الاجموع									
	-٢٥,٨	-١٧,٧	٥٨١,٦	٤٢٢,٦	١٥٩,٠	٦٠٧,٤	٤٤٠,٣	١ ٦٧,١	موظفو الفئة الفنية
	-٤,٨	-٢,٤	١٢١,٢	٦٠,٦	٦٠,٦	١٢٦,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	موظفو الخدمات العامة
	-٣٠,٦	-٢٠,١	٧٠٢,٨	٤٨٣,٢	٢١٩,٦	٧٣٣,٤	٥٠٣,٣	٢٣٠,١	الاجموع الفرعي، الموظفون
	-١٣٠,٥	-٣,٨	١٨٩,٩	٧١,٨	١١٨,١	٣٢٠,٤	٧٥,٦	٢٤٤,٨	المساعدة المؤقتة العامة
									المساعدة المؤقتة للاجتماعات
									العمل الإضافي
	-١٣,٠	-٩,٠	١١٧,٠	٨١,٠	٣٦,٠	١٣٠,٠	٩٠,٠	٤٠,٠	الخبراء الاستشاريون
	-١٤٣,٥	-١٢,٨	٣٠٦,٩	١٥٢,٨	١٥٤,١	٤٥٠,٤	١٦٥,٦	٢٨٤,٨	الاجموع الفرعي، الرتب الأخرى
	-٢٨,٧	-٢٣,١	٢٥٨,٧	٢٠٧,٨	٥٠,٩	٢٨٧,٤	٢٣٠,٩	٥٦,٥	السفر
			٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	الضيافة
			١٩٨,٠	٨٢,٠	١١٦,٠	١٩٨,٠	٨٢,٠	١١٦,٠	الخدمات التعاقدية
	-١٩,٦	-١٧,٧	٢٧,٠	٢٤,٣	٢,٧	٤٦,٦	٤٢,٠	٤,٦	التدريب
			٢٢,٠	١٧,٠	٥,٠	٢٢,٠	١٧,٠	٥,٠	نفقات التشغيل العامة
	-٠,٢	-٠,٢	٢,٨	٢,٨	٢,٨	٣,٠	٣,٠	٣,٠	اللوازم والمواد
			١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	المعدات بما في ذلك الأثاث
	-٤٨,٦	-٤٠,٨	٥٢٣,٤	٣٣١,١	١٩٢,٣	٥٧٢,٠	٣٧١,٩	٢٠٠,١	الاجموع الفرعي لغير الموظفين
	-٢٢٢,٧	-٧٣,٨	١ ٥٣٣,١	٩٦٧,١	٥٦٦,٠	١ ٧٥٥,٨	١ ٠٤٠,٨	٧١٥,٠	الاجموع

## الجدول ٤٤ : البرنامج الرئيسي السابع-١ : مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		البرنامج الرئيسي السابع-١ مكتب مدير المشروع (المباني الدائمة)
	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	
موظفو الفئة الفنية	٢٧٤,٨	٢٧٤,٨	٢٨٧,٨	٢٨٧,٨	
موظفو الخدمات العامة	٦٠,٦	٦٠,٦	٦٣,٠	٦٣,٠	
المجموع الفرعي، الموظفون	٣٣٥,٤	٣٣٥,٤	٣٥٠,٨	٣٥٠,٨	
المساعدة المؤقتة العامة	١٥,٥	١٥,٥	١٧,٤	١٧,٤	
المساعدة المؤقتة للاجتماعات العمل الإضافي الخبراء الاستشاريون					
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	١٥,٥	١٥,٥	١٧,٤	١٧,٤	
السفر	٢٥,٠	٢٥,٠	٢٧,٨	٢٧,٨	
الضيافة	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	
الخدمات التعاقدية	١١٠,٠	١١٠,٠	١١٠,٠	١١٠,٠	
التدريب	٦,٢	٦,٢	١١,٩	١١,٩	
نفقات التشغيل العامة	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	
اللوازم والمواد	١,٩	١,٩	٣,٥	٣,٥	
المعدات بما في ذلك الأثاث	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	
المجموع الفرعي لغير الموظفين	١٦٨,٢	١٦٨,٢	١٧٨,٢	١٧٨,٢	
المجموع	٥١٩,٠	٥١٩,٠	٥٤٦,٤	٥٤٦,٤	

## الجدول ٤٥ : البرنامج الرئيسي السابع-٥ : آلية الرقابة المستقلة

الفارق	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ بعد توصيات اللجنة		الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٢ قبل توصيات اللجنة		البرنامج الرئيسي السابع-٥ آلية الرقابة المستقلة
	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات المجموع	
موظفو الفئة الفنية	١٥٦,٠	١٥٦,٠	٢٠٣,٣	٢٠٣,٣	
موظفو الخدمات العامة					
المجموع الفرعي، الموظفون	١٥٦,٠	١٥٦,٠	٢٠٣,٣	٢٠٣,٣	
المساعدة المؤقتة العامة					
المساعدة المؤقتة للاجتماعات العمل الإضافي الخبراء الاستشاريون					
المجموع الفرعي، الرتب الأخرى	٩,٠	٩,٠	٢٢,٥	٢٢,٥	
السفر	٩,٠	٩,٠	٢٢,٥	٢٢,٥	
الضيافة					
الخدمات التعاقدية	٦٥,٠	٦٥,٠	٦٥,٠	٦٥,٠	
التدريب					
نفقات التشغيل العامة	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	
اللوازم والمواد					
المعدات بما في ذلك الأثاث	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	
المجموع الفرعي لغير الموظفين	١٠٤,٠	١٠٤,٠	١١٧,٥	١١٧,٥	
المجموع	٢٦٠,٠	٢٦٠,٠	٣٢٠,٨	٣٢٠,٨	